جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم مالية ومحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم تسيير

شعبة: المالية والمحاسبة

التخصص: محاسبة وجباية

من إعداد الطالبين: - أنيس مخلوف
- سيلينة بوزيت

بعنوان:

تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر خلال الفترة (2010-2024)

أعضاء لجنة المناقشة

زيادي سامي	أستاذ محاضر قسم أ	رئيسا
بن خزناجي أمينة	أستاذ	مشرفا
عبادي محمد	أستاذ	مناقشا

السنة الجامعية: 2024-2025

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الإهداء

"بسم الله خالقي وميسر أموري وعصمت أمري، لك كل الحمد والامتنان"

اهدي هذا النجاح لنفسي أولا ثم إلى كل من سعى معي لإتمام هذه المسيرة دمتم لي سندا لا عمرا؛

إلى من دعمني بلا حدود وأعطاني بلا مقابل إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، وإلى من غرس في روحي مكارم الأخلاق داعمي الأول في مسيرتي وقوتي من بعد "الله"

أبي الغالي؛

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي، قدوتي ومعلمتي الأولى وصديقة أيامي

والدتي الحنونة؛

وإلى من شد الله بهم عضدي فكانوا خير معين **أخواتي وسام، ميليسا، أليسيا؛**

إلى قرة عينينا ونبض قلبنا **أخي الطيب؛**

ولا أنسى رفقاء الروح الذين شاركوني خطوات هذا الطريق وشجعوني على المثابرة وإكمال المسيرة؛

ولله الشكر كله أن وفقني لهذه اللحظة فالحمد لله رب العالمين.

"سيلينة"

الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

قال تعالى: **"يرفع الله الدين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات"**

أهدي هذا النجاح إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى من كلل الله بالهيبة والوقار إلى من علمني العطاء دون انتظار

إلى أبي الغالي؛

إلى من كان دعاؤها سر نجاحي، إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى

أمي الحنونة؛

وإلى من قوّى الله بهم عزيمتي، فكانوا سندي ورفاق دربي **أخي آدم وأختي رتيل؛**

ولله الحمد أولًا وآخرًا، أن وفقني وبلغني هذه اللحظة، فالحمد لله رب العالمين.

"أنيس"

شكر وعرفان

الحمد لله على جزيل عطائه الذي أعاننا وسدد خطانا، وألهمنا الطموح لإنجاز هذه العمل،

والصلاة والسلام على نبينا وحبيبنا سيد الخلق وخاتم المرسلين؛

نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة "**بن خزناجي أمينة**" لتفضلها بالإشراف على هذه المذكرة، ومتابعتها المخلصة وتوجيهاتها السديدة التي كان لها الأثر في إنجاز هذه المذكرة وإخراجها على أكمل وجه، فلكي منا كل المحبة والإخلاص والتقدير؛

كما نتقدم بشكر وتقدير خاص إلى:

الأستاذ الدكتور "**قايدي الخميسي**" لمساعدته لنا؛

السيد "**بوهالي يوسف**" رئيس مصلحة بمديرية الضرائب؛

كافة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد البشير الإبراهيمي؛

كما لا ننسى كل من ساهم في نشر استمارة الاستبيان، وكذا المؤسسات على تعاونهم في ملئها؛

ولا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم تقييم ومناقشة وإثراء هذا البحث.

وإلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تبيان مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر خلال الفترة 2010–2024، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي باستخدام أسلوب التحليل وذلك من خلال التعريف بمتغيرات الدراسة من جهة، تحليل معطيات التجارة الخارجية وتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات الواردة في الاستبيان ومعالجتها احصائيا من جهة أخرى، مع استخدام أداة هي الاستبيان وزعت على 47 مؤسسة مستوردة ومصدرة بصفتهم الفاعلين في مجال الاستيراد والتصدير.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن الإجراءات الجبائية من أهم المحددات التي تؤثر في التجارة الخارجية وأن النظام الجبائي الجزائري شهد عدة تغيرات أثرت على نشاط الاستيراد والتصدير في الفترة الممتدة من 2010–2024، كما خلصت الدراسة إلى أن هناك علاقة إيجابية بين الإجراءات الجبائية وعملية الاستيراد والتصدير في الجزائر، أي كلما كانت الإجراءات الجبائية أكثر تحفيزا وتيسيرا، كلما زادت حركة الاستيراد والتصدير.

الكلمات المفتاحية: النظام الجبائي، الإجراءات الجبائية، الاستيراد، التصدير، التجارة الخارجية، الجزائر.

Abstract:

This study aimed to show the extent to which tax measures affects the import and export process in Algeria during the period 2010–2024, and to a that end, a descriptive approach was followed based on the method of analysis, This was done throught by introducing the study variables on one hand, and analyzing foreign trade data along and analyzing the responses of the study sample individuals to the statements included in the questionnaire on the other, the questionnaire was distributed to 47 importing and exporting companies, as they are active players in the field of import and export.

The study reached several conclusions, the most important of which is that tax measures are among the key determinants influencing foreign trade It also revealed that the Algerian tax system went into several changes that impacted import and export activities during the period 2010–2024, moreover, the study concluded that there is a positive relationship between tax measures and the import-export process in Algeria , that is, the more stimulating and facilitating the tax measures are, the more they contribute to the growth of import and export activities .

Keywords: tax system, tax measures, import, export, foreign trade, Algeria.

قـائمــة المحـتـويــات

العنوان	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
ملخص الدراسة	I
قائمة المحتويات	II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
قائمة الملاحق	V
قائمة المختصرات	VI
مقدمة	أ-د
الفصل الأول: الإطار النظري للنظام الجبائي الجزائري وعملية الاستيراد والتصدير	
المبحث الأول: الإطار العام للنظام الجبائي الجزائري	06
المبحث الثاني: عموميات حول الاستيراد والتصدير	14
المبحث الثالث: الدراسات السابقة	19
الفصل الثاني: دراسة تحليلية احصائية لأثر الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير	
المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج	32
المبحث الثاني: دراسة مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير	36
المبحث الثالث: دراسة حالة عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة	67
الخاتمة	83
قائمة المراجع	87
الملاحق	97
فهرس المحتويات	99

قـائـمـة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية	27
02	المقارنة بين دراستنا والدراسات السابقة باللغة الأجنبية	29
03	نسب الرسم الداخلي على الاستهلاك	37
04	معدلات الرسم على المواد البترولية	38
05	معدلات رسم المرور على الكحول	40
06	معدلات رسم الفعالية الطاقوية بالنسبة للأجهزة المصنوعة محليا	41
07	معدلات رسم الفعالية الطاقوية بالنسبة للأجهزة المستوردة	41
08	معدلات الرسم الصحي على اللحوم	42
09	معدلات الرسم على أجهزة البث الإذاعي والتلفزيوني ولواحقها	42
10	مبادلات التجارة الخارجية للفترة 2010-2024	55
11	هيكل الواردات السلعي حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024	58
12	هيكل الصادرات السلعي خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024	64
13	مستويات الإجابة لمقياس ليكارت الخماسي	69
14	نتائج اختبار صدق وثبات أداة الدراسة (معامل ألفا كرونباخ)	70
15	نتائج اختبار صدق وثبات أداة الدراسة للمحاور (معامل ألفا كرونباخ)	70
16	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة	71
17	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير مجال النشاط	71
18	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير طبيعة النشاط	72
19	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة في النشاط	72
20	تقييم المستجوبين حول واقع الاستيراد والتصدير	73
21	تقييم المستجوبين حول جباية الاستيراد والتصدير	75
22	تقييم المستجوبين حول تأثير الإجراءات الجبائية الاستيراد والتصدير	77
23	الارتباط بين جباية الاستيراد والتصدير وواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر	79
24	تحليل الانحدار البسيط لأثر جباية الاستيراد والتصدير وعلاقته بالاستيراد والتصدير في الجزائر	80

قائـمـة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج	33
02	الأنظمة الاقتصادية الجمركية	48
03	مبادلات التجارة الخارجية الجزائرية للفترة 2010-2024	55
04	مقارنة بين الميزان التجاري خارج المحروقات والميزان التجاري الكلي للفترة 2010-2024	56
05	تطور الواردات للفترة 2010-2024	59
06	هيكل الواردات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024	59
07	الفئات السلعية للواردات للفترة 2010-2024	60
08	قيمة الصادرات الغير نفطية للفترة 2010-2024	65
09	هيكل الصادرات الجزائرية خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024	65
10	الفئات السلعية للصادرات الغير النفطية للفترة 2010-2024	66

قائمة الملاحق

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
01	الأساتذة المحكمين	97

قائمة الرموز والمختصرات

الاختصار	التفصيل
BNC	الأرباح الغير تجارية
TLS	الرسم المحلي للتضامن
TVA	الرسم على القيمة المضافة
IRG	الضريبة على الدخل الإجمالي
TIC	الرسم الداخلي على الاستهلاك
TPP	الرسم على المواد البترولية
DAPS	الرسم الوقائي الإضافي المؤقت
CAGEX	الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات
ALGEX	الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية
ANEXAL	الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين
FSPE	الصندوق الخاص بترقية الصادرات
CACI	الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة
SAFEX	المؤسسة الجزائرية للمعارض
CTIC	التصنيف الموحد للتجارة الدولية
CTIC 0	المنتجات الغذائية والحيوانات الحية
CTIC 1	المشروبات والتبغ
CTIC 2	مواد خام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات
CTIC 3	الزيوت، الدهون والشموع ذات أصل حيواني أو نباتي
CTIC 4	المواد الكيميائية والمنتجات المرتبطة بها، غير مصنفة في مكان آخر
CTIC 5	السلع المصنعة
CTIC 6	آلات ومعدات النقل
CTIC 7	المواد المصنعة المتنوعة
CTIC 8	المواد والصفقات غير المصنفة في مكان آخر
CKD	التجميع من أجزاء مفككة بالكامل
SKD	التركيب من أجزاء نصف مفككة
TAPT	الرسم الإضافي على المنتجات التبغية

مقدمة

تمهيد:

تعتبر التجارة الخارجية عنصرا أساسيا في اقتصاديات الدول، خاصة في ظل العولمة والتطور وسائل وتقنيات الدفع وآليات تمويل التجارة الدولية، إذ لم يعد بالإمكان تصور بلد منعزل عن العالم يمكنه تحقيق التنمية الاقتصادية بمفرده، لذلك تحتاج الدول إلى تبادل السلع والخدمات فيما بينها من خلال ما يعرف بعمليات الاستيراد والتصدير، حيث تستورد ما تحتاجه من منتجات غير متوفرة محليًا من جهة، وتصدر الفائض من إنتاجها إلى الأسواق الخارجية من جهة أخرى، ويُعد نجاح التنمية الاقتصادية وتحفيز النمو مرهونًا بمدى فعالية السياسات التجارية ومدى تكاملها مع السياسات الاقتصادية، حيث تؤثر التجارة الخارجية بشكل مباشر على مؤشرات النمو الاقتصادي من خلال الاعتماد على آليات وأدوات فعالة لتحقيق الأهداف المرجوة فهي تمثل عصب أي اقتصاد حديث، حيث تعكس القدرة الإنتاجية والتنافسية للدول في الأسواق العالمية.

في هذا الإطار، أولت الجزائر اهتمامًا كبيرًا بالتجارة الخارجية، خاصة مع التحديات المتعددة التي تفرضها طبيعة الأسواق العالمية وسعيًا لتعزيز الصادرات وتنويعها، تبنت الدولة مجموعة من الإجراءات التحفيزية الجمركية والمالية، إلى جانب توفير الدعم المالي لتسهيل دخول المنتجات الوطنية إلى الأسواق العالمية بسهولة، وقد شملت هذه الإجراءات تدابير تحفيزية جمركية ومالية، بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات متخصصة لتسهيل عمليات الاستيراد والتصدير.

غير أن هذه العمليات التجارية تخضع لعدة إجراءات تنظيمية تهدف إلى ضمان الامتثال للسياسات الاقتصادية والمالية للدولة، ومن بينها الإجراءات الجبائية التي تلعب دورًا رئيسيًا في ضبط النشاط التجاري الخارجي، فالجباية المفروضة على عمليات الاستيراد والتصدير تُعد وسيلة فعالة لتحقيق عدة أهداف، مثل حماية الاقتصاد الوطني من الإغراق، تشجيع الإنتاج المحلي، وزيادة الإيرادات الجبائية للدولة كما تساهم في تحقيق العدالة الضريبية وضبط السوق من خلال فرض رسوم وضرائب على السلع والبضائع المستوردة والمصدرة وفق اعتبارات اقتصادية وسياسية محددة.

وتتنوع هذه الإجراءات بين الضرائب غير المباشرة، الرسوم الجمركية، والإعفاءات أو الامتيازات الجبائية التي تُمنح في بعض الحالات لدعم القطاعات الاستراتيجية ومع تزايد الانفتاح الاقتصادي والعولمة، بات من الضروري تحديث الأنظمة الجبائية وتبسيط الإجراءات لضمان تحسين مناخ الأعمال.

إشكالية الدراسة:

من هذا المنطلق، تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الإطار التنظيمي للإجراءات الجبائية المتعلقة بالاستيراد والتصدير في الجزائر.

لذا تتبلور لدينا اشكالية هذا البحث من خلال طرح التساؤل المحوري التالي:

ما مدى تأثير الإجراءات الجبائية على نشاط الاستيراد والتصدير في الجزائر خلال الفترة (2010-2024)؟

على ضوء هذا الإشكال الرئيسي تتبادر لدينا الاسئلة الفرعية:

- هل يوجد تعديلات جبائية في النظام الجبائي الجزائري على الاستيراد والتصدير خلال الفترة الممتدة من 2010-2024؟
- هل يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في الاستيراد؟
- هل يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في التصدير؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية:

- هناك تأثير إيجابي بين الإجراءات الجبائية وعملية الاستيراد والتصدير في الجزائر خلال الفترة (2010-2024).

الفرضيات الفرعية:

- توجد العديد من التعديلات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري على الاستيراد والتصدير خلال الفترة الممتدة من 2010-2024؛
- يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في الاستيراد؛
- يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في التصدير.

أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهمية كونها ترتبط بقطاعين حيويين في الاقتصاد الوطني وهما الجباية ونشاطي الاستيراد والتصدير، اللذان يلعبان دورا محوريا في دعم المداخيل الدولة وتنشيط الاقتصاد الوطني، حيث سلطنا الضوء على العلاقة بين الإجراءات الجبائية وأداء عمليات الاستيراد والتصدير وهي إشكالية لا تزال محل نقاش في الأوساط الاقتصادية، وساهمت الدراسة في إثراء الأدبيات الاقتصادية والجبائية من خلال تحليلنا لتأثير الإجراءات الجبائية على التجارة الخارجية في الجزائر خلال فترة تمتد من 2010 إلى 2024.

أهداف الدراسة:

- توضيح مفهوم النظام الجبائي الجزائري مع التركيز على أهم الضرائب والرسوم على عملية الاستيراد والتصدير؛

- تسليط الضوء على مختلف الإجراءات التي تنظم عمليات الاستيراد والتصدير في الجزائر؛
- تحليل تطور حجم الواردات والصادرات الجزائرية خلال الفترة 2010–2024 وربطها بالتغيرات الجبائية المعتمدة؛
- التعرف على الآليات التي تعتمدها الحكومة الجزائرية لترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات، من خلال الامتيازات والتسهيلات الجبائية؛
- إبراز أثر السياسة الجبائية على أداء المؤسسات الجزائرية الناشطة في مجال التجارة الخارجية، من خلال استبيان موجه للمؤسسات الناشطة في هذا المجال.

منهج الدراسة:

في إطار هذه الدراسة ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث استعملنا المنهج الوصفي في الجانب النظري من الدراسة حيث قمنا بوصف كل من النظام الجبائي الجزائري، الاستيراد والتصدير أما المنهج التحليلي اعتمدناه في معالجة الفصل التطبيقي من خلال دراسة حالة أنجزناها في المديرية العامة للضرائب لولاية برج بوعريريج واستبيان موزع على المؤسسات المستوردة والمصدرة.

حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** تنحصر حول الإجراءات الجبائية وأثرها على عمليتي الاستيراد والتصدير في الجزائر.

- **الحدود الزمنية:** أجريت هذه الدراسة في الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى 2024، أما دراسة الحالة أجريت من 18 أفريل 2025 إلى 10 ماي 2025، في حين اقتصرت فترة توزيع الاستبيان من 11 ماي 2025 إلى 25 ماي 2025.

- **الحدود المكانية:** أجريت دراسة الحالة في المديرية العامة للضرائب لولاية برج بوعريريج، أما بالنسبة للاستبيان فقمنا بدراسة عينة المؤسسات الجزائرية الناشطة في الاستيراد والتصدير المتمركزة في كل من ولاية برج بوعريريج، سطيف، الجزائر ووهران.

أسباب اختيار الموضوع: هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:

- الرغبة الذاتية للبحث في الموضوع؛
- الاهتمام بالجباية، الاستيراد والتصدير والرغبة في زيادة التحصيل المعرفي في هذا المجال؛
- السعي لإيصال معلومات صحيحة ومستحدثة تساعد المهتمين بمجال الاستيراد والتصدير والتسهيلات والإعفاءات الممنوحة لهم؛
- حداثة الموضوع وندرة الدراسات الأكاديمية المتطرقة له مما يمنح البحث قيمة علمية وميدانية.

صعوبات الدراسة:

- النقص الملحوظ للمراجع المتطرقة للموضوع؛
- عدم صدور الإحصائيات الرسمية الخاصة بالتجارة الخارجية لسنة 2025، وعليه تم تحديد نهاية فترة الدراسة بسنة 2024.
- صعوبة تجاوب بعض المؤسسات المستوردة والمصدرة في الإجابة على الاستبيان، وذلك بسبب تحفظهم على تقديم المعلومات، بحجة الحفاظ على سرية بياناتهم.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول تطرق للإطار العام للنظام الجبائي الجزائري، أما المبحث الثاني فموضوعه عموميات حول الاستيراد والتصدير، بالإضافة للمبحث الثالث الذي تم فيه عرض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، أما في الفصل الثاني فتم معالجة الجانب التطبيقي للدراسة، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول تم فيه تقديم المديرية العامة للضرائب لولاية برج بوعريريج، المبحث الثاني خصص لدراسة مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر، أما المبحث الثالث تناول دراسة حالة عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة، في النهاية تم إعداد خاتمة تضمنت نتائج الفصلين مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات والآفاق.

الفصل الأول:

الإطار النظري للنظام الجبائي الجزائري وعملية الاستيراد والتصدير

تمهيد:

نشأت عملية الاستيراد والتصدير نتيجة لحاجة الدول إلى تبادل السلع والخدمات، نظرا لتنوع واختلاف الثروات من دولة إلى دولة أخرى، ومع تطور التجارة الدولية، سعت الدول إلى تسهيل هذه العمليات عبر تحرير التجارة الخارجية ووضع سياسات محفزة، ولتحقيق أفضل النتائج، تعتمد الجزائر كغيرها من الدول على نظام جبائي فعال، يشمل الضرائب والرسوم الجمركية المفروضة على السلع المستوردة والمصدرة وعليه سنتعرف في هذا الفصل على الجانب النظري لكل من النظام الجبائي الجزائري، الاستيراد والتصدير من خلال ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: الإطار العام للنظام الجبائي الجزائري؛**
- **المبحث الثاني: عموميات حول الاستيراد والتصدير؛**
- **المبحث الثالث: الدراسات السابقة.**

المبحث الأول: الإطار العام للنظام الجبائي الجزائري

يعد النظام الجبائي أحد الأدوات الأساسية للنظام المالي، وهذا الأخير يعتبر جزءاً من النظام الاقتصادي ككل، حيث تكتسي دراسة النظام الجبائي أهمية بالغة في المجتمع، كونها تلقى اهتماما من قبل مجموعة كبيرة من الأطراف، تشمل مسؤولي الدولة وقطاع الأعمال المحلي والأجنبي ودارسي الضرائب وللإحاطة بمختلف جوانبه سنقوم من خلال هذا المبحث بالتعرف على مفهوم الجباية، النظام الجبائي عامة من جهة والنظام الجبائي الجزائري من جهة أخرى.

المطلب الأول: مفهوم الجباية

تعتبر الجباية في عصرنا الحالي من أهم الإيرادات التي تستعمل في تسيير إيرادات الدولة وتلبية حاجياتها، فهي ذلك النظام التشريعي الموضوع حيز التطبيق لضمان إجراءات من أجل تحصيل الايرادات، لتغطية نفقات الدولة بصفة مباشرة.

أولا- تعريف الجباية

تعود الاقتطاعات الجباية إلى أقدم العصور التاريخية حيث وجدت الضرائب وتطورت مع وجود السلطة العامة في المجتمع وتطورت مع تطور أهدافها الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، حيث أن في الماضي، كانت الجباية عند التقليديين تركز بشكل أساسي على تحقيق التوازن بين الإيرادات والنفقات فقط، وكانت الدولة تولي اهتمامًا كبيرًا للحفاظ على هذه المعادلة، اذ كان الهدف الرئيسي هو تجنب أي نقص في الميزانية العامة، حيث كان المكلفون بالضرائب هم الأكثر تضررًا في حالة تجاوز النفقات للإيرادات.

أما بعد التطورات الحديثة، تحولت الجباية إلى مجموعة شاملة من البرامج التي تتضمن استخدام كل المصادر المتاحة للجباية ذلك بهدف تحقيق آثار اقتصادية، سياسية واجتماعية مرغوبة، كما تسعى الجباية حديثا إلى تحقيق توازن بين الاعتدال في الضرائب، الحفاظ على الميزانية المتوازنة، تعزيز النمو الاقتصادي وتوفير الخدمات العامة المناسبة للمواطنين بالإضافة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وتقليل الفوارق بين الفئات الاجتماعية المختلفة.

عليه يمكن تقديم التعريف اللغوي والاصطلاحي للجباية:

1- تعريف لغوي: الجباية مصدر جبَى، يَجبي، اجْبِ، جَبْيًا وجِبايةً جبى الضرائب ونحوها، جباها، جمعها من المكلَّفين، حصلَّها، استوفاها ما جَبى جابٍ إلاّ وأغضب النّاس،[1] {أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ}.[2]

2- تعريفات اصطلاحية: للجباية عدة تعاريف اصطلاحية نذكر منها:

- جملة القوانين والقواعد التي تنظم العلاقة القائمة بين الإدارة الجبائية والخاضعين لمختلف الضرائب والرسوم

[1] أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب، المجلد الأول، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2008، ص345.

[2] **الآية الكريمة 57 سورة القَصَص.**

والمساهمات الاجتماعية.[1]

– نظام من المساهمات الإلزامية المفروضة من قبل الدولة، ومعظمها في شكل ضريبة تفرض على الأشخاص وعلى المؤسسات والممتلكات.[2]

– مجموعة الأحكام التي يقوم عليها النظام الضريبي وكذا القواعد التي تنظم العلاقة بين الخاضعين للضريبة والإدارة الجبائية.[3]

كخلاصة لما سبق من التعاريف يمكن القول إن الجباية هي نظام مالي قائم على مجموعة من القواعد التي تنظم مختلف الضرائب والرسوم داخل الدولة كما أنها آلية قانونية تضمن توزيع الأعباء المالية بين الأفراد وفقًا لقدرتهم التكليفية، من خلال إلزامهم بالمساهمة المالية لصالح الدولة بصفة نهائية ودون مقابل مباشر، بهدف تمويل الخدمات العامة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة.

ثانيا– أهمية الجباية

للجباية أهمية بالغة في تحقيق التوازن والاستقرار لأي بلد، فهي تضمن استمرارية الخدمات من جهة وتعزز التنمية بمختلف أبعادها من جهة أخرى.

1– **بالنسبة للدولة:** الجباية تلعب دورا أساسي في النسق الاقتصادي والاجتماعي لأي بلد معين، فهي تسمح للدولة بالتوظيف خصوصا في مواجهة مصاريف الأعمال والاستثمارات وتمويل المصاريف العمومية الأساسية منها تمويل أمن الدولة وأمن المواطن، تمويل المدارس، الطرق، التنمية الاقتصادية والاجتماعية، المواصلات، المستشفيات.[4]

2– **بالنسبة للمواطنين:** عموما تتجلى في كونها الأداة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لتمويل مختلف الخدمات والمرافق العمومية فإن المواطنين هم الذين يمولون الضرائب ويستفيدون منها في نفس الوقت كل الأعمال المجانية تمول من طرف الضرائب،[5] وتظهر أيضا أهمية الجباية عند المواطن من خلال التوزيع العادل للعائدات الضريبية التي تجبيها الدولة، حيث يتم إعادة توزيع الضريبة بين مختلف طبقات المجتمع والأشخاص الخاضعة لها توزيعا عادلا مما يقلل من الفوارق الاجتماعية بين أفراد المجتمع.[6]

ثالثا– اقتطاعات الجباية

تشمل الجباية أربع اقتطاعات أساسية تتمثل في الضريبة، الرسم، الاتاوة، والحقوق الجمركية.

---

[1] بن خزناجي أمينة، **دراسة لتطور الجباية العادية في الجزائر خلال الفترة 2010–2017**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 2، العدد 2، 2018، ص92.

[2] رضا خلاصي، **شذرات النظرية الجبائية**، دار العلوم للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2014، ص 243.

[3] بلوفي عبد الحكيم، **ترشيد نظام الجباية العقارية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011–2012، ص32.

[4] شاوي صبيحة، **الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره على تعبئة الجباية العادية**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص56–57.

[5] رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص244.

[6] شاوي صبيحة، مرجع سبق ذكره، ص57.

1- الضريبة: تعرف الضريبة بأنها مبلغ من المال تفرضه الدولة وتجبيه من المكلفين بصورة جبرية ونهائية، ودون مقابل وذلك من أجل القيام بتغطية النفقات العمومية،[1] كما تم تعريفها على أنها اقتطاع نقدي اجباري لصالح السلطات العمومية بصفة نهائية ومن دون مقابل مباشر ومحدد وذلك بهدف ضمان تمويل الأعباء العامة للدولة،[2] وللضريبة عدة خصائص نذكر منها[3]:

- **اقتطاع نقدي:** عكس ما كان متعامل به في النظم الاقتصادية القديمة، حيث كانت الضريبة تضرب وتحصل في صورة عينية، نظرا لأن الظروف الاقتصادية آنذاك كانت تقوم على أساس المقابل في صورة عينية (المقايضة) أو في شكل ساعات عمل (السخرة).

- **اقتطاع إجباري:** تعتبر مظهر من مظاهر ممارسة الدولة لسيادتها، الأمر الذي ينعكس على إجبار المكلف بالضريبة على أدائها، ففي حالة عدم الوفاء بالالتزامات الجبائية تفرض عليه عقوبات.

- **الضريبة تدفع دون مقابل:** تعني أن المكلف بالضريبة يقوم بدفعها دون أن يحصل على منفعة خاصة تعود عليه وحده مقابل أداء الضريبة، وإنما يدفعها مساهمة منه كعضو داخل المجتمع من منطلق تحمل الأعباء والتكاليف.

- **تدفع بصورة نهائية:** الأفراد يدفعون الضريبة إلى الدولة بصورة نهائية، بمعنى أن الدولة لا تلتزم برد قيمتها لهم أو بدفع أية فوائد عنها.

- **تجبى لتحقيق المنفعة العامة:** فهي لا تحصل لغرض الإنفاق على شيء معين بذاته إنما لمواجهة نفقات عامة تخص جميع المواطنين.

2- الرسم: يعرف الرسم على أنه مبلغ نقدي تقتضيه الدولة جبرا من بعض الأشخاص مقابل ما تقدمه لهم من نفع خاص،[4] مثل: رسوم التسجيل الجامعي بالجامعة، الرسوم القضائية، رسوم انتفاع بالسير في السيارة في الطريق العام، وتتمثل خصائص الرسوم فيما يلي[5]:

- **الجبر:** الشخص لا يدفع الرسوم إلا بمناسبة حصوله على خدمة معينة من الدولة، والقاعدة أن الشخص حر في أن يطلب الخدمة أو لا يطلبها.

- **مقابل خدمة خاصة:** يرتبط الرسم بخدمة خاصة أو منفعة خاصة تعود على دافعه، مثال ترخيص تسيير أو قيادة سيارة.

3- الإتاوة: يمكن تعريف الإتاوة على أنها مبلغ من المال تلزم الدولة بعض ملاك العقارات بدفعه مقابل منفعة خاصة تحققت لهم، نتيجة قيام الدولة بأعمال الهدف منها أصلا تحقيق نفع عام.[6]

---

[1] زغدود علي، **المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، ط4، 2011، ص176.

[2] عبد المجيد قدي، **دراسات في علم الضرائب**، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص22.

[3] أمينة بن خزناجي وصالح بزة، **جباية المؤسسة دروس وتمارين محلولة**، دار الباحث للطباعة والنشر والتوزيع برج بوعريريج، 2022، ص9.

[4] بن اسماعيل حياة، **تطوير إيرادات الموازنة العامة**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2009، ص17.

[5] حسين مصطفى حسين، **المالية العامة**، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص39.

[6] خيري أسامة، **الإدارة العامة**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2013، ص210.

4- الحقوق الجمركية: تعرف بكونها اقتطاعات ضريبية تفرضها الدولة بما لها من حق السيادة على السلع المستوردة إليها أو المصدرة منها،[1] وللضريبة الجمركية دورا فعالا في حماية الاقتصاد الوطني من جهة وتمويل الخزينة العامة من جهة أخرى.

المطلب الثاني: عموميات حول النظام الجبائي

يُعد النظام الجبائي إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لتجسيد سياستها الاقتصادية والاجتماعية، إذ يمثل الإطار العام الذي تُحدد من خلاله مختلف أنواع الضرائب والرسوم، وآليات تطبيقها وتنظيمها، بما ينسجم مع الأهداف الكبرى للسياسة المالية العامة.

أولا- مفهوم النظام الجبائي

للنظام الجبائي العديد من التعاريف أهمها:

- للنظام الجبائي مفهومين أولهما ضيق والثاني واسع، يتمثل المفهوم الضيق في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط إلى التحصيل، أما المفهوم الواسع يتمثل في كافة العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكبها معا وتفاعلها مع بعضها البعض إلى كيان ضريبي معين، وفي هذا المعنى الواسع يصبح النظام الضريبي في الواقع صياغة وترجمة عملية للسياسة الضريبية في المجتمع.[2]

- مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية الضريبية (ضرائب دخل، ضرائب ثروة، ضرائب مبيعات، ضرائب موحدة، ضرائب جمركية...إلخ) تتلاءم مع ظروف وخصائص البيئة التي تعمل في نطاقها، وتتمثل في مجموعها برامج ضريبية متكاملة، تعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية المصدرة، وما يصاحبها من لوائح تنفيذية مصدرة ومذكرات تفسيرية، تسعى لتحقيق أهداف محددة تمثل أهداف السياسة الضريبية بصفة عامة وأهداف النظام الضريبي بصفة خاصة.[3]

مما سبق يمكن تعريف النظام الجبائي على أنه جزءًا أساسيًا من السياسة الضريبية لأي دولة، ويتضمن مجموعة محددة ومختارة من الآليات الضريبية التي تتناسب مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، حيث تشكل هذه الآليات معًا نظامًا ضريبيًا متكاملاً يُطبق وفقًا للتشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية المحددة بهدف تحقيق الأهداف المنشودة للسياسة الضريبية، بما يضمن التوازن بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع.

ثانيا- أركان النظام الجبائي:

وفقا للتعريفات السابقة يمكن استنتاج ركنين أساسين:

---

[1] خالد عليان عليمان، **علي أحمد المشاقبة**، إدارة التخليص الجمركي، دار صفاء، الأردن، ،2009، ص85.

[2] شلغوم حنان، **أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة مقدمة ممن متطلبات نيل شهادة ماجيستر، جامعة قسنطينة، 2012، ص4-5.

[3] فاتح أحمية، **تقييم مؤشرات أداء النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2010-2014)**، مجلة الأبعاد الاقتصادية، المجلد08، العدد01 ،2017، ص 75.

1- الهدف: يسعى أي نظام ضريبي إلى تحقيق أهداف محددة وهي نفسها أهداف السياسة الضريبية التي تحددها الدولة وفق سياستها الاقتصادية، لذلك تختلف هذه الأهداف من دولة إلى أخرى، فهدف النظام الضريبي في الدول المتقدمة يكمن في اعتباره إحدى المصادر الرئيسية للتمويل ووسيلة فعالة تمكن الدولة من التدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتوجيه النشاط الاقتصادي نحو اتجاه معين، أما بالنسبة للدول النامية فإن أهم أهداف النظام الضريبي تكمن في تشجيع الادخار والاستثمار من خلال فرض المرائب التي تحد من الانفاق الاستهلاكي الزائد وتعمل على تعبئة الموارد الاقتصادية وتوجيهها لأغراض التنمية إذ تشكل الضريبة أدوات الادخار الإجباري لتمويل مشروعات التنمية.[1]

2- الوسيلة: بعد أن يتحدد الهدف من فرض الضرائب، تبدأ الدولة في التفكير في الوسيلة التي تجب بها الحصيلة التي تمكنها من تحقيق الهدف المنشود ويمكن أن تنقسم الوسيلة إلى عنصرين:

2-1- العنصر الفني: يعبر النظام الضريبي من الناحية الفنية عن مجموع الضرائب المختلفة التي تطبق في فترة معينة وبلد معين، إذن فالضريبة هي وحدة بناء هذا النظام، والدولة لذلك تميز ما بين الوسائل الفنية التي تحقق لها حصيلة ضريبية عالية، هذه الحصيلة ينبغي أن تتصف بالثبات في المقدار من جهة والمرونة في الاستجابة للتغيرات الحاصلة من جهة أخرى.[2]

2-2- العنصر التنظيمي: لكي يتمكن النظام الضريبي من تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المحددة مسبقا، يجب على الدولة أن تعمل على توفير الإدارة اللازمة بحيث تكون على درجة عالية من الكفاءة من أجل ربط الضريبة وفق التشريع المحدد لذلك المكلف وتحصيل الضريبة بما يحقق العدالة الضريبية، وتتجلى أهمية هذا العنصر في حفاظه على التنسيق بين الضرائب المختلفة التي تحتوي على النظام الضريبي، ضرورة مراعاة الوجود السابق لبعض هذه الضرائب، وذلك من أجل المحافظة على الهدف العام للنظام الضريبي الضروري في مجمله.[3]

ثالثا- أسس النظام الجبائي:

تعتمد بنية النظام الضريبي على ثلاث أسس هي: السياسة الضريبية، التشريع الضريبي، الإدارة الضريبية.

1- السياسة الضريبية: مجموع التدابير والإجراءات ذات البعد الضريبي التي تنتهجها الحكومة الوطنية و/أو تحت الوطنية قصد إحداث آثار مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة، سعيا لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية الاجتماعية والسياسية.[4]

---

[1] ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية،2011، ص20.

[2] قاشي يوسف، **واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية للبنوك، جامعة بومرداس، 2015، ص23.

[3] جمام محمود، **النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة،2010، ص234.

[4] عبد المجيد قدي، مرجع سابق، ص 109.

2- التشريع الضريبي: هو عبارة عن صياغة لمبادئ وقواعد السياسة الضريبية في شكل قوانين وهذا من أجل تحقيق أهدافها، ويجب أن تتم صياغة التشريع الضريبي بشكل جيد لسد منافذ التهرب أمام المكلف، كما يجب أن تكون القوانين الضريبية مرنة حتى تتكيف والظروف الاقتصادية للدولة.[1]

3- الإدارة الضريبية: تعتبر الإدارة الضريبية مزيج من العناصر الإدارية، القانونية والمالية، كما أنها فرع من

فروع الإدارة المالية لذلك فإنها تحتوي على نفس الوظائف الإدارية الرئيسية والتي تتمثل في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة.[2]

رابعا- أهداف النظام الجبائي

تتمثل أهم الأهداف التي يرجى تحقيقها من تصميم وتبني نظام جبائي معين في الآتي[3]:

1- زيادة الإيرادات المحلية إلى أقصى حد ممكن وذلك من أجل تغطية نفقات الدولة المتزايدة والناجمة عن تزايد الخدمات التي تقدمها للمجتمع وتوسعها في دعم المشاريع الإنمائية الملحة.

2- إعادة توزيع الدخل الفردي عن طريق فرض الضرائب المتصاعدة التي تؤدي إلى اقتطاع جزء من هذا الدخل من الفئة القادرة ماليا وإنفاقه لمنفعة فئات أخرى قدرتها أقل تحقيقا لأغراض اجتماعية إصلاحية أهمها:

- عدم تركيز الثروة في يد فئة محدودة من أفراد المجتمع؛
- تضييق حدة التفاوت بين مستويات الدخل المختلفة.

3- تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في المشاريع الإنمائية وبخاصة الصناعية والزراعية والفندقية والصحية وأعمال النقل البحري عن طريق:

- منح إعفاءات ضريبية كاملة أو جزئية تخفف من الكلفة الإنتاجية وتزيد من إمكانية الأرباح الاستثمارية؛
- توفير الحماية الكافية للصناعة المحلية عن طريق منع استيراد السلع والبضائع المماثلة لها من الخارج أو فرض ضرائب عالية عليها؛
- إعفاء الصادرات إلى الخارج من الضريبة بشكل كلي أو جزئي.

المطلب الثالث: الجباية في الجزائر

تتميز الأنظمة الضريبية الفعالة بتطورها المستمر تبعا للتحولات الاقتصادية والاجتماعية والمالية لذلك فهي تطبق خلال قترة زمنية ثم تصبح غير مناسبة مما يقتضي تعديلها وإصلاحها سواء تعلق الأمر بالدول المتقدمة أو الدول النامية ولقد شهد النظام الضريبي الجزائري عدة تعديلات منذ الاستقلال وذلك نظرا للاختلالات التي ميزت الاقتصاد الوطني خاصة تراجع أسعار البترول سنة 1986 وتراجع معدلات النمو وتزايد حجم المديونية الخارجية مما دفع بالمسيرين إلى التفكير في إصلاح عميق على الاقتصاد الوطني، وإن أهم إصلاح عرفه النظام

[1] حجار مبروكة، **أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة**، مذكرة الماجيستير، جامعة مسيلة،2006، ص22.

[2] ناصر مراد، مرجع سابق، ص117.

[3] خليل عواد أبو حشيش، **المحاسبة الضريبية**، الطبعة 1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن،2010، ص33-34.

الجبائي الجزائري هو إصلاح 1992 حيث ظهرت معطيات جديدة على المستوى الدولي وكذا على المستوى الوطني من خلال توجه الاقتصاد الوطني من اقتصاد مخطط مركزي نحو اقتصاد السوق ويسعى هذا الإصلاح إلى الفعالية التي هي مؤشر نجاح أي نظام، ليعرف النظام الجبائي الجزائري عدة تغييرات ليتناسب مع التغيرات الحاصلة في كل فترة.

أولا- خصائص النظام الجبائي الجزائري

تتمثل خصائص النظام الجبائي الجزائري في كل من[1]:

1- التحاور بين المكلف والإدارة الجبائية: وذلك من خلال التصريحات التي يقوم بها المكلف ولاقتراحات التي تفرضها الإدارة الجبائية، بالإضافة إلى تقديم الطعون، لذا نجد التحاور بين المكلف والإدارة الضريبية يتم من خلال حساب مبلغ الضريبة التي يستوجب دفعها.

2- تصريح المكلف برقم الأعمال بنفسه: أعطى المشرع الجزائري المكلف حق التصريح برقم الأعمال بنفسه، بمجرد الحصول على نماذج التصاريح من طرف الإدارة الضريبية.

4-حق الإدارة الضريبية في الرقابة: تقوم الإدارة الضريبية بمراقبة ومتابعة جميع التصريحات المقدمة من قبل المكلفين، من اجل تجنب أنواع الغش والتهرب.

ثانيا- مقومات النظام الجبائي الجزائري

لنجاح النظام الجبائي يستلزم التكامل الناجح للمقومات الثلاثة التالية:[2]

1- الإدارة التشريعية: وهي التي تختص بإصدار القانون الجبائي والتي تحدد فلسفة وأهداف النظام الجبائي في المجتمع.

2- الإدارة التنفيذية: تضم أجهزة تتولى تنفيذ القانون الجبائي من خلال الحصر والربط والتحصيل للضريبة والرقابة الجبائية والمنازعات.

3- الجهاز القضائي: الذي يتولى الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين المكلفين والإدارة الجبائية.

ويتطلب الأمر أيضا وجود:

- سياسة ضريبية متجانسة ومتوازنة يراعى فيها جميع القواعد الفنية؛
- سياسة ضريبية متجانسة مع السياسات الاقتصادية الأخرى؛
- تشريع ضريبي مستقر وواضح يعبر عن السياسة الجبائية.

ثالثا- تصنيف النظام الجبائي الجزائري

---

[1] سميرة بوعكاز، **مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي (دراسة حالة بالمديرية العامة للضرائب مصلحة الأبحاث والمراجعة بسكرة)**، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص4-5.

[2] كمال رزيق، **تقييم السياسة الجبائية في الجزائر**، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 13-15 أكتوبر 2009، ص4.

للجزائر نظامين جبائيين رئيسيين يتمثلان في النظام الجبائي الحقيقي، نظام الضريبة الجزافية الوحيدة والنظام المبسط:

1- النظام الجبائي الحقيقي: النظام الحقيقي هو نظام اخضاع ضريبي يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة، ويطبق هذا النظام إلزاميا على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يفوق رقم أعمالهم 8.000.000 دج.[1]

2- نظام الضريبة الجزافية الوحيدة: الضريبة الجزافية الوحيدة هي ضريبة مبسطة تجمع ما بين الرسم المحلي للتضامن (TLS) والرسم على القيمة المضافة (TVA) والضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، تفرض على المكلفين الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي الآن عتبة 8.000.000 دج.[2]

3- النظام المبسط: تأسس النظام المبسط بموجب قانون المالية لعام 2008 وهو نظام ضريبي تحدد فيه الضريبة من الربح الحقيقي وهو خاص بالمهن الغير تجارية (BNC)، يطبق على المكلفين بالضريبة الذين لا يخضعون للضريبة الجزافية الوحيدة والذي يقدر رقم أعمالهم السنوي أو يساوي عتبة معينة والتي تم تعديلها عدة مرات والتي تقدر الآن بـ 8.000.000 دج الذين يحققون مداخيل تابعة لفئة المهن الغير تجارية.[3]

رابعا- أهم مكونات النظام الجبائي الجزائري

يمكن تصنيف مكونات النظام الجبائي كما يلي[4]:

1- الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: متكونة من كافة الضرائب التي تدخل صناديق الخزينة العمومية، وأهمها ضريبة الدخل الإجمالي وضرائب أرباح المؤسسات اللتان أحدثا بمقتضى الإصلاح الضريبي لسنة 1991.

2- الرسوم على رقم الأعمال: تفرض على مجموع المواد الاستهلاكية، وهي تحتوي على الرسم على القيمة المضافة أساسا، والرسم الداخلي على الاستهلاك والرسم على المنتوجات البترولية.

3- الضرائب الغير مباشرة: إذا كانت الضرائب على رقم الأعمال تعتبر ضرائب عامة على الاستهلاك، تفرض على مجموع المواد الاستهلاكية، فإن الضرائب غير المباشرة بمفهومها الضيق تعد ضرائب نوعية على الاستهلاك لا تنصب إلا على بعض المواد الاستهلاكية (كالذهب والكحول...).

---

[1] المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/regime-reel-arabe، تاريخ الاطلاع: 2025/03/01، وقت الاطلاع: 15:00.

[2] المديرية العامة للضرائب، https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-forfaitaire-unique-ar/ifu-ar، تاريخ الاطلاع: 2025/03/01، وقت الاطلاع: 15:10.

[3] المديرية العامة للضرائب، النظام المبسط، وزارة المالية، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-simplifier-ar/le-regime-simplifie-ar تاريخ الاطلاع: 2025/03/01، وقت الاطلاع: 15:23.

[4] ششوي حسنى، عبان شهرزاد، **أثر مداخيل الجباية العادية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة تحليلية قياسية خلال الفترة 2000-2019**، مجلة الدراسات الجبائية، المجلد 9، العدد 2، ديسمبر 2020، ص95.

4- حقوق التسجيل والطابع: وهي التي تفرض على التداول القانوني بالأموال كنقل حقوق الملكية وحق الانتفاع، كما تفرض على التصرفات القانونية، أما حقوق الطابع فهي الضرائب المفروضة على الأوراق الرسمية (مدنية أو قضائية) والتي تتخذ شكل طابع جبائي.

5- الحقوق الجمركية: تخضع لها مجموع السلع عند اجتيازها الحدود الوطنية بمناسبة استيرادها أو تصديرها.

المبحث الثاني: عموميات حول الاستيراد والتصدير

تعتبر عمليات الاستيراد والتصدير ركيزتين أساسيتين في التجارة الدولية، حيث تلعب دورًا حاسمًا في تعزيز التنمية الاقتصادية للدول، حيث تمثلان الوسيلة الرئيسية التي تعتمد عليها الدول لتبادل السلع والخدمات فيما بينها، وفقًا لاحتياجاتها الاقتصادية وإمكاناتها الإنتاجية وللتعرف على كلا العمليتين سنقوم بتناول ماهية، شروط وإجراءات عمليات الاستيراد والتصدير.

المطلب الأول: ماهية الاستيراد

للاستيراد أهمية بالغة حيث يساهم في توفير السلع والخدمات الغير متوفرة محليا ودعم الصناعات المحلية من خلال توفير المواد الأولية والتكنولوجيا الحديثة.

أولا- تعريف الاستيراد

يمكن تقديم التعريف اللغوي والاصطلاحي للاستيراد:

1- التعريف اللغوي:

استورد يستورد، استيرادًا، فهو مستورد، والمفعول مُستورد السلعة ونحوها، جلبها أو أحضرها من خارج البلاد.[1]

2- التعريفات الاصطلاحية

للاستيراد عدة تعاريف اصطلاحية نذكر منها:

- هو جلب السلع من الخارج وإدخالها إلى البلد المستورد لغرض بيعها ويكون الاستيراد من المناطق الحرة ومن الأسواق الحرة بالداخل ومن المعارض والأسواق الدولية ومن المعارض الأخرى المرخص بإقامتها طبقا للقواعد العامة للاستيراد من الخارج.[2]

- عملية دخول أي سلعة الإقليم الجمركي الوطني.[3]

- تعتبر الواردات مظهر من مظاهر التبادل الدولي أو العلاقات الاقتصادية الدولية وتأخذ عادة شكل سلع مادية تنقل عبر الحدود السياسية كما تأخذ أيضا شكل خدمات تؤدي من دعاية دولية إلى دعاية دولية أخرى إما بانتقال مؤدي الخدمات بأنفسهم، كما هو الحال بالنسبة للخبرات الفنية وإما بانتقال ملتقى الخدمات كما هو الحال بالنسبة للسياحة.[4]

---

[1] أحمد مختار عمر، مرجع سابق، ص242.

[2] دحو سليمان ورواني بوحفص، **مطبوعة في مقياس إجراءات استيراد والتصدير**، جامعة غرداية،2018-2019، ص23.

[3] Ghislaine Legrand, **Guide Général de commerce international** (M.L.P) echtion, 2008, P19.

[4] عادل أحمد حشيش وآخرون، **الاقتصاد الكلي**، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003، ص12.

عموما يقصد بالاستيراد عملية شراء وادخال السلع والخدمات التي لا تتوفر محليا من دولة أخرى إلى داخل الحدود الوطنية من المناطق الحرة ومن الأسواق الحرة بالداخل ومن المعارض والأسواق الدولية ومن المعارض الأخرى المرخص بإقامتها، طبقا للقواعد العامة للاستيراد من الخارج سواء عن طريق البحر أو البر أو الجو ببيان جمركي وتخضع للضرائب الجمركية، والرسوم المقررة إلا ما استثنى بموجب أحكام نظام قانون الجمارك الموحد أو بموجب الاتفاقية الاقتصادية.

ثانيا- أهمية الاستيراد

للاستيراد أهمية كبيرة خاصة في بداية مراحل التنمية الاقتصادية حيث يسهم الاستيراد الرأسمالي بشكل غير مباشر في نمو الدخل القومي وذلك عن طريق تمكين الاقتصاد القومي من مواجهة أعباء التنمية إذ عن طريقه يتم توفير ما يلي[1]:

- يساهم بشكل غير مباشر في نمو الدخل القومي عن طريق تمكينه من مواجهة أعباء التنمية؛

- يوفر المعدات والتجهيزات والخبرات الأزمة وكذلك استيراد السلع الاستهلاكية الضرورية حتى يمكن زيادة الإنتاج وتنويعه؛

- يعتبر طريقة فعالة في تحصيل قيمة الصادرات كما يتيح الفرصة للحصول على بعض السلع بتكلفة أقل من إنتاجها محليا، وإتاحة الفرصة للحصول على سلع لا تنتج بكميات كافية محليا أو لا تنتج مطلقا نتيجة لعدة عوامل (كالمناخ، سوء مواقع الموارد الطبيعية ...) وبهذا سيتم حتما رفع مستويات المعيشة.

ثالثا- أنواع الاستيراد

هناك عدة أنواع مختلفة من الاستيراد وهذا يرجع الى اختلاف الجهة المستوردة، وكذلك وجهة استخدام ما تم استيراده من الخارج (فيما يتم استعمال السلع المستوردة) فنميز بذلك بين[2]:

1- الاستيراد للاتجار :هو كل ما يستورده الشخص الطبيعي والمعنوي المقيد بسجل المستوردين وفقا لأحكام القانون وذلك بهدف الاتجار.

2- الاستيراد للإنتاج السلعي والخدمي: هو كل ما تستورده المشروعات التي تتعلق بالإنتاجية لغرض بيعه بعد التغيير من حالته وما تستورده المشروعات الخدمية بما يساهم في تحقيق تأدية الخدمة فيما تقوم به أو يوكل إليها من أعمال مختلفة، ويشمل ذلك مستلزمات الإنتاج أو التشغيل أو أداء الخدمة بما في ذلك الخامات المختلفة والمواد الأولية وكذا السلع الوسيطة وغيرها من الأجزاء.

3- الاستيراد للاستخدام الخاص: هو كل ما يستورد ولكن لغير الاتجار أو الإنتاج من أصول رأسمالية، وقطع الغيار ومواد الدعاية والإعلان وغيرها لاستخدامها بغرض تحقق به منفعة لنشاط المستورد وليس لشخصه وما يستورد للتأجير التمويلي يعد استخداما خاصا ما عدا السيارات الخاصة بالركوب.

---

[1] بن شني عبد القادر، **مطبوعة في تسيير عمليات التجارة الدولية**، جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم-،2022-2023، ص62.

[2] بن شني عبد القادر، مرجع سابق، ص63-64.

4- الاستيراد للاستعمال الشخصي: هو كل ما يستورده الشخص الطبيعي بغرض تحقيق منفعة له آو لعائلته من سلع مناسبة من حيث نوعيتها وكميتها من الاستعمال الشخص أو العائلي وعلى نحو لا يحمل صفة التاجر.

رابعا- أهداف الاستيراد

هناك العديد من الأهداف التي تسطر في عملية الاستيراد نذكرها فيما يلي:

- يسهم الاستيراد الرأسمالي في بداية مراحل التنمية الاقتصادية في نمو الدخل القومي بشكل غير مباشر عن طريق تمكين الاقتصاد القومي من مواجهة أعباء التنمية، إذ عن طريق الاستيراد يتم توفير المعدات والتجهيزات والخبرات اللازمة لهذه التنمية، وكذلك استيراد السلع الاستهلاكية الضرورية حتى يمكن زيادة الإنتاج وتنويعه.[1]

- إتاحة الفرصة للحصول على بعض السلع بتكلفة أرخص من إنتاجها محليا، واتاحة الفرصة للحصول على سلع لا تنتج بكميات كافية محليا أو لا تنتج مطلقا نتيجة لعوامل المناخ، أو نتيجة لسوء مواقع الموارد الطبيعية ومثل هذا الاستيراد سيؤدي بالضرورة إلى رفع مستويات المعيشة.[2]

المطلب الثاني: ماهية التصدير

لنشاط التصدير أهمية كبيرة في اقتصاديات مختلف الدول، وهو أحد العوامل الأساسية للتنمية الاقتصادية، ولتبيان ماهية عملية التصدير ارتأينا أن نتطرق لتعريفها وأنواعها وأهدافها.

أولا- تعريف التصدير

يمكن تقديم التعريف اللغوي والاصطلاحي للتصدير:

1- التعريف اللغوي

تصدير، مصدر، صَدَّرَ يُشْرِفُ عَلَى تَصْدِيرِ البَضَائِعِ وَالْمَنْتُوجَاتِ، تَسْوِيقُهَا إِلى الخَارِجِ بِقَصْدِ التِّجَارَةِ.[3]

2- التعريفات الاصطلاحية

للتصدير عدة تعاريف اصطلاحية نذكر منها:

- شكل من أشكال دخول الأسواق العالمية وهو عملية بيع سلع وخدمات لدولة أخرى، كما أنه قدرة الدولة وشركاتها الذين يتمثلون في أعوانها الاقتصاديين على تحقيق تدفقات سلعية، خدماتية، معلوماتية، مالية، ثقافية، سياحية وبشرية إلى الدول والأسواق العالمية، تحت أهداف معينة.[4]

---

[1] بالحبيب عبد الكامل، **أثر تحرير التجارة الخارجية على الميزان التجاري دراسة حالة الجزائر**، مذكرة شهادة الماجستير، تخصص تجارة دولية، المركز الجامعي غرداية، 2011، ص33.

[2] صديق محمد عفيفي، **التسويق الدولي (نظم التصدير والاستيراد)**، مكتبة عين شمس، الإسكندرية، الطبعة العاشرة، 2003، ص12.

[3] الموقع الالكتروني لمعجم المعاني، https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D9%8A%D8%B1/ ، تاريخ الاطلاع : 10-03-2025، وقت الاطلاع : 13:00.

[4] نجلاء هراقمي، بارك نعيمة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لتنويع الصادرات خارج المحروقات بالجزائر الواقع والمأمول**، الملتقى الدولي حول "الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة نحو رؤى مستقبلية واعدة للدول النامية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي02-2019/12/03، ص380.

كما يعرف التصدير على عدة مستويات نذكر منها[1]:

- **على مستوى المؤسسة:** هو عملية تصريف الفائض الاقتصادي الذي حققته المؤسسة إلى الأعوان الخارجية.
- **على مستوى الوطنية:** هو عملية تصريف الفائض الاقتصادي الذي حققته المؤسسة إلى الأعوان الخارجية.
- **على المستوى الدولي:** هو وسيلة من وسائل تحقيق الرفاه الاقتصادي لأي دولة من الدول يستعمل لمواجهة المنافسة واقتحام الأسواق الخارجية، والتحكم في تقنياته يؤدي على ازدهار العلاقات الاقتصادية الخارجية لدولة ما.

عموما يعرف التصدير على أنه كل عملية عبور السلع والخدمات من دولة المنشأ إلى الحدود الأجنبية بغرض التوسع في الأسواق العالمية وجلب العملة الصعبة.

ثانيا- أهمية التصدير

احتلت قضية التصدير حيزا هاما في الفكر الاقتصادي المرتبط بالتنمية الاقتصادية للدول النامية خصوصا في ضوء ما يسفر عنه الواقع العلمي من الاتساع المتناهي للفجوة التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية، وتتبع أهمية التصدير بالنسبة للدول النامية من واقع الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها موازين مدفوعاتها ، إذ يلاحظ تفاقم العجز في الميزان التجاري وزيادة حجم المديونية الخارجية وتزايد أعباءها وبالتالي ضعف قدرتها على الاستيراد ، وذلك بسبب السياسات التي تنتهجها بعض الدول النامية كسياسية إحلال الواردات وسياسة الإقراض الخارجي أجل هذا بعد التصدير خيارا مهما يمكن الاعتماد عليه لتوفير الاحتياجات من النقد الأجنبي بشكل منظم، خاصة أن المصادر الأخرى صادرات الموارد الأولية لا تتصف بالاستقرار والاستمرارية، مما يجعل قيام الاقتصاد التصديري الغير تقليدي من المهام الأولى لأجهزة التخطيط ورسم السياسات لكونه من الأساس عملية تنموية طويلة الأجل.

وقد توصل الفكر الاقتصادي كما توصلت العديد من الدراسات التجريبية إلى أن النمو السريع للصادرات يعجل بالنمو الاقتصادي، وقد أثبتت تجارب الدول النامية التي تبنت سياسة تشجيع الصادرات كخيار تنموي، إن هذا الخيار يوفر وسائل النمو الاقتصادي على نحو أسرع مما يتحقق في ظل سياسة إحلال الواردات، ولقد تزايد اهتمام الاقتصاديين بسياسة تشجيع الصادرات، وتركزت جهودهم في بحث وتحليل العلاقة بين نمو الصادرات والنمو الاقتصادي، وتوضيح أسباب هذه الظاهرة، وأجريت العديد من الدراسات التجريبية لبحث ذلك في اقتصاديات الدول النامية من جوانب متعدد.

ولقد توصلت هذه الدراسات إلى فعالية نمو الصادرات في تحقيق النمو الاقتصادي للدول النامية مع الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الاقتصادية العالمية الحالية والمستقبلية.[2]

ثالثا- أنواع التصدير

---

[1] وصاف سعيدي، **نحو استراتيجية تسويقية فعالة في قطاع التصدير**، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسة التسويقية، المركز الجامعي بشار، الجزائر، يومي 21/20 أفريل 2004، ص4.

[2] معاشو مصطفى، **قياس تأثير التوزيع الدولي في تنمية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة (2008-2018)**، أطروحة دكتوراه، تخصص تجارة دولية وتسويق دولي، جامعة الجزائر 3، 2019-2020، ص97.

تتمثل في:

1- التصدير المباشر: هو دخول الشركة بصورة مباشرة في عمليات التصدير مع تحملها كلف الاستثمار والمخاطرة ومفترضة بأن العوائد المتحققة من وراء دخولها المباشر يغطى كلف الاستثمار فضلا عن رغبتها في علم إعطاء حصة من عوائدها المتحققة إلى الوسطاء"[1] وتتم عملية التصدير المباشر من خلال ما يلي[2]:

- إنشاء إدارة متخصصة للتصدير ويكون مسؤول عنها مدير المبيعات الخارجية (مدير التصدير) ومجموعة من المساعدين له وهدفهم البحث عن أسواق خارجية من خلال تفاوتهم مع إدارة التسويق في المؤسسة؛
- وجود فرع لإدارة المبيعات في الأسواق الخارجية وذلك حتى تتمكن المؤسسة من تحقيق وجود فعلي لها على أرض الأسواق الدولية وللتعرف عن كتب على طبيعة هذه الأسواق وحاجات ورغبات الزبائن فيها؛
- تعيين مديرين وممثلين في الأسواق الخارجية وتكون مهمتهم السفر للأسواق الدولية؛
- وكيل أجنبي في السوق الدولية حيث يقوم بالبيع لصالح المؤسسة نيابة عنها في سوقه الدولية؛

2- التصدير غير المباشر: يتم التصدير غير المباشر من خلال أن يقوم الوسطاء (وكلاء البيع أو وكلاء التصدير) بشراء المنتج مباشرة من المصنع ومن ثم إعادة بيعها إلى دولة أجنبية وتحت اسم وكيل البائع أو وكيل التصدير وعليه فإن المصدرين غير المباشرين ليس لديهم اتصال مباشر مع المستهلكين في الأسواق الأجنبية،[3] والذي يمكن أن يأخذ الأشكال التالية[4]:

2-1- التصدير من خلال الاعتماد على وكلاء: حيث يقوم الوكيل بالبحث عن المشترين في الأسواق الخارجية مقابل حصوله على عمولة.

2-2- المنظمات التعاونية: حيث تقوم هذه المنظمات بالتعاون مع الشركات المنتجة للبحث لها عن أسواق خارجية لمنتجاتها وتكون هذه المنظمات تحت سيطرة ورقابة الشركات المنتجة وهذه الطريقة في الدخول للأسواق الخارجية تحقق ميزتين أساسيتين هما[5]:

- أنها تقلص التكاليف المترتبة على الاستثمار لكون الشركة ليست بحاجة إلى إيجاد وتطوير قسم التصدير وتحمل التكاليف الإضافية مقابل ذلك؛
- تقليل هذه المخاطرة لأدنى حد ممكن لكون هؤلاء الوسطاء الذين ينبون عن الشركة في التصدير لهم الإلهام والمعرفة الكافية عن الأسواق الخارجية ولذلك فالأخطاء المحتملة بالعمل ستكون قليلة جدا؛

---

[1] ثامر البكري، **التسويق (أسس ومفاهيم معاصرة)**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة العربية 2006، ص 280.

[2] نظام موسى سويدان، شفيق براهيم حداد، **التسويق (مفاهيم معاصرة)**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، طبعة 2003، ص 363.

[3] نظام موسى سويدان، **التسويق المعاصر بمفاهيم جديدة طرأت بعد عامي(2004 و2007)**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2010، ص 391

[4] نظام موسى سويدان، شفيق إبراهيم حداد، مرجع سابق، ص 363.

[5] ثامر البكري، مرجع سابق، ص 280.

3- التصدير المشترك أو المنظم: هو عبارة عن تضامن عدة مصدرين ذوي اهتمام مشترك للتصدير معا، وهو يشكل أسلوبا فريدا في تنظيم النشاط التصديري، حيث تقوم الشركات بالاشتراك في تنظيم معين لتحسين أنشطتها التصديرية.[1]

رابعا- أهداف التصدير

يمكن تصنيف أهداف التصدير كالاتي[2]:

1- الأهداف المرتبطة بالاستراتيجية التجارية

تتمثل في:

- تجاوز السوق الوطنية المشبعة؛
- توزيع جغرافي للمخاطر؛
- التكيف مع المنافسة؛
- التواجد في السوق الدولية.

2- الأهداف المرتبطة بالجانب المالي

تتمثل في:

- الزيادة في رقم الأعمال رفع هوامش المردودية والإيرادات المالية؛
- رفع مردودية رؤوس الأموال المستثمرة.

3- الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج

تتمثل في:

- تحسين قدرات الانتاج بالمؤسسة استغلال الامتيازات المتوفرة؛
- خفض الكلفة الإنتاجية؛
- رفع من جهود البحث والتطوير.

المطلب الثالث: شروط وإجراءات عمليات الاستيراد والتصدير

سعت الجزائر إلى تحسين وتطوير كل من قطاع الاستيراد والتصدير والعمل على جعل الصادرات والواردات في مستوى متقارب وهذا عن طريق تفعيل قوانين وإجراءات سنتطرق لأهمها في هذا المطلب.

أولا- شروط عمليات الاستيراد والتصدير

كرس المشرع جملة من الشروط التي يجب أن تتوافر في كل من يريد القيام بالتجارة الخارجية وذلك على النحو التالي:

[1] رضوان المحمود العمر، **التسويق الدولي**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2007، ص 141.

[2] دحو سليمان ورواني بوحفص، مرجع سابق، ص19.

1- الصفة التجارية: يعرف التاجر بأنه كل فرد يمارس الأعمال التجارية على وجه الاحتراف باسمه ولحسابه، وتتوفر لديه الأهلية القانونية.[1]

3- شرط ممارسة نشاط اقتصادي: ممارسة نشاط الاستيراد والتصدير مرهون بشرط ممارسة نشاط اقتصادي حيث تنص المادة 4 من الأمر03-04: باستثناء العمليات ذات الطابع غير التجاري والعمليات التي تنجزها الإدارات والهيئات ومؤسسات الدولة، فإن عمليات استيراد وتصدير المنتوجات لا يمكن أن ينجزها إلا شخص

طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا اقتصاديا طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.[2]

3- القيام بالتوطين المصرفي لعمليات الاستيراد والتصدير: استنادا للمادة 29 من النظام 07-01 فإنه تخضع كل عملية استيراد أو تصدير للسلع أو الخدمات إلى إلزامية التوطين لدى وسيط معتمد باستثناء عمليات العبور والعمليات المشار إليها في المادة 33 من نفس النظام كما أنه يسبق التوطين كل من تحويل/ترحيل للأموال و/أو التخليص الجمركي للبضائع.[3]

وفيما يلي نبين أهم خطوات التوطين المصرفي لعمليتي الاستيراد والتصدير:

3-1- توطين الواردات

تمر عملية التوطين البنكي للواردات بالمراحل التالية:

أ- مرحلة فتح ملف توطين الواردات: فتح ملف يسمح بالحصول على رقم التوطين من الوسيط المعتمد الموطن للعملية التجارية ويجب أن يتضمن الملف مجموع المستندات المتعلقة بالعملية التجارية.[4]

إذا التوطين يبدأ بفتح الملف الذي تتعلق بتوطين الواردات من السلع وكذلك بالنسبة للصادرات، إذ يجب أن يحتوي هذا الملف على رقم التوطين وكذا مجموعة من المستندات المتعلقة بالعملية التجارية وهذا الملف يشمل عقد تجاري يعتبر كتأشيرة للمرور لإجراءات أخرى وهذه التأشيرة معناها صحة العقد التجاري وقانونيته وهي كرخصة مسبقة لمباشرة باقي الإجراءات لإتمام العملية التجارية، ويعتبر الملف وثيقة تكملة واستمرار عمليات الاستيراد مثل دفع الضرائب ولا تكون إلا على أساس رقم التعريف الجبائي.[5]

---

[1] فوضيل نادية، **القانون التجاري الجزائري: الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري**، الطبعة الحادية عشر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011، ص 151.

[2] المادة 04، **الأمر 03-04، المتعلق بالقواعد العامة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 20 جمادى الأولى 1424 الموافق لـ 20 يوليو 2003، العدد 43، ص34.

[3] المادة 29، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص18.

[4] المادة 30، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص18.

[5] المادة 36، **الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009**، جريدة رسمية عدد 44، الصادرة في 04 شعبان 1430 هـ الموافق لـ في 26 جويلية 2009 م، ص 10.

ب- مرحلة تسيير توطين الواردات: خلال هذه المرحلة يقوم البنك أو المؤسسة المالية المعنية بالتوطين بجمع كل الوثائق المكونة لملف التوطين واتخاذ إجراءات في حالة نقص إحدى الوثائق أو عدم صحة إحدى المعلومات الواردة فيها، وهذا ما تأكده المادة 42 من النظام رقم 07-01 والتي تنص على: قصد قبول ملفات التوطين المصرفي في وأي التزام يترتب عنه التمديد عن طريق تحويل العملات الأجنبية نحو الخارج، يجب على الوسيط المعتمد أن يأخذ بعين الاعتبار لاسيما قانونية العملية المعنية بالنظر إلى التشريع والتنظيم المعمول بهما والمساحة المالية لزبونه،[1] كما نجد أن المادة 47 من النظام 07-01 السالف الذكر تنص على أنه: يجب على الوسيط المعتمد عندما يكون الاستيراد موضوع تمويل خارجي، يجب أن يتأكد الوسيط المعتمد عند القيام بإجراء التوطين المصرفي بأن التمويل مطابق للشروط المرتبطة به وما حدد بنك الجزائر.[2]

ج- مرحلة تصفية ملف توطين الواردات: يقوم الوسيط المعتمد أثناء مرحلة تصفية الملفات بالتأكد من قانونية وتطابق العقود التجارية المنجزة، كما يتأكد من التسيير الحسن للتدفقات المالية المترتبة عنها بالنظر إلى تنظيم الصرف المعمول به[3] وعند نهاية فترة مراجعة ملفات التوطين المصرفي الخاصة بعمليات الاستيراد يقدم الوسيط المعتمد تصفية الملف إذا كان مستوفيا لجميع الشروط النظامية ومطابقة الأحكام التنظيمية.

التوطين المصرفي لا يتعلق بالواردات فقط، بل حتى الصادرات تخضع للتوطين الإلزامي أمام البنك أو المؤسسة المالية المعتمدة.

3-2- توطين الصادرات

يمر التوطين المصرفي للصادرات عبر مراحل مختلفة تتمثل فيما يلي:

أ- مرحلة فتح ملف توطين الصادرات: يطلب المصدر فتح ملف توطين مصرفي ويقدم للوسيط المعتمد النسخة الأصلية ونسختين طبق الأصل للعقد التجاري أو أية وثيقة أخرى تحل محله وأي مستند آخر من المحتمل طلبه،[4] ويأخذ المصدر هذه الوثائق كمرجع له أثناء قيامه بالتصريح الجمركي أمام المصالح الجمركية وبعد التصريحات الجمركية التي يقدمها المصدر والتصريح بالمراجعة المعتمدة في توطين صادراته، تقوم مصلحة الجمارك بإرسال نسخة من هذا التصريح إلى الوسيط المعتمد.[5]

---

[1] المادة 42، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص19.

[2] المادة 42، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص20.

[3] المادة 39، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص19.

[4] المادة 62، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص21.

[5] المادة 63، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص21.

ب- مرحلة المتابعة والمراقبة: طبقا لنص المادة 69 من النظام المذكور أعلاه والتي تنص على أنه تتم عملية المراقبة بترحيل الصادرات من طرف الوسيط المعتمد الموطن على أساس الوثائق التي ترسل من طرف المصدر و المصالح الجمركية[1] وعليه فالوسيط المعتمد يعتمد في عملية ترحيل الصادرات عن طريق الوثائق المقدمة من طرف المصدر، فيراقب هذه الوثائق وتتمثل في: الوثائق التجارية و الوثائق المالية، أما الوثائق المقدمة من طرف مصلحة الجمارك فتتمثل أساسا في التصريح الجمركي ونسخة البنك أو الوثيقة المعدلة أو الوثائق التصحيحية التي تثبت أي تعديل في ملف التصدير بالإضافة إلى الوثائق المتعلقة بإعادة استيراد السلع عند الاقتضاء.[2]

ج- مرحلة تصفية ملف الصادرات: في هذه المرحلة يقوم الوسيط المعتمد بمراقبة كل الوثائق المقدمة في مرحلة الفحص والمراقبة، كما يقوم الوسيط المعتمد قبل انتهاء أجل ثلاثة أشهر الموالية للترحيل والتسديد بالتحقيق من مدى صحة الإجراءات المتبعة في فتح ملف التوطين وصحة الوثائق الإدارية والتجارية المكونة لملف التوطين، وخاصة مدى احترام أحكام الصرف، وإجراءات تصفية ملف التوطين (صحة الملف)، كما يجب على الوسيط المعتمد أن يصفي ملفات التصدير الموطنة خلال الثلاثي الذي يتبع الأجل القانوني للترحيل و لهذا الغرض يجب عليه أن يسهر على التقيد باستحقاقات تسديد وترحيل العمليات الواردة في العقد التجاري.[3]

ثانيا- إجراءات الاستيراد والتصدير

1- إجراءات الاستيراد: تتمثل إجراءات الاستيراد في[4]:

1-1- اتخاذ القرار : يتم بناء على توافر مجموعة من المعلومات التي تفرضها طبيعة المشروع وطبيعة السلعة والمواد التي يتم التعامل بها وفقا لقوانين الدولة، فيكون بذلك الاستيراد إما من أجل عملية التصنيع أو الاستيراد من أجل إعادة التصدير أو من أجل التوزيع والبيع السوق المحلي، لذا لابد من دراسة الطلب واحتمالات توقعه "التنبؤ به"، الذي بدوره يختلف باختلاف طبيعة المشروع، فمثلا إذا كان المشروع صناعي يقوم بأعمال التصنيع فإن الطلب يتم تقديره حسب الطرق التالية :

- طلبات الزبائن الذين يزورون المصنع أو معارضه؛
- دراسة السوق المحلي وحاجته لهذه السلعة في الوقت الحالي والمستقبل عن طريق القيام ببحوث السوق؛
- من خلال العطاءات التي تطرحها بعض المنشآت العامة أو الخاصة يمكن التعرف على المواد المطلوبة ومواصفاتها.

---

[1] المادة 69، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص22.

[2] المادة 70، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص22.

[3] المادة 72، **النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31، ص22.

[4] جاسم محمد، **التجارة الدولية**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2002، ص164-165.

1-2- دراسة أسواق التصدير: يتم في هذه المرحلة البحث عن مصادر التوريد المناسبة في الأسواق الخارجية أهم هذه المصادر التي تقدم معلومات عن الموردين ما يلي:

- الكتالوجات (Catalogues) التي تصدرها الشركات العالمية؛
- عن طريق وزارة الصناعة والتجارة والغرف التجارية؛
- الملحقون التجاريون لسفارات بعض الدول.

وتتم دراسة مفصلة لأسواق الموردين الذين تم اختيارهم وطلب عروضهم وبيان شروط البيع والتسليم والدفع، ويطلب منهم أحيانا عينات من السلع التي ينتجونها.

1-3- الاستراتيجية: تقوم الشركة بعد استلام العروض المطلوبة من الموردين بوضع استراتيجية للاستيراد معتمدة في ذلك على بعدين الأول طبيعة السوق المحلية وقدرته الاستيعابية وحاجته لهذه السلع، والآخر إمكانات وموارد الشركة ومدى قدرتها على التفاوض وقبول شروط الموردين سواء الامكانات المالية أو التسويقية أو أي عناصر أخرى.

1-4- إعداد البرامج: في هذه المرحلة ترجمة السياسات والاهداف إلى نواحي عملية حيث تضع الشركة خطة دقيقة تعكس هذه الاستراتيجيات، أي أنها تقوم بتوزيع المعلومات والبيانات الكاملة عن المورد وفقا لنموذج معين، يتضمن أسماء وعناوين الموردين، وطرق الشراء وشروط البيع والدفع والتسليم...الخ.

1-5- التراخيص: يتمثل هذا النظام في عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص من الجهة الادارية المختصة بذلك، وقد يكون الغرض من هذا النظام تحديد حصة من سلعة معينة دون الاعلان عنها وقد يستعمل أيضا لحماية الانتاج المحلي من واردات بعض الدول فيرفض الترخيص متى كان خاصا بالمنتجات غير المرغوب فيها وقد تمنح السلطات هذه التراخيص في حدود الحصة المقررة بلا قيد أو شرط وقد تصدرها وفقا لأسس معينة، وقد تعمد الدولة الى بيع هذه التراخيص بالمزاد مما يتيح اشتراك الدولة في الارباح الناتجة عن الاستيراد.[1]

1-6- بويصلة الشحن: يختلف نوع البوليصة باختلاف الجهة التي تصدرها ووسيلة النقل المستخدمة، وهي عبارة عن وثيقة يصدرها الشاحن أو وكيله ويثبت استلامه للبضائع التي سيقوم بنقلها، وهي تمثل مسؤولية الحيازة للبضاعة المنقولة، ويقوم المصدر بتسليم البوليصة والفاتورة التجارية المصدقة وشهادة المنشاء وأية وثائق أخرى مطلوبة إلى البنك لغاية التحصيل.[2]

1-7- ميناء الوصول: عند وصول البضاعة المستوردة إلى الميناء يتم تفريغ الشحن طبقا لشروط البوليصة ولا تسلم البضائع إلا لمن يحمل البوليصة الأصلية او من جيزت باسمه او بواسطة وكيل يقدمها الى وكلاء الشحن للحصول على إذن استلام يبين حالة البضائع عند وصولها موجهة لدائرة الجمارك للتخليص على البضاعة.

---

[1] جاسم محمد، مرجع سابق، ص196.

[2] واثق علي الموسوي، **موسوعة التجارة الخارجية الجزء الثالث**، دار الأيتام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2018، ص75.

1-8- التخليص: عندما يتسلم المستورد اذن التسليم الصادر من وكيل الشحن يقوم بتعبئة نموذج من قبل دائرة الجمارك يرفق مع مجموعة من المستندات أو الوثائق التجارية من أهمها:

أ- الفاتورة التجارية: وهي مستند محاسبي يبين قيمة البضاعة ونوعيتها وتكاليف نقلها.

ب- شهادة المنشأ: يعد مفهوم المنشأ عند الاستيراد ذا أهمية كبيرة لإدارة الجمارك، وتتمثل هذه الأهمية فيما يلي[1]:

- تحديد الرسوم الجمركية (الأنظمة التفضيلية... إلخ)؛
- تطبيق التدابير المضادة للإغراق وتنظيم التجارة الخارجية؛
- إعداد إحصائيات التجارة الخارجية حسب منشأ المنتجات؛
- تطبيق التدابير المتعلقة بحماية الصحة العامة؛
- الوقاية في مجال مكافحة الغش الجمركي.

ج-رخص الاستيراد: وهي الاذن والسماح باستيراد البضاعة، وهي الزامية لكافة البضائع المستوردة للسوق المحلي.

د- قائمة التعبئة: وهي قائمة الطرود المشحونة وأوزانها واحجامها ومحتوياتها التفصيلية.

2-إجراءات التصدير: يمر التصدير بعدة مراحل واجراءات تقوم بها المؤسسة نلخصها فيما يلي:

2-1- تسجيل الشركة: يتعين على كافة المؤسسات الاقتصادية سواء الفردية منها أو الشركات التسجيل لدى وزارة الاقتصاد والتجارة وذلك بموجب القانون، وبعد الحصول على تسجيل الشركة لدى وزارة الاقتصاد يقدم التاجر طلبا للحصول على بطاقة التعامل بالتجارة الخارجية مرفقا بإثبات تسجيل لدى الضرائب، شهادة التسجيل في الغرفة التجارية ،الهوية الشخصية ،صور شخصية ، رخصة التصدير في العادة لا يتطلب التصدير رخصا ولكن بعض السلع تحتاج لأن تستوفي بعض الشروط والمقاييس ولمثل هذه السلع تكون رخصة التصدير ضرورية مثل المواد الغذائية المواد الكيماوية والمنتجات الزراعية.[2]

2-2- شهادة المنشأ: هي شهادة تصدر عن الغرفة التجارية في بلد مصدر تبين مكان صنع أو انتاج البضاعة المراد تصديرها وتعتبر وثيقة ضرورية للتعرف على جنسية البضاعة بغية تقدير نسب الرسوم التي تستوفي عليها أو المعاملات التفضيلية التي ستمنح لها ويستفاد منها في التحكم في منع تسرب السلع المقاطعة اقتصاديا أو الممنوعة وتتضمن شهادة المنشأ المعلومات التالية : اسم المصدر، عنوان المصدر ، اسم المنتج، عنوان المنتج، اسم المستورد ،عنوان المستورد، مركز التصدير، مركز الاستيراد، تاريخ الشحن ووسيلة النقل، كما تظهر شهادة المنشأ نوع السلعة المصدرة وعدد الطرود وكميتها والعلامات التجارية والوزن الصافي والقائم، وقيمة السلع وتبين رقم وتاريخ الفاتورة التجارية ونسبة المدخلات المحلية من كلفة الانتاج الكلية.[3]

---

[1] HADID Youcef, **Mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention du diplôme de master en sciences commerciales, intitulé Fiscalité douanières (l'impact de la fiscalité douanières sur les importations)**, option commerce et finance internationale, université Mouloud MAMMERI de tizi ouzou, faculté des sciences économiques, commerciales et des sciences de gestion, 2016-2017, p42.

[2] محمود الشيخ، مرجع سابق، ص268.

[3] واثق علي الموسوي، مرجع سابق، ص74-85.

2-3- التأمين: تلتزم شهادة التأمين للبضائع أثناء عملية النقل وهناك نوعان شائعان فيما يتعلق بمسؤولية المصدر عن البضاعة[1]:

أ- تسليم على ظهر السفينة: شرط تسعير يشير إلى أن السعر يشمل البضاعة محملة على ظهر الناقلة في مكان محدد ولا يعود المصدر مسؤولا عن البضاعة حال وضعها على ظهر السفينة في ميناء الإقلاع وبذلك يتحمل المشتري جميع النفقات والأخطار التي قد تلحق بالبضاعة بعد وضعها في السفينة.

ب- كلفة تأمين والشحن: شرط تسعير يشير إلى أن التسعير يشمل كلفة البضاعة والتأمين وتكاليف الشحن حتى مركز وصول البضاعة الى بلد المستورد.

ج- بويصلة الشحن: وثيقة تصدرها الشركة الناقلة وهي عبارة عن عقد نقل بين المصدر والشركة الناقلة وتبين ميناء الشحن وميناء الوصول ووسيلة النقل وأجرة الشحن وكيفية دفعها، وتعتبر بويصلة الشحن تأكيد من قبل الشركة الناقلة باستلام البضاعة في عنابر السفينة وهي أيضا عقد تملك للجهة المصدرة إليها حيث تصف البويصلة البضاعة والجهة المرسلة إليها.

د- **بويصلة الشحن الجوي:** وثيقة تشكل تأكيد الناقل بالاستلام واستعداده لنقل البضاعة، قائمة الشحن البري وهي قائمة مكتوبة بأسماء وأوصاف البضاعة المشحونة على عربة أو قطار أو سيارة، وهي الوثيقة الرسمية التي تقبل بها شركة النقل في حالة مطالبة صاحب البضاعة شركة النقل أو شركة التامين باسترداد ثمن ما فقد أو عطب منها أثناء الشحن.

2-4- الفاتورة التجارية: هو تقنين كميات البضاعة المسموح بها للتصدير وتلجأ الحكومة إلى هذا الاجراء إما بقصد دعم السيطرة على أسعار تجنبا لارتفاعها أو بقصد السيطرة على السلعة لأغراض دفاعية.[2]

2-5- التسليم في موقع البائع: هو شرط تسعير تنحصر فيه مسؤولية البائع في تحضير البضاعة للمشتري في الاماكن التابعة للبائع مثل المصنع أو المخزن ويتحمل المشتري جميع تكاليف نقل البضاعة بالإضافة إلى أية مخاطر تنتج عن استلام البضاعة من أرض البائع الى اماكن الوصول ويمثل هذا الشرط الحد الأدنى من الالتزام المترتب على البائع.[3]

[1] واثق علي موساوي، مرجع سابق، ص72-73.

[2] واثق علي موساوي، مرجع سابق، ص75.

[3] واثق علي موساوي، مرجع سابق، ص73.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

بعد تطرقنا لأهم الجوانب النظرية التي تناولت موضوع تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر سنتناول في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة أو كانت لها علاقة به، إضافة إلى محاولة إجراء مقارنة بين هاته الدراسات والدراسة التي قمنا بها من حيث أوجه التشابه والاختلاف فيما بينها وكيفية الاستفادة منها.

المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية

أولا- الدراسة الأولى

دراسة معاشو مصطفى بعنوان" قياس تأثير التوزيع الدولي في تنمية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة (2008-2018)"، أطروحة دكتوراه، تخصص تجارة دولية وتسويق دولي، جامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، السنة الدراسية 2019-2020.

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح مدى تأثير التوزيع الدولي على تنمية الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات، من خلال تسليط الضوء في الجانب النظري على طرق وأساليب واستراتيجيات غزو الأسواق الدولية، ثم التطرق لموضوع التوزيع الدولي، ماهي مفاهيمه وأسسه وماهي الاستراتيجيات المتاحة أمام المؤسسة التي تمكنها من ايصال المنتجات إلى المستهلكين الدوليين، كما تم تسليط الضوء على أهم الاجراءات والترتيبات المتخذة من طرف الدولة في تنمية صادراتها خارج مجال المحروقات، أما في الجانب التطبيقي فقد تم اعداد استبيان وتوزيعه على مجموعة من المؤسسات الجزائرية الناشطة في الأسواق الدولية وذلك لمعرفة مدى مساهمة التوزيع الدولي في تنمية الصادرات خارج المحروقات.

خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن المؤسسات قيد الدراسة هي مؤسسات ناشئة في عملية التصدير، بحيث تتبع التوزيع الغير مباشر، وهي مازالت تعتمد على وسطاء في عملية التصدير، وبالنسبة إليها فالتوزيع ليس عائقا أماميا في الدخول الأسواق الدولية، فلا توجد علاقة بين التوزيع الدولي وتنمية الصادرات خارج المحروقات.

ثانيا-الدراسة الثانية

دراسة قوادرية الصديق بعنوان "أثر السياسة الجبائية على التجارة الخارجية في ظل التغيرات الاقتصادية الجديدة -حالة الجزائر-"، مذكرة ماستر، تخصص مالية وجباية، جامعة المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، السنة الدراسية 2014-2015.

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الدور المحوري الذي تلعبه الجباية، حيث تمثل أهم مورد للدولة والتي تستعمله لتغطية مختلف نفقاتها، كما تلعب دورا في تحقيق التوازن الاقتصادي محققة بذلك تغطية شاملة لمجمل النفقات والالتزامات الملقاة على عاتقها وبذلك أصبح من الضروري اكتساب سياسة جبائية تتماشى والمتطلبات الدولية والإقليمية، الجزائر كدولة نامية تحاول تنويع صادراتها وعدم الاعتماد على منتج واحد، وذلك لتجنب آثار الأزمات الاقتصادية، قامت بمجهودات كبيرة في قطاع التجارة الخارجية من أجل تطويره وذلك بانتهاج سياسة جبائية فعالة رامية إلى إنعاش الاقتصاد الوطني، غير أن معادلتها التنموية التي قامت بها لم تحقق الكثير

بسبب نقص الإطارات والإمكانيات في هذا المجال مما أدى بها في كل مرة إلى اتخاذ سياسة جديدة لتصحيح آليات اقتصادها، ومن بين هذه الآليات تحرير التجارة الخارجية معتمدة في ذلك على تطبيق سياسة ضريبية وجمركية، تتلائم مع متطلبات المنظمات العالمية (منظمة التجارة العالمية، صندوق النقد الدولي) والإقليمية (الاتحاد المغاربي، الاتحاد الأوربي)، تدعيم قطاع الصادرات خاصة خارج المحروقات والعمل على تخفيض القيود الجمركية والجبائية والإدارية أمام أنشطة المؤسسات المصدرة، رامية في ذلك بتبني سياسة جبائية تنعكس إيجابا على التجارة الخارجية.

خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج والتي أهمها أن رغم الإصلاحات المتعددة التي شهدها النظام الجبائي والجمركي في الجزائر، إلا أنه لايزال يعاني من عدم الاستقرار وذلك راجع للتعديلات المستمرة التي تعكس غياب رؤية اقتصادية واضحة، فقد تم إدخال رسوم جديدة متعددة مثل الرسم على الأنشطة الملوثة والخطيرة على البيئة، مساهمة التضامن الوطني، الرسم النوعي الإضافي، الإتاوة على استعمال الماء، بالإضافة إلى الرسم على السكن في الولايات الكبرى، ما زاد من تعقيد النظام الضريبي، كما أن قوانين المالية المتعاقبة تضمنت عددًا كبيرًا من الإجراءات الضريبية التعديلية، مما أدى إلى تحميل النظام عبئًا كبيرًا دون تحقيق فعالية حقيقية في دعم التجارة الخارجية، وأنه رغم خفض التعريفات الجمركية ومراجعتها، فإن هذه الإجراءات ظلت ظرفية ولم تسهم بشكل كافٍ في حماية الإنتاج الوطني أو تعزيز الصادرات خارج قطاع المحروقات وعليه، تبرز الحاجة إلى تبني سياسة جبائية وجمركية متكاملة ومحفزة تعتمد على قدرات وإمكانات الوطن.

أما فيما يخص أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة الذكر ومذكرتنا فهي موضحة في الجدول الموالي، كما أن هذا الجدول يوضح ما استفدنا من هذه الدراسات.

الجدول رقم 01: المقارنة بين دراستنا والرسائل الجامعية باللغة العربية

الدراسة السابقة	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف	كيفية الاستفادة
معاشو مصطفى 2020/2019.	تتفق هذه الدراسة مع دراستنا في اشتراك أحد المتغيرين التابعين، وهو التصدير كما أنها تطرقت لآليات ترقية الصادرات واعتمدت المنهج الوصفي التحليلي وأداة الاستبيان.	تختلف هذه الدراسة عن دراستنا في كونها حللت أثر التسويق الدولي والتوزيع المادي على الصادرات خارج المحروقات في حين أن دراستنا حللت أثر النظام الجبائي الجزائري على الاستيراد والتصدير بالإضافة تختلف طبيعة العينة، حيث ركزت الدراسة السابقة على مؤسسات مصدّرة فقط بينما شملت دراستنا مؤسسات مستوردة ومصدرة معا.	تمثلت الاستفادة في اعتماد هيكل وطريقة تحليل نتائج الاستبيان، خاصة من حيث العرض الإحصائي، كيفية اختبار الفرضيات وأسلوب تقديم وتحليل الأجوبة.
قوادرية الصديق 2015/2014.	تتفق الدراستان في تناولهما لتأثير السياسة الجبائية على التجارة الخارجية وفي استخدامهما المنهج الوصفي التحليلي.	تختلف هاته الدراسة عن دراستنا في كونها تناولت الموضوع من منظور الاقتصاد الكلي مركزة على المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني، في حين تناولت دراستنا الموضوع من ناحية الاقتصاد الجزئي	الاستفادة في الإطار النظري للدراسة السابقة حيث يوفر خلفية تاريخية مهمة حول السياسة الجبائية في الجزائر بالإضافة إلى الاستفادة من طريقة صياغة

		وركزت على تأثير الإجراءات الجبائية على المؤسسات المستوردة والمصدرة.	الإشكالية والفرضيات، مما ساعدنا في تحسين صياغة فرضياتنا وتعميق أسئلتنا الفرعية.

المصدر: من إعداد الطالبين.

المطلب الثاني: الدراسات باللغة الأجنبية

أولا- الدراسة الأولى

HADID Youcef, Mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention du diplôme de master en sciences commerciales, intitulé **Fiscalité douanières (l'impact de la fiscalité douanières sur les importations)**, option commerce et finance internationale, université Mouloud MAMMERI de tizi ouzou, faculté des sciences économiques, commerciales et des sciences de gestion, 2016-2017.

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الدور الحيوي الذي تلعبه الجمارك في التجارة الدولية، فالإدارة الجمركية تسهر لتنفيذ عمليات المعالجة المتسارعة من جهة، وتضمن تحصيل الإيرادات والامتثال للتشريعات الوطنية، وكذلك أمن وحماية المجتمع من جهة أخرى، ولضمان هذه المهام، توفر إدارة الجمارك عدة أنواع من الضوابط كالرقابة المباشرة، الرقابة اللاحقة والرقابة المختلطة التي يقوم بها موظفو الجمارك بالتعاون مع خدمات الجمارك في الدول الأجنبية في إطار الاتفاقية الجمركية المتبادلة، وقام الباحث بتحليل أثر الجباية الجمركية على منتجين مستوردين خلال الفترة المدروسة من2013 إلى 2016، من خلال التركيز على مدى تأثير الرسوم والضرائب الجمركية في تقليص حجم الواردات، زيادة الإيرادات الجبائية، تشجيع الإنتاج الوطني، وذلك في ظل التحولات الاقتصادية والاتفاقيات الدولية، وبالأخص اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها أن رغم جهود إدارة الجمارك في تسهيل وتقليص آجال التخليص الجمركي إلا أن بعض السلع لا تزال تعاني من تأخير ملحوظ في عمليات التخليص، مما يؤدي إلى زيادة الكلفة الإجمالية للاستيراد وأن السياسة الضريبية والجمركية تُعد أداة فعالة في تقليص حجم الواردات، ما يساهم في تشجيع الإنتاج الوطني وزيادة الإيرادات الجبائية، في حين أن الإعفاءات الجمركية الممنوحة بموجب اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي لم يكن لها تأثير ملموس على تقليص قيمة الواردات الأوروبية، مما يطرح تساؤلات حول فعاليتها وقد دعت الد '(راسة إلى مراجعة شاملة للسياسات والإجراءات الجمركية لتحقيق توازن بين الحماية الاقتصادية وتسهيل المبادلات التجارية.

ثانيا- الدراسة الثانية

ZENNOUCH Thiziri, mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention du diplôme de master en économie rurale intitulé **Etude du processus d'exportation des produits agroalimentaires cas d'une opération d'exportation de l'huile végétale de l'entreprise CEVITAL**, option : Management des entreprises agroalimentaires, Ecole nationale supérieure agronomique, 2022-2023.

هدفت هذه الدراسة إلى فهم مسار تصدير المنتجات الغذائية الزراعية في الجزائر، عبر دراسة ميدانية تمثلت في عملية تصدير الزيت النباتي من طرف مجمع CEVITAL إلى فرنسا، حيث اعتمدت الباحثة على مقاربة نوعية تضمنت مقابلات، ملاحظات ميدانية، وتحليل دقيق لإجراءات التصدير داخل المؤسسة، شملت

الدراسة مراحل اختيار السوق، إعداد الوثائق، التعاقد التجاري، المتابعة اللوجستية، إلى غاية التخليص الجمركي كما تم تحليل العراقيل التي توجه المؤسسة وتمثلت أبرزها في البيروقراطية، ضعف الشراكات، وصعوبات التمويل.

خلصت هذه الدراسة لعدة نتائج أهمها، أن شركة CEVITAL تتبع خطوات منظمة في عملية التصدير يبدأ من دراسة السوق، اختيار الشريك التجاري، توقيع العقد، الإنتاج، المتابعة اللوجستية والوثائق ثم التسليم والتحصيل المالي وتبين أن المؤسسة تواجه عراقيل لوجستية وإدارية، مثل التأخير في المعاملات الجمركية وتبين أن مؤسسة CEVITAL لها نقاط قوة تتمثل في جودتها العالية والخبرة وعدة فرص كنمو الطلب الخارجي ودعم الدولة للصادرات في حين أن لديها بعض المعوقات مثل المنافسة الدولية وتقلبات سوق الزيت.

أما فيما يخص أوجه الشبه والاختلاف بين الدراسات السابقة الذكر ومذكرتنا فهي موضحة في الجدول الموالي، كما أن هذا الجدول يوضح ما استفدنا من هذه الدراسات.

الجدول رقم 02: المقارنة بين دراستنا والدراسات السابقة باللغة الأجنبية

الدراسة السابقة	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف	كيفية الاستفادة
HADID Youcef .2017/2016	تتفق الدراسة السابقة مع دراستنا في اشتراك أحد المتغيرين التابعين وهو الاستيراد بالإضافة استعمال كلتا الدراستين لمنهج التحليلي الوصفي.	تختلف هذه الدراسة عن دراستنا من حيث تركيزها على الحقوق والرسوم الجمركية فقط، في حين تناولت دراستنا مجموعة متنوعة من الإجراءات الجبائية مثل الضرائب، الإعفاءات، الرسوم جمركية والإجراءات تنظيمية أما في الجانب التطبيقي فقد اعتمد الباحث في الدراسة السابقة على محاكاة حسابية لمنتجين مستوردين فقط، بينما شملت دراستنا لعدة فئات سلعية، كما أن الحدود الزمنية للدراسة السابقة تقتصر على الفترة 2016-2017 بينما تغطي دراستنا فترة أوسع من 2010 إلى 2024.	تغطي الدراسة السابقة فترة من 2013 إلى 2016، وهي فترة استخدمناها كقاعدة لتحليلنا وضعية الواردات الجزائرية للفترة 2010-2024.
ZENNOUCH Thiziri .2023/2022	تتفق الدراسة السابقة مع دراستنا في اشتراك أحد المتغيرين التابعين، وهو التصدير بالإضافة لتطرق كلتا الدراستين إلى حوافز وتسهيلات التصدير مثل المؤسسات الداعمة كما تناولت كلتا الدراستين موضوعات النقل، التوطين المصرفي، الإجراءات الجمركية، والوثائق.	تختلف الدراسة السابقة عن دراستنا في تركيزها على مسار التصدير فقط، بينما تناولت دراستنا كل من مسار الاستيراد والتصدير، بالإضافة إلى الإجراءات الجبائية المؤثرة عليهما، كما اقتصرت الدراسة السابقة على قطاع الصناعات الغذائية بينما شملت دراستنا مختلف القطاعات المصدرة والمستوردة أما من حيث المنهجية، فقد الدراسة السابقة المنهج الوصفي في حين اعتمدت دراستنا المنهج الوصفي تحليلي.	الاستفادة من تتبع مسار تصدير منتج جزائري على أرض الواقع، بالإضافة إلى كونها مصدرًا داعمًا لمطلب آليات ترقية الصادرات.

المصدر: من إعداد الطالبين.

خلاصة الفصل الأول:

قمنا في هذا الفصل بعرض ومناقشة الإطار المفاهيمي للإجراءات الجبائية وعمليتي الاستيراد والتصدير في الجزائر، انطلاقًا من كون السياسة الجبائية إحدى الأدوات الرئيسية التي تعتمدها الدولة في تنظيم التجارة الخارجية وقد تناولنا في المبحث الأول الإطار العام للنظام الجبائي الجزائري حيث تطرقنا لكل من مفهوم الجباية، عموميات حول النظام الجبائي والخصائص المميزة للنظام الجبائي الجزائري أما في المبحث الثاني تم التطرق إلى مفهومي الاستيراد والتصدير، مع بيان أهميتهما وأنواعهما، وكذا الإجراءات التنظيمية التي تؤطرهما، كما استعرضنا في المبحث الثالث مجموعة من الدراسات السابقة التي تخدم وترتبط بمتغيرات الدراسة باللغتين العربية والفرنسية.

الفصل الثاني:

دراسة تحليلية احصائية لأثر الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير

تمهيد:

بعد التطرق في الجانب النظري إلى المفاهيم العامة حول النظام الجبائي الجزائري وعمليتي الاستيراد والتصدير، كان لابد من إسقاط هذه الجوانب في صورة تطبيقية، وذلك من خلال إجراء دراسة تطبيقية في المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج، حيث تم جمع البيانات والمعطيات المتعلقة بتأثير الإجراءات الجبائية على عمليات الاستيراد والتصدير خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2024، كما تم إعداد استبيان ميداني لدراسة آراء عينة من المؤسسات الفاعلة في مجال الاستيراد والتصدير، وهذا لإعطاء وجهات نظرهم حول تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير في الجزائر، وبالتالي اختبار صحة الفرضيات المتعلقة بموضوع الدراسة، وتحليل نتائجها بالاستعانة ببرنامج SPSS وفي هذا السياق تم تقسيم هذا الفصل وفق للمباحث التالية:

المبحث الأول: تقديم المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج؛

المبحث الثاني: دراسة مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير؛

المبحث الثالث: دراسة حالة عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة.

المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج

سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف المديرية الولائية للضرائب برج بوعريريج وكذا هيكلها التنظيمي والمهام التي تقوم بها.

المطلب الأول: التعريف بالمديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج

تعد المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج هيئة عمومية تابعة لوزارة المالية، وتتمتع بنفس الوظائف كباقي المديريات الولائية الأخرى عبر التراب الوطني، تتولى هذه المديرية بعدة وظائف أساسية، أبرزها ممارسة السلطة الإدارية والرقابية لمركز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب وكذا تنسيق العمل الجبائي على مستوى الولاية وتضم خمس مديريات فرعية وكل مديرية تتكون من مجموعة مكاتب سنوضحها من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج

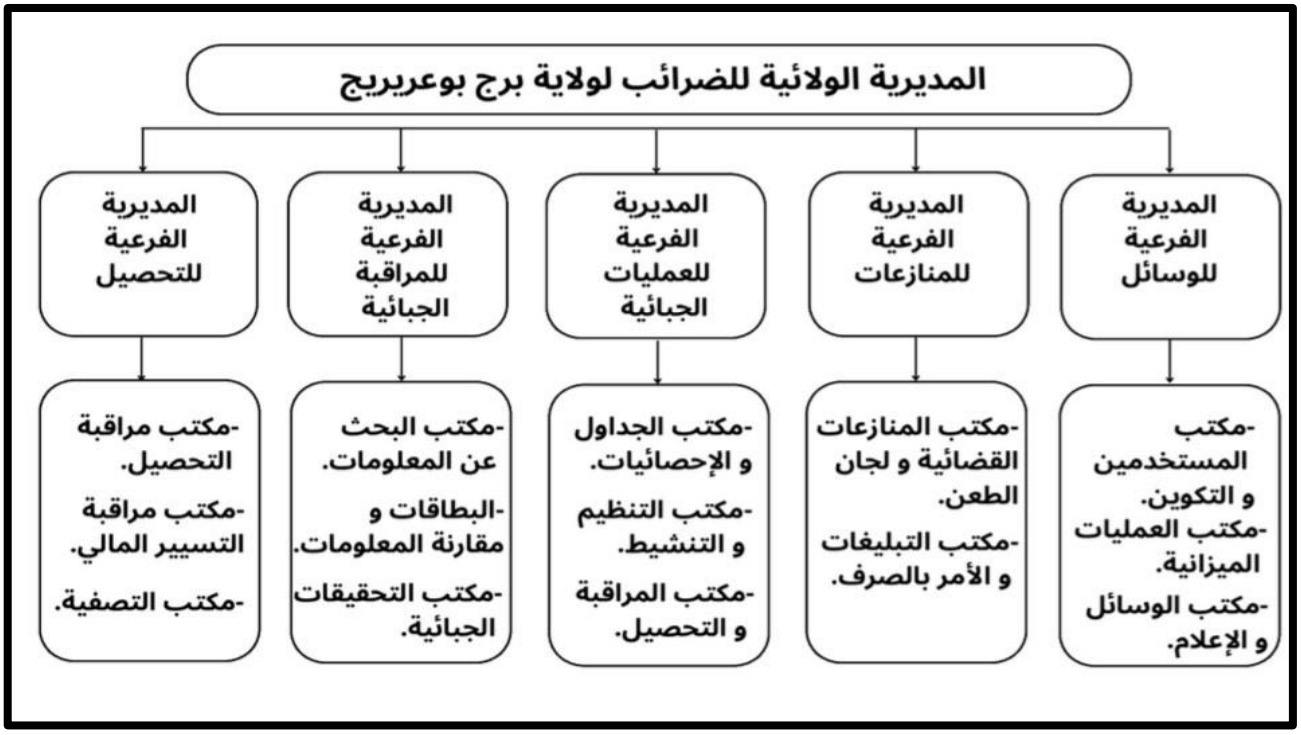

المصدر: المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج، المديرية الفرعية للعمليات الجبائية، مكتب التنشيط والمساعدة .2025/04/20

يمثل الشكل السابق الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج الذي يتكون من خمس مديريات فرعية وكل مديرية تتكون من مجموعة مكاتب سنوضحها بالتفصيل فيما يلي[1]:

أولا- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية

تكلف بـ:

- تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها، كما تكلف بأشغال الإصدار؛

[1] المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi#3 ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/21، وقت الاطلاع: 15:30.

- التكفل بطلبات اعتماد حصص شراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها؛
- متابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة.

كما تعمل على تسيير كل من:

1- مكتب الجداول؛

2- مكتب الإحصائيات؛

3- مكتب التنظيم والعلاقات العامة؛

4- مكتب التنشيط والمساعدة.

ثانيا- المديرية الفرعية للتحصيل

تكلف بـ:

- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات ومراقبتها ومتابعتها وكذا وضعية تحصيل الضرائب والرسوم وكل ناتج آخر أو أتاوى؛
- متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قابضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير وتصفية الحسابات وكذا التحصيل الجبري للضريبة؛
- التقييم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص لا سيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها أن تحسن الناتج الجبائي؛
- مراقبة القابضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات وتطهيره .

كما تعمل على تسيير ما يلي:

1- مكتب مراقبة التحصيل؛

2- مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله؛

3- مكتب التصفية.

ثالثا- المديرية الفرعية للمنازعات

تكلف بضمان:

- معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الإعفائية، وتبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة؛
- معالجة طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة؛
- تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف والدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية.

كما تعمل على تسيير:

1- مكتب الاحتجاجات؛

2- مكتب لجان الطعن؛

3- مكتب المنازعات القضائية؛

4- مكتب التبليغ والأمر بالصرف.

رابعا- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية

تكلف بـ :

- إعداد برامج البحث ومراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها.

كما تعمل على تسيير:

1- مكتب البحث عن المعلومة الجبائية؛

2- مكتب البطاقات والمقارنات؛

3- مكتب المراجعات الجبائية؛

4- مكتب مراقبة التقييمات.

خامسا- المديرية الفرعية للوسائل

تكلف بـ :

- تسيير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب؛
- السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة تشغيل.

وتعمل على تسيير:

1- مكتب المستخدمين والتكوين؛

2- مكتب عمليات الميزانية؛

3- مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف؛

4- مكتب الاعلام الآلي.

المطلب الثاني: مهام المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج

تلتزم المديرية الولائية للضرائب بالعديد من المهام نلخصها فيما يلي[1]:

- ضمان المديريات الولائية للضرائب بممارسة السلطة السلمية لمراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب؛
- السهر على احترام التنظيم والتشريع الجبائي؛
- تنظيم جميع العناصر اللازمة لإعداد التقديرات الجبائية؛
- إصدار الجداول وقوائم المنتوجات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها وتقوم النتائج وتعد الحصيلة الدورية؛
- مراقبة التكفل والتصفية اللتين يقوم بهما كل مكتب قباضة ومتابعة تسوية ذلك؛

[1] المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi#3 ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/21، وقت الاطلاع:15:45 .

- متابعة تطور الدعاوي المرفوعة أمام القضاء في مجال منازعات التحصيل؛
- ضمان الرقابة القبلية وتصفية حسابات تسيير القابضين؛
- إعداد برامج التدخل لدى المكلفين بالضريبة ومتابعة تنفيذها وتقويم نتائجها؛
- وضع الرقابة المقررة فيما يخص القيم والأسعار وتأذن بالزيادة إن اقتضى الأمر ذلك؛
- دراسة العرائض وتنظيم أشغال لجان الطعن ومتابعة المنازعات ومسك الملفات المرتبطة بها بصفة منتظمة؛
- متابعة تطور القضايا المرفوعة أمام القضاء في مجال وعاء الضريبة؛
- تقدير احتياجات المديرية من الوسائل البشرية والمادية والتقنية والمالية وإعداد تقديرات الميزانية المطابقة لذلك؛
- ضمان تسيير المستخدمين والاعتمادات المخصصة لهذه المصالح؛
- توظيف وتعيين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم؛
- السهر على مسك ملفات جرد الأملاك العقارية والمنقولة كما السهر على صيانة هذه الأملاك والمحافظة عليها؛
- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.

المبحث الثاني: دراسة مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير

تُعد السياسة الجبائية إحدى الأدوات الرئيسية التي تعتمد عليها الدول لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، حيث تُستخدم ليس فقط كمصدر لتمويل خزينة الدولة، وإنما كوسيلة لتنظيم النشاط الاقتصادي، وفي هذا السياق، تلعب الإجراءات الجبائية دوراً محورياً في التأثير على نشاط الاستيراد والتصدير، وتحقيق التوازن في الميزان التجاري.

المطلب الأول: جباية عمليتي الاستيراد والتصدير

تعتبر الجباية الجمركية من أهم أدوات السياسة المالية للدولة، حيث تمثل موارد هاما من موارد الميزانية العامة للدولة، اذ تساهم بالنصف في الموارد العادية لميزانية الدولة وبالربع في الموارد الإجمالية للميزانية العامة للدولة، كما تساهم في تغطية النفقات العامة لمختلف القطاعات الأخرى، إضافة لذلك تعد الجباية الجمركية أداة مهمة في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني.

أولا- أهم الضرائب والرسوم على عملية الاستيراد والتصدير

تعد الضرائب والرسوم مبالغ مالية تفرضها الدولة على السلع التي تعبر حدودها سواء كانت واردات أو صادرات ونظرا لتعدد هذه الأخيرة فإنه تختلف هذه الضرائب والرسوم، نذكر أهمها:

1- الرسم على القيمة المضافة TVA:

ضريبة تحسب على رقم الأعمال خارج الرسم المنجز في الجزائر من قبل المكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي والنظام المبسط، وتطبق على العمليات التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، حيث تطبق على السلع المحلية والمستوردة باستثناء المعفية منها، ضمن الشروط المحددة بموجب التشريع والتنظيم ال معمول بها في

مجال الرسم على القيمة المضافة،[1] وحسب المادة 238 من قانون الجمارك تكلف إدارة الجمارك بتحصيل الرسم على القيمة المضافة المستحق عند الاستيراد أو التصدير أو بالعمل على ضمان تحصيله ضمن الشروط المحددة بموجب التشريع والتنظيم المعمول بهما في مجال الرسم على القيمة المضافة.[2]

تعددت قيم معدلات الرسم على القيمة المضافة منذ نشأتها بموجب المادة 65 من قانون المالية 1991 حيث تم تحديد المعدل العادي بـ 17% والمعدل المخفض بـ 7% واستمر العمل بهذه المعدلات إلى غاية صدور القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28-12-2016 المتضمن قانون المالية لسنة 2017 حيث تم رفع المعدل العادي إلى19% والمعدل المخفض 9% .

2- الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC)

جاء الرسم الداخلي على الاستهلاك بموجب المادة 25 من قانون الرسم على رقم الاعمال وتعدل بموجب العديد من قوانين المالية، ويتكون من حصة ثابتة ومعدل نسبي، يطبق على المنتوجات المبينة في الجدول[3]:

الجدول رقم 03: نسب الرسم الداخلي على الاستهلاك

بيان المنتوجات	التعريفة	
1- الجعة		
أقل أو يساوي 5°.	4368 دج / هل	
أكثر من 5°.	5560 دج / هل	
2- المنتجات التبغية والكبريت	الحصة الثابتة (دج/ كغ)	المعدل النسبي (بناء على قيمة المنتج)
2-1- السجائر		
أ- التبغ الأسود	1.640	%15
ب- التبغ الأشقر	2.250	%15
2-2- السيجار	2.600	%15
2-3- تبغ التدخين (بما فيه الشيشة)	682	%10
2-4- تبغ للنشق والمضغ	781	%10

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 25 من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

يمثل الجدول أعلاه المنتوجات الخاضعة للرسم الداخلي على الاستهلاك حيث تستند الحصة الثابتة إلى الوزن الصافي للتبغ المحتوى في المنتوج النهائي، ويستند المعدل النسبي إلى سعر البيع بدون احتساب الرسوم، بالنسبة للمواد المشكلة جزئيا من التبغ يطبق الرسم الداخلي على للاستهلاك على المنتوج بأكمله، أما بالنسبة

[1] المديرية العامة للضرائب، الرسم على القيمة المضافة، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/tva-ar ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/20، وقت الاطلاع: 10:35.

[2] قانون الجمارك الجزائري، الموقع: https://codedouanesdz.com/article/350 / ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/22، وقت الاطلاع:10:50.

[3] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 25 من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024، ص20.

للسجائر والمواد المعدة للتدخين الخالية من التبغ فإنه يطبق المعدل النسبي فقط على سعر البيع بدون احتساب الرسوم، أما بالنسبة للكبريت والقداحات فإنه يؤسس الرسم الداخلي على الاستهلاك المستحق على الثمن عند خروجها من المصنع و عند الاستيراد ، ويطبق هذا الرسم على القيمة المحددة لدى الجمارك، إضافة إلى المنتوجات التي ذكرناها في الجدول أعلاه توجد منتوجات أخرى تخضع للرسم الداخلي على الاستهلاك مثل : السلمون، الاناناس الطازج، الموز الطازج، الكيوي .... وغيرها.

3- الرسم على المواد البترولية (TPP)

حسب المادة 28 مكرر من قانون الرسم على رقم الأعمال يؤسس رسم على المنتجات البترولية أو المماثلة لها، المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر، لاسيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية، ويطبق وفقا للمعدلات المذكورة في الجدول أدناه[1]:

الجدول رقم 04: معدلات الرسم على المواد البترولية

رقم التعريفة الجمركية	تعيين المواد	الرسم) دج/ هكتولتر)
10-27. م	البنزين الممتاز.....	1600,00
10-27. م	البنزين العادي.....	1700,00
10-27. م	البنزين الخالي من الرصاص.....	1700,00
10-27. م	غاز أوبل.....	900,00
10-27. م	غاز البترول المميع / الوقود.....	1,00

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 28 مكرر من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

4- الرسم على الأكياس البلاستيكية

يقتطع الرسم على الأكياس البلاستيكية، على الإنتاج الوطني من طرف مصالح الضرائب عند خروج المنتوج الجاهز للاستعمال من المصنع والموجه إلى الدورة التجارية أما عند الاستيراد من طرف مصالح إدارة الجمارك عند دخول المنتوج الجاهز للاستعمال إلى التراب الوطني، حسب ما جاء في المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 9-87 لـ 17 فيفري 2009.[2]

يحدد الرسم ب 200 دج للكيلوغرام الواحد حسب المادة 94 من قانون المالية 2020.

تخصص عائدات هذا الرسم كما يأتي:

- 73% لفائدة ميزانية الدولة؛
- 27% للصندوق الوطني للبيئة والساحل.

5- الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة أو المصنعة محليا

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 28 مكرر من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024، ص25.

[2] المديرية العامة للضرائب، الجباية البيئية، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar ، تاريخ الاطلاع: 2024/04/22، وقت الاطلاع: 11:15.

تأسس بموجب المادة 61 من قانون المالية 2005، ويطبق الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة أو المصنعة محليا على المنتوجات الواردة في القائمة الملحقة بالمرسوم التنفيذي رقم 07-118 لـ 21 أفريل 2007 باستثناء الشحوم.[1]

يحدد هذا الرسم ب 37.000 دج عن كل طن مستورد.

يقتطع هذا الرسم فيما يخص الزيوت والشحوم وتحضيرات الشحوم المصنعة داخل التراب الوطني عند خروجها من المصنع من طرف منتجي هذه المواد بينما عند الاستيراد من طرف مصالح الجمارك على أساس قيمة خالص الثمن وأجرة الشحن وقيمة التأمينCAF للكميات المستوردة.

تخصص مداخيل هذا الرسم كما يأتي:

- بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني 42% لفائدة ميزانية الدولة و34% لفائدة البلديات ولفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛

- بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة 24% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل، بصفة انتقالية، يصب حاصل هذا الرسم المقتطع من طرف مصالح الجمارك والذي لم يدفع لصالح البلديات لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية الذي يتولى توزيعه على البلديات المعنية.

6- الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة

تأسس بموجب المادة 60 من قانون المالية لسنة 2006، ويخص هذا الرسم فقط الأطر المطاطية الجديدة المستوردة وتخضع للرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة الأطر المطاطية المخصصة للسيارات الخفيفة والثقيلة التي يستجيب وزنها للشروط الآتية[2]:

- السيارات الخفيفة: من 3 كغ إلى 15 كغ؛
- السيارات الثقيلة: ما يفوق 15 كغ.

تحدد مبالغ الرسم على الأطر المطاطية الجديدة وكيفية تخصيص عائده، كما يأتي:

- 750 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة؛
- 450 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

يوزع حاصل هذا الرسم، كما يأتي:

- 35% لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛
- 34% لصالح ميزانية الدولة.

7- رسم المرور على الكحول

[1] المديرية العامة للضرائب، الجباية البيئية، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/22، وقت الاطلاع: 11:30.

[2] المديرية العامة للضرائب، الجباية البيئية، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/22، وقت الاطلاع:12:15.

تم إنشاءه بموجب المادة 02 من قانون الضرائب الغير مباشرة،[1] إن الحدث المنشأ للرسم هو الاستيرًاد، وإن المصرح هو المدين في الجمارك،[2]على أساس أن عمليات التصدير معفاة من هذا الرسم،[3] وتحدد تعريفة تحدد رسم المرور على الكحول المنصوص كما يبينها الجدول الموالي[4]:

الجدول رقم 05: معدلات رسم المرور على الكحول

بيان المنتوجات	تعريفة رسم المرور من واحد هكتولتر من الكحول الصافي
1- منتوجات أساسها الكحول ذات طابع طبي بحت، ولا يمكن شربها والواردة في قائمة معدة بطريقة نظامية.....	60 دج
2- منتوجات العطور والزينة.....	1.200 دج
3- كحول مستعملة لتحظير الخمور الفوارة والخمور الحلوة بطبيعتها والتي تستفيد من النظام الجبائي للخمور.....	5.000 دج
1- المشبهات التي أساسها الخمور والفيرموت والخمور الكحولية وما يماثلها والخمور الحلوة بطبيعتها الخاضعة للنظام الجبائي للكحول والخمور الكحولية الأجنبية ذات التسمية الأصلية أو المراقبة أو المعيرة وكريم دوكاسي.....	150.000 دج
5- الويسكي والمشبهات التي أساسها الكحول مثل البيتر، أمرس، غودرون، أنيس.....	300.000 دج
6- الروم وغيره من المنتوجات المشار إليها في الأرقام 1 إلى 5 أعلاه	150.000 دج

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 47 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024.

8- رسم الفعالية الطاقوية

تأسس بموجب المادة 70 من القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017،[5] المعدلة والمتممة بموجب العديد من قوانين المالية وحسب آخر تعديل لها بموجب المادة 76 من قانون رقم 23-22 المؤرخ في 24 ديسمبر 2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024، يطبق على الأجهزة المستوردة أو المصنعة محليا المشتغلة بالكهرباء والغاز والمنتوجات البترولية، التي يعتبر استهلاكها مفرطا بالنظر إلى معايير التحكم في الطاقة المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 2 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024، ص7.

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 42 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024، ص13.

[3] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 45 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024، ص13.

[4] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 47 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024، ص 13.

[5] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 70 من القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017، من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024، ص99.

يستحق دفع هذا الرسم عند الجمركة بالنسبة للأجهزة المستوردة وعند الخروج من المصنع بالنسبة للأجهزة المنتجة محليا.

فيما يخص الأجهزة المشتغلة بالكهرباء والخاضعة للقواعد الخاصة بالفعالية والتصنيف والوسم الطاقوية، يطبق رسم الفعالية الطاقوية حسب الصنف الطاقوي حسب السلم التصاعدي المبين في الجدولين التاليين[1]:

8-1- بالنسبة للأجهزة المصنوعة محليا

الجدول رقم 06: معدلات رسم الفعالية الطاقوية بالنسبة للأجهزة المصنوعة محليا

معدل رسم الفعالية الطاقوية حسب الصنف الطاقوي			
أ++، أ +، أ	ب	ج	د حتى ز
5%	10%	15%	30%

المصدر: المادة 76 من قانون رقم 23-22 المؤرخ في 24 ديسمبر2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

8-2- بالنسبة للأجهزة المستوردة

الجدول رقم 07: معدلات رسم الفعالية الطاقوية بالنسبة للأجهزة المستوردة

معدل رسم الفعالية الطاقوية حسب الصنف الطاقوي			
أ++، أ +، أ	ب	ج	د حتى ز
5%	20%	30%	40%

المصدر: المادة 76 من قانون رقم 23-22 المؤرخ في 24 ديسمبر2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

9- الرسم الوقائي الإضافي المؤقت DAPS

تأسس بموجب المادة 2 من قانون رقم 18-13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 والتي تنص على أنه يؤسس رسم إضافي مؤقت وقائي يطبق على عمليات استيراد البضائع المطروحة للاستهلاك في الجزائر ويحدد هذا الرسم بنسبة تتراوح بين 30 % و200%.[2]

يمدد مجال تطبيق قواعد الوعاء والتصفية والتحصيل والنزاعات المطبقة في مجال الحقوق الجمركية ليشمل الرسم الإضافي المؤقت الوقائي. كما أنه لا يمكن تطبيق أي إعفاء فيما يخص الرسم الإضافي المؤقت الوقائي.

وتحدد قائمة البضائع الخاضعة للحق الإضافي المؤقت الوقائي والمعدلات الموافقة بصفة دورية عن طريق التنظيم.

10- الرسم الصحي على اللحوم

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 76 من قانون رقم 23-22 المؤرخ في 24 ديسمبر2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024 من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024، ص113.

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، مادة 2 من قانون رقم 18-13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2024، ص104.

يخضع للرسم الصحي على اللحوم، استيراد المنتجات المبينة في الجدول التالي[1]:

الجدول رقم 08: معدلات الرسم الصحي على اللحوم

تعيين المنتوجات	تعريفة الرسم/كغ
-اللحوم الطازجة أو المبردة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنعة التي مصدرها الحيوانات الآتية: الخيول، الإبل، الماعز، الأغنام، البقر	10 دج

المصدر: المادة 452 من قانون الضرائب الغير مباشرة.

يمثل الجدول تعريفة الرسم الصحي على اللحوم وتجدر الإشارة على أنه يخصص مبلغ 1.50 دج من هذه التعريفة لصندوق التخصيص رقم 070-302 "صندوق حماية الصحة الحيوانية".

11- رسم استعمال آلات الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني

حسب المادة 485 مكرر: يُحصل وفق الكيفيات المحددة في المواد المذكورة أدناه، رسم عن استعمال أجهزة البث الإذاعي والتلفزيوني وتوابعها، ويشتمل على ما يلي[2]:

11-1- رسم ثابت يُفرض على كل مشترك خاص لدى الشركات المكلفة بتوزيع الكهرباء والغاز:يحدد كما يلي:

- 25 دج، عندما يفوق استهلاك التيار الكهربائي المفوتر 70 كيلواط ويقل عن 190 كيلواط أو يساويه؛
- 50 دج، عندما يفوق استهلاك التيار الكهربائي المفوتر 190 كيلواط ويقل عن390 كيلواط أو يساوي؛
- 100 دج، عندما يفوق استهلاك التيار الكهربائي المفوتر 390 كيلواط.

11-2- رسم خاص على المواد الآتية المبينة في الجدول

الجدول رقم 09: معدلات الرسم على أجهزة البث الإذاعي والتلفزيوني ولواحقها

المواد الخاضعة للرسم	قيمة الرسم
أ- أجهزة البث الإذاعي مركبا كان أو غير مركب:	
- التي يقل سعرها أو يساوي 1000 دج.....	50 دج
- التي يتراوح سعرها ما بين 1000 و3000 دج.....	100 دج
- التي يتراوح سعرها ما بين 3001 و10.000 دج.....	300 دج
- التي يفوق سعرها 10.000 دج.....	500 دج
ب- أجهزة استقبال البث التلفزي مركبا كان أو غير مركب:	
- التي يقل سعرها عن 15.000 دج.....	200 دج
- التي يتراوح سعرها ما بين 15.000 و35000 دج.....	300 دج
- التي يفوق سعرها 35.000 دج.....	1000 دج
ج- أجهزة التحكم في الصوت والصورة وتحليل الرموز:	
- التي يقل سعرها عن 8000 دج.....	300 دج
- التي يتراوح سعرها ما بين 8000 و30.000 دج.....	500 دج
- التي يفوق سعرها 30.000 دج.....	1000 دج

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 452 من قانون الضرائب الغير مباشرة، 2024، ص68.

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 485 مكرر من قانون الضرائب الغير مباشرة، 2024، ص70.

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 485 مكرر من قانون الضرائب الغير مباشرة.

يمثل الجدول المواد الخاضعة للرسم الخاص على استعمال آلات الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني وقيمة هذا الرسم ويفهم من السعر:

أ-عند الاستيراد: القيمة في الجمارك.

ب-عند التصدير: سعر الخروج من المصنع.

12-3- رسم بنسبة 20% على البطاريات الكهربائية (على قيمة جميع الرسوم)

حسب المادة 485 مكرر 7: يدفع حاصل الرسوم المشار إليها أعلاه في حساب التخصيص الخاص رقم 051-302 الذي عنوانه "صندوق تخصيص الرسوم الممنوحة لمؤسسة السمعيات والمرئيات".

وتقتطع من مبلغ التحصيلات المحققة بصدد الرسم الثابت حصة التقدير بنسبة 2% لفائدة الشركات الموكلة بتوزيع الكهرباء والغاز.[1]

13- اقتطاع بمعدل 2% عند الاستيراد

يؤسس عند الاستيراد اقتطاع بمعدل 2%، يطبق على واردات السلع الموجهة حصريا الإعادة البيع على حالها.[2]

يتكون أساس حساب هذا الاقتطاع من القيمة الإجمالية للسلع المستوردة، بما في ذلك الحقوق والرسوم المستحقة عند الاستيراد باستثناء الحق الوقائي الإضافي المؤقت ويكون هذا الاقتطاع الذي يدفع على مستوى مصالح الجمارك حسب نفس شروط الرسم على القيمة المضافة كما أن الاقتطاع قابلا للخصم من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات المستحقة حسب المادة 113 من قانون المالية 2022.

ثانيا- جباية عملية الصادرات خارج المحروقات:

في إطار سعي الدولة إلى إنعاش الاقتصاد وتنويعه، أصبح التصدير اليوم يشكّل أحد الركائز الأساسية في برنامج الحكومة، لا سيما من خلال التركيز على دعم صادرات المنتجات الوطنية خارج قطاع المحروقات، وانطلاقًا من هذا التوجه، تُعد السياسة الجبائية المعتمدة حتى الآن أداةً لتشجيع التصدير، وذلك من خلال إدراج مجموعة من التدابير التحفيزية ضمن قوانين المالية، تمثلت في منح إعفاءات ضريبية وتبسيط الإجراءات الإدارية لفائدة المتعاملين الاقتصاديين و من خلال هذا المطلب سنقوم بذكر أهم المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب على الأرباح و المداخيل.[3]

1- المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب على الأرباح والمداخيل

تتمثل المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب على الأرباح والمداخيل في:

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 485 مكرر7 من قانون الضرائب الغير مباشرة، 2024، ص73.

[2] المديرية العامة للضرائب، الضريبة على أرباح الشركات، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/ibs-ar ، تاريخ الاطلاع: 2025/04/22، وقت الاطلاع: 13:05.

[3] المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج، **المديرية الفرعية للعمليات الجبائية**، مكتب التنشيط والمساعدة يوم 2025/04/27.

1-1- الإعفاء من ضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات: يستفيد المتعاملون الاقتصاديون الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي والذين يندرجون على التوالي تحت النظام الحقيقي لفئة الأرباح الصناعية والتجارية أو النظام المبسط لفئة الأرباح المهن غير التجارية من إعفاء دائم من الضريبة على الدخل الإجمالي بعنوان المداخيل أو يتعلق بالضرائب على الإيرادات الناتجة عن عمليات التصدير.

تمنح نفس المزايا للمكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات والذين يستفيدون من إعفاء دائم من الضريبة المذكورة على عمليات تصدير السلع والخدمات المنجزة بالعملة الصعبة.

تجدر الاشارة إلى أن التشريع الجبائي المعمول به يستثني الأنشطة المذكورة أدناه من إعفاء الضريبية على أرباح الشركات بالرغم من توليدها للعملة الصعبة:

- عمليات النقل البري والبحري والجوي؛
- عمليات إعادة التأمين والبنوك؛
- معاملي الهاتف النقال؛
- أصحاب تراخيص إقامة واستغلال خدمات نقل الصوت عبر بروتوكول الإنترنت؛
- المؤسسات الناشطة قبل وبعد الانتاج في القطاع المنجمي فيما يتعلق بعمليات تصدير المواد المنجمية على حالها الخام أو بعد تحويلها.

1-2- كيفيات منح هذه المزايا: للاستفادة من هذه المزايا، يتعين على المصدر أن يقدم إلى المصالح الضريبية المختصة وثيقة صادرة عن البنك موطن بالجزائر ثبت دفع الإيرادات الناتجة عن عملية التصدير بالعملة الصعبة.

كما يجب أن ترفق الوثيقة المعنية بالتصريح السنوي الخاص (ج 04، ج 11، ج 13) وذلك قبل 30 أبريل من السنة الموالية للسنة التي تمت فيها عمليات التصدير من أجل تحرير الحصة المعفاة من الأرباح.

كما تجدر الإشارة إلى أنه في حالة تأخير ترحيل العملة الصعبة فإنه يحق المكلف بالضريبية طلب تأجيل تقديم الوثيقة إلى تاريخ لاحق.

ويمنح هذا الإعفاء حسب نسبة رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة كما هو موضح:

النسبة = رقم الاعمال الناتج عن عمليات التصدير/ رقم الاعمال الإجمالي.

2- المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالرسم على القيمة المضافة

تتمثل المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالرسم على القيمة المضافة في:

2-1- الإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة: تستفيد من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة العمليات التالية:

- المبيعات والمصنوعات المتعلقة بالبضائع المصدرة؛
- المبيعات والمصنوعات المتعلقة بالبضائع ذات مصدر وطني والمسلمة إلى المحلات التجارية الموضوعة تحت الرقابة الجمركية المنشأة قانونا؛
- مبيعات الحلي التقليدية من الفضة ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

2-2- شروط الحصول على الإعفاء: تتمثل في:

– تقيد البائع و/أو الصانع الارساليات في المحاسبة، وإذا تعذر ذلك في دفتر ذي صفحات مرقمة وموقع عليها من قبل مصلحة الضرائب التي يتبع لها حسب ترتيبها الزمني مع بيان تاريخ تسجيل الطرود وعددها وعلاماتها وأرقامها ونوع السلع أو البضائع وقيمتها ووجهتها؛

– تقيد تاريخ التسجيل في المحاسبة أو في السجل الذي يحل محلها وكذلك علامات وأرقام الطرود في الوثيقة (تذكرة النقل أو الحافظة أو ورقة البيع بالجملة وما إلى ذلك) التي ترافق الارسالية وأن يتم تسجيلها باسم المرسل في التصريح الجمركي من قبل الشخص المكلف بتقديم السلع أو البضائع للتصدير؛

– ألا تتعارض عملية التصدير مع القوانين والتنظيمات المعمول بها.

2-3- الاستثناءات: تستثنى من الاستفادة من هذا الإعفاء وتخضع للرسم على القيمة المضافة العمليات التالية:

– المبيعات الموجهة للتصدير من قبل تجار الاثريات أو لحسابهم والمتعلقة بالأشياء الطريفة والتحف الفنية والكتب العتيقة والأثاث ومشمولات الجمع؛

– المبيعات المتعلقة باللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية والرسومات والمنحوتات الأصلية والصور النقشية والصور الرشمية باستثناء المبيعات المتعلقة بمجموعات تاريخ الطبيعية واللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية والمنحوتات الأصلية والصور النقشية والصور الرشمية الصادرة عن فنانين أحياء أو أموات منذ أقل من عشرين (20) عاما؛

– المبيعات المتعلقة بالأحجار الكريمة الخام أو المقدودة والجواهر الصافية المعادن الثمينة والحلي والمجوهرات والمصوغات وغيرها من المصنوعات من المعادن الثمينة.

كما تجدر الإشارة أنه يتكون الأساس الخاضع للضريبة بالنسبة للمنتوجات الخاضعة للرسم من قيمة البضائع عند التصدير بما فيها الحقوق والرسوم باستثناء الرسم على القيمة المضافة.

2-4- خيار نظام الخضوع للرسم على القيمة المضافة: يمكن للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال الرسم على القيمة المضافة والذين يمارسون عمليات التصدير أن يختاروا اكتساب صفة مكلف بالرسم على القيمة المضافة بناءً على تقديم تصريح بذلك الى مصلحة الضرائب المكلفة بتسيير ملفهم الجبائي.

2-5- الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة: يمنح الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على المشتريات أو البضائع المستوردة من قبل المصدر بغرض تصديرها أو إعادة تصديرها على حالها أو لدمجها في تصنيع السلع الموجهة للتصدير أو تكوينها أو توضيبها وتغليفها وكذا الخدمات المرتبطة مباشرة بعملية التصدير.

وتخضع الاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وجوب الحصول على اعتماد الشراء بالإعفاء يصدر بقرار من مدير مديرية كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب كل حسب اختصاصه الاقليمي.

2-6- الحق في الخصم من الرسم على القيمة المضافة: تستفيد عمليات التصدير الخاضعة للرسم على القيمة المضافة من حق الخصم، كما تستفيد من حق في الخصم من الرسم على القيمة المضافة المواد القابلة للاهتلاك وفق الشروط التالية:

- اقتناء المواد بحالة جديدة أو مجددة بضمان وأن تخصيص لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة موجهة للتصدير؛
- تقيد هذه المواد في دفاتر الحسابات بسعر شرائها أو سعر كلفتها بعد ان يطرح منها الخصم الذي كانت محله؛
- المحافظة على هذه المواد في ذمة الشركة لمدة خمسة سنوات، ابتداء من تاريخ شرائها أو إنشاء.

في حالة عدم الحفاظ على المواد التي منحت الحق في الخصم أو في حالة التنازل عن صفة المدين بالرسم على القيمة المضافة خلال الفترة المذكورة، يتعين على الشركة إعادة سداد الرسم على قدر عدد السنوات المتبقية كما يجب أن يعاد سداد الرسم في أجل أقصاه اليوم العشرين من الشهر أو من الفصل الموالي للشهر الذي تم خلاله الفعل المبرر له.

كما أنه لا تجرى أي تسوية إذا توقف استخدام الملك بشكل نهائي بسبب حالات القوة القاهرة المثبتة قانونا وكذلك عمليات التنازل عن الاملاك من قبل شركات القرض الايجاري في حالة رفع حق الاختيار بالموافقة على الشراء لأجل من قبل المستأجر الدائن.

2-7- تحصيل الرسم على القيمة المضافة: يحصل الرسم على القيمة المضافة عند التصدير كما تحصل الرسوم والحقوق الجمركية.

2-8- استرداد الرسم على القيمة المضافة: يمنح الحق في استرداد الرسم على القيمة المضافة لعمليات التصدير عندما يتعذر الحسم الكلي للرسم على القيمة المضافة القابلة للخصم من الرسم على القيمة المضافة المستحقة دفعه.

3- المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب الغير مباشرة

تتمثل المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب الغير مباشرة في:

3-1- الإعفاء من رسوم المرور و/أو الرسم الداخلي على الاستهلاك: تعفى من رسوم المرور و/أو الرسم الداخلي على الاستهلاك كل من:

- المنتجات المصدرة حسب الحالة من الرسم على المرور أو الرسم الداخلي على الاستهلاك، غير أن هذا الحكم لا يطبق على تموين السفن العاملة بالملاحة الساحلية بين الموانئ الجزائرية؛
- الإعفاء من الرسم على المرور الكحول المستعملة في كحللة الخمور المخصصة للتصدير ضمن الشروط المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل.

3-2- الإعفاء من حقوق الضمان: تعفى من حقوق الضمان كل من:

– المصنوعات الذهبية أو الفضية أو البلاتين المصدرة بدون علامة الدمغات الداخلية عندما يتم تصدير هذه الأخيرة لبيعها في الخارج؛ كما يجب على المصنعين المصدرين للمصنوعات الذهب أو الفضة أو البلاتين والمستفيدين من الاعفاء من حقوق الضمان تقديم المصنوعات والتصريح بها مسبقا إلى مكتب الضمان؛

– استرداد حق الضمان المطبق على المصنوعات الذهبية أو الفضية أو البلاتين التي تحمل طابع الدمغات القانونية، عندما يتم تصدير هذه الأخيرة للبيع في الخارج؛

يجب على المصنعين أو التجار الذين يطلبون استرداد الرسوم تقديم المصنوعات إلى أحد مكاتب الضمان المخصصة لهذا الغرض والتي تقوم بطمس الدمغات، ويخضع استرداد الحقوق إلى تقديم شهادة من الجمارك أو من إدارة البريد، في أجل ثلاثة (03) أشهر، تفيد أن المصنوعات المصدرة قد غادرت التراب الوطني، وفي حالة الخروج عن طريق الطائرة، يتم اصدار هذه الشهادة من قبل الجمارك.

3-3 اعفاء الرسم على السكريات والجلوكوز المستخدمان في تحضير المشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة

تعفى من الرسم على السكريات والجلوكوز المستخدمان في تحضير المشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة السكريات والجلوكوز المستعملان ضمن الشروط التي يحددها التنظيم الجاري به العمل، لتحضير المشهيات التي أساسها الخمر أو الفيرموط المخصصة للتصدير، من الرسم على السكر والجلوكوز المستعملان في صناعة المشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة.

3-4- اعفاء رسم استخدام أجهزة الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني

تعفى من رسم استخدام أجهزة الاستقبال الإذاعي والتلفزيوني كل من:

– الإعفاء من الرسم النوعي على أجهزة البث الاذاعي مركبا كان أو غير مركب، وأجهزة استقبال البث التلفزيوني مركبا كان أو غير مركب وأجهزة التحكم في الصوت والصورة وفك التشفير المخصصة للتصدير؛

– الإعفاء من الرسم على القيمة بنسبة 20% على البطاريات الكهربائية المعدة للتصدير.

4- تدابير أخرى

زيادة عن الإعفاءات المذكورة سابقا تعفى عمليات التصدير كذلك من:

4-1- حقوق الطابع

منح إعفاء من حقوق الطابع للشهادات المنشأة للبضائع الجزائرية الموجهة للتصدير.

4-2- رسم الفعالية الطاقوية

إعفاء العمليات المتعلقة بالأجهزة التي تشتغل بالكهرباء او بالغاز أو بالمواد البترولية والموجهة للتصدير من رسم الفعالية الطاقوية.

5- أحكام مختلفة

إخضاع تراخيص تصدير النفايات الخاصة الخطرة الى رسم يقدر مبلغه ب 5000 دج.

المطلب الثاني: آليات ترقية الصادرات خارج المحروقات

بالإضافة إلى الإعفاءات الضريبية المذكورة في المطلب السابق، اعتمدت الجزائر مجموعة من الإصلاحات والتدابير الرامية إلى ترقية صادراتها وتنويع اقتصادها بعيدًا عن المحروقات، وسنتناول في هذا المطلب أبرز هذه الإصلاحات.

أولا-الاصلاحات الجمركية:

يوجد العديد من الاصلاحات الجمركية التي تبنتها الجزائر في إطار ترقية صادراتها أبرزها:

1-الأنظمة الجمركية الاقتصادية:

تسمح الأنظمة الجمركية الاقتصادية بتخزين البضائع، تحويلها، استعمالها وتنقلها مع الإعفاء من الحقوق الجمركية والرسوم الداخلية للاستهلاك وكذا من الحقوق والرسوم الأخرى ومن إجراءات الحظر الاقتصادية التي يمكن أن تخضع له، كما تعتبر الأنظمة الجمركية الاقتصادية آليات تهدف إلى تعزيز تطور بعض النشاطات الاقتصادية (التصدير) وتقوية الإمكانات التنافسية للشركات في الأسواق الخارجية بفضل المزايا التي تقدمها على الصعيدين المالي والاقتصادي.[1]

1-1-أنواع الأنظمة الجمركية الاقتصادية

يبين الشكل الموالي أنواع الأنظمة الجمركية الاقتصادية[2]:

الشكل رقم 02: أنواع الأنظمة الاقتصادية الجمركية

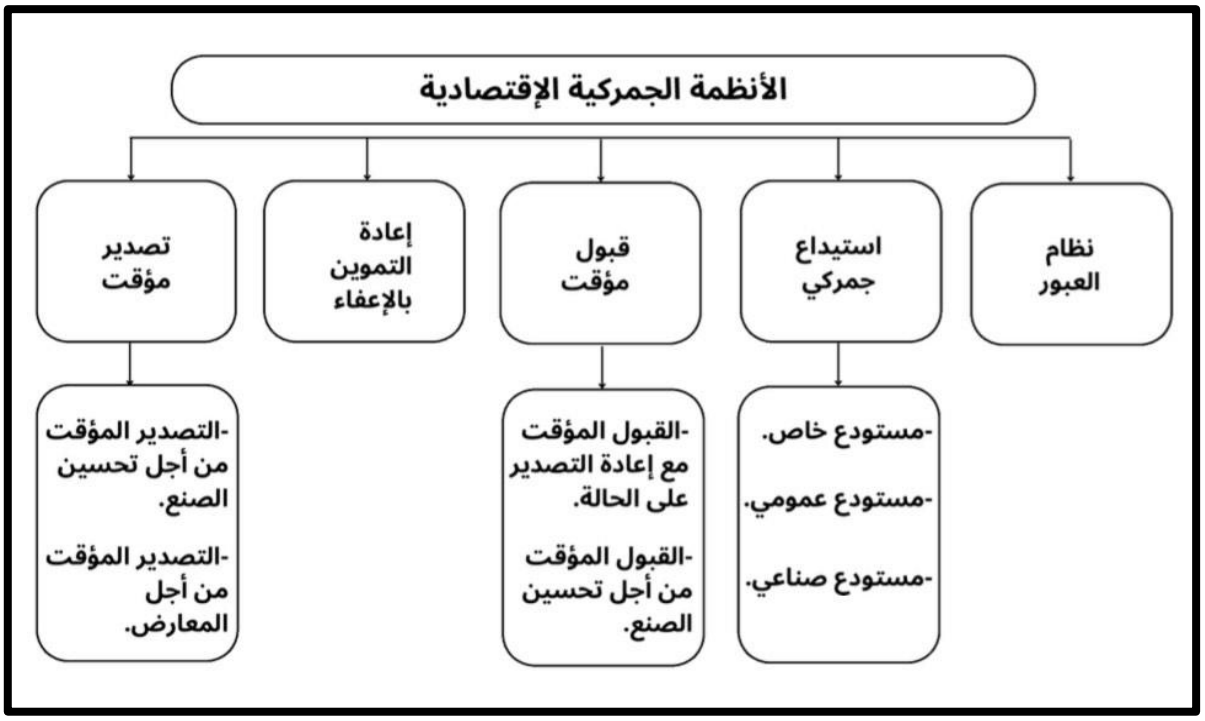

المصدر: مفتشية أقسام الجمارك لولاية برج بوعريريج يوم: 2025/05/4.

[1] المديرية العامة للجمارك، الموقع: https://douane.gov.dz/spip.php?rubrique113 ، تاريخ الاطلاع: 2025/05/26، الساعة: 15:35.

[2] مفتشية أقسام الجمارك لولاية برج بوعريريج يوم: 2025/05/4.

يمثل الشكل الأنظمة الجمركية الاقتصادية حيث تسمح هذه الأنظمة بتخزين البضائع وتحويلها واستعمالها وتنقلها مع الإعفاء من الحقوق الجمركية والرسوم الداخلية للاستهلاك وكذا من الحقوق والرسوم الأخرى ومن إجراءات الحظر الاقتصادية التي يمكن أن تخضع لها.

وتنقسم هذه الأنظمة إلى أربع (04) أقسام:

- التنقل؛
- التخزين؛
- الاستعمال؛
- التحويل.

تعتبر الأنظمة الجمركية الاقتصادية آليات تهدف إلى تعزيز تطور بعض النشاطات الاقتصادية (التصدير وتقوية الإمكانات التنافسية للشركات في الأسواق الخارجية بفضل المزايا التي تقدمها على الصعيدين المالي والاقتصادي.

أ-على الصعيد المالي

توقيف الحقوق والرسوم أو الإعفاء منها أو تسديدها.

ب-على الصعيد الاقتصادي

تتمثل المزايا التي تقدمها الأنظمة الجمركية الاقتصادية في:

- التموين بمستلزمات الإنتاج بأقل التكاليف؛
- تحسين القدرات التنافسية للشركات من خلال تقليل تكاليف الإنتاج؛
- تعزيز بعض النشاطات الصناعية لا سيما تلك المتعلقة بالتصدير؛
- تسهيل المبادلات الدولية.

يجب الاشارة أن البضائع الموضوعة تحت نظام جمركي اقتصادي تكون محل كفالة تغطي 10% من مبلغ الحقوق والرسوم الموقفة غير أنه، وفي إطار ترقية الصادرات خارج المحروقات، تعفى الأنظمة الاقتصادية الموجهة خصيصا للتصدير من الكفالة ويتعلق الأمر خصوصا:

- بالقبول المؤقت من أجل تحسين الصنع داخل الجزائر؛
- التغليف الموجه للبضائع المراد تصديرها.

2- التسهيلات الممنوحة فيما يخص الرقابة الجمركية

تخضع عمليات التصدير إلى رقابة جمركية جد مخففة حيث أن نظام تسيير المخاطر مصمم بطريقة تسهل عملية التصدير، في حين أن في حالة الاضطرار إلى القيام بالرقابة، فإنه يتم تنظيم هذه الأخيرة بطريقة لا تعرقل عمليات التصدير وتتمثل هذه التسهيلات في خضوع عمليات التصدير إلى رقابة جمركية جد مخففة حيث

أن نظام تسيير المخاطر مصمم بطريقة تسهل عملية التصدير، في حين أن في حالة الاضطرار إلى القيام بالرقابة، فإنه يتم تنظيم هذه الأخيرة بطريقة لا تعرقل عمليات التصدير وتتمثل هذه التسهيلات في[1]:

أ- المسار الأخضر عند التصدير

تستفيد عمليات تصدير الخضر والفواكه، والمواد سريعة التلف من المسار الأخضر، مع الإعفاء من الرقابة الجمركية الآنية، كما يتم القيام بالإجراءات الجمركية في نفس اليوم الذي اكتتب فيه التصريح كما تتم معالجة المنتجات الأخرى المصدرة خلال مدة زمنية لا تفوق 48 ساعة.

ب- التفتيش في الموقع

يمكن للمصدر اكتتاب تصريح التصدير على مستوى أقرب مكتب جمركي لموقع إنتاجه أو المقر الاجتماعي، في هذه الحالة تتم الرقابة الجمركية في الموقع.

ج- صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد

تمنح صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد إلى المنتجين من أجل استيراد المواد الأولية، ولكن أيضا لتصدير منتجاتهم، تتمثل صفة المتعامل الاقتصادي المعتمد في المسار الأخضر الممنوح عند عمليات تصدير المنتجات مع الإعفاء من الرقابة الفورية كما يمكن القيام برقابة مستهدفة على مستوى موقع المنتج المصدر.

ثالثا- الإطار المؤسساتي في تنمية الصادرات

بهدف انشاء مناخ استثماري، قامت الدولة بإنشاء عدة مؤسسات إدارية لمساعدة المصدرين لدخول الأسواق العالمية وعرض سلعهم في المعارض الدولية وتتمثل أبرز هذه المؤسسات فيما يلي:

1-الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)

إن الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات، تخضع للمادة 4 من القانون رقم 96-06 الصادر بتاريخ 10 يناير 1996 والذي ينص على أن تأمين الصادرات يمنح إلى الشركة المسؤولة عن الضمان والتي تعمل لصالح[2]:

- حسابها الخاص وتحت سيطرة الدولة، تتولى تأمين المخاطر التجارية؛

- حساب الدولة وتحت سيطرتها، تتولى تأمين المخاطر السياسية والمخاطر المتعلقة بنقل تلك الصادرات وكذا المخاطر التي قد تنجم إثر حدوث كوارث طبيعية.

1-1- مهام الشركة

تتمثل في:

---

[1] المديرية العامة للجمارك، الموقع: https://douane.gov.dz/spip.php?article475 ، تاريخ الاطلاع: 2025/05/12، الساعة: 16:45.

[2] مديرية التجارة لولاية بسكرة، الموقع: https://www.dcwbiskra.dz/index.php?option=com_content&view=article&id=363&Itemid=83 ، تاريخ الاطلاع:2025/05/12، الساعة: 17:30.

- تأمين وائتمان الصادرات (تغطية المخاطر التي قد تحدث عند التصدر)؛
- التأمين والائتمان الداخلي (الذي يغطي الائتمانات الداخلية للمؤسسة، والقروض الخاصة بالاستهلاك)؛
- تأمين المعارض؛
- بيع المعلومات الاقتصادية والمالية؛
- تغطية (انتعاش) الديون؛
- التأمين المشترك وإعادة التأمين؛

1-2- المخاطر التي تغطيها الشركة

تتمثل في:

- المخاطر التجارية؛
- المخاطر السياسية؛
- مخاطر عدم النقل؛
- المخاطر المتعلقة بالكوارث الطبيعية؛
- المخاطر المتعلقة بكلفة التنقيب عن أسواق خارجية؛
- المخاطر المتعلقة بعدم القدرة على استرجاع الصادرات.

2- الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX)

يندرج تأسيس الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04 – 174، المؤرخ في 12 جوان 2004، في إطار سياسة توسيع المبادلات التجارية والاندماج الدولي، كما يعد بمثابة دعم للصادرات خارج قطاع المحروقات، وقد وضعت الوكالة تحت وصاية وزارة التجارة.[1]

2-1- مهام الوكالة

تتمثل في:

- المشاركة في تحديد استراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف الجهات المعنية؛
- تسيير وسائل ترقية الصادرات خارج المحروقات لصالح المؤسسات المصدرة؛
- تحليل الأسواق العالمية وإجراء دراسات استشرافية شاملة وقطاعية حول الأسواق الخارجية؛
- إعداد تقرير سنوي تقييمي لسياسة الصادرات وبرامجها؛

[1] وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/agence-nationale-de-la-promotion-du-commerce-exterieur-algex، تاريخ الاطلاع: 2025/05/12، الساعة: 18:00.

– وضع منظومات الإعلام الإحصائية القطاعية والشاملة حول الإمكانيات الوطنية للتصدير وحول الأسواق الخارجية

– وضع منظومة يقظة لمواكبة الأسواق الدولية وتأثيرها في المبادلات التجارية الجزائرية؛

– تصميم، إعداد وإصدار منشورات مختصة ومذكرات ظرفية في مجال التجارة الدولية؛

– متابعة المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين وتأطير مشاركتهم في مختلف التظاهرات الاقتصادية والمعارض والعروض والصالونات المختصة المنظمة بالخارج؛

– مساعدة المتعاملين الاقتصاديين على تطوير عمليات الاتصال والإعلام والترقية المتعلقة بالمنتوجات والخدمات الموجهة للتصدير ؛

– تحديد المقاييس الخاصة بتقديم الجوائز والأوسمة والنياشين التي تمنح لأحسن المصدرين؛

– يمكن أن تقوم الوكالة، زيادة على ذلك، بنشاطات مدفوعة الأجر في مجال الإتقان وتلقين تقنيات التصدير وقواعد التجارة الدولية فضلا عن خدمات أخرى في ميادين تقديم المساعدة أو الخبرة للإدارات والمؤسسات ذات الصلة باختصاصات الوكالة.

– إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالواردات والصادرات وبطاقية وطنية عن المتعاملين الناشطين في التجارة الخارجية للجزائر ؛

– ضمان عملية المتابعة الاقتصادية من خلال متابعة تطور الحالات الظرفية السائدة في السوق الدولية للمنتجات ذات الأهمية للتجارة الخارجية للجزائر ؛

– اقتراح أي عمل يهدف إلى متابعة الواردات؛

– تفعيل إجراءات التكوين والإعلام وكذا تقديم الدعم اللازم لصالح المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين من أجل متابعة الواردات؛

– تمتلك الوكالة كل البيانات التي تعالج المعلومات الاقتصادية بكل الوسائل، لا سيما بواسطة وصلات سرية إلى قواعد البيانات الإحصائية للمركز الوطني للمعلومات الإحصائية والجمركية (CNIS)، والتابع لإدارة الجمارك.

3- الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL)

أُنشئت الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL) بتاريخ 10 جوان 2001، في إطار القانون رقم 31/90 المؤرخ في 24 ديسمبر 1990. وهي جمعية تخضع حالياً لأحكام القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، بالإضافة إلى نظامها الأساسي الخاص. [1]

3-1- أهدافها:

- جمع وتوحيد المصدرين الجزائريين؛
- الدفاع عن مصالحهم المادية والمعنوية؛
- المساهمة في وضع استراتيجية لترقية الصادرات؛

[1] موقع (ANEXAL):https://anexal.dz/presentation/ ، تاريخ الاطلاع: 2025/05/12، الساعة: 18:30.

- مرافقة وتحسيس المتعاملين الاقتصاديين؛
- تشجيع البحث عن الشراكة من خلال شبكات المعلومات؛
- تنشيط برامج التكوين في تقنيات التصدير ؛
- تنظيم والمشاركة في المعارض المتخصصة والفعاليات الاقتصادية داخل الجزائر وخارجها؛
- المساهمة في تأهيل أدوات الإنتاج بهدف تطوير القدرة التصديرية، لا سيما من خلال البحث عن أفضل الحلول اللوجستية؛
- تشجيع تبادل الخبرات بين الأعضاء.

4- الصندوق الخاص بترقية الصادرات (FSPE)

تم تأسيس الصندوق الخاص لترقية الصادرات (FSPE) بموجب قانون المالية لسنة 1996، حيث تخصص موارده لتقديم الدعم المالي للمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتوجاتهم في الأسواق الخارجية، كما تمنح إعانات الدولة عن طريق الصندوق الخاص لترقية الصادرات لفائدة أي شركة مقيمة تقوم بإنتاج ثروات أو تقدم خدمات ولكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير ويتم تحديد مبلغ إعانة الدولة المتاحة بإشراف وزارة التجارة وحسب نسب تحدد مسبقا وفقا للموارد المتوفرة، وتتمثل مجالات الإعانات المقررة في[1]:

- أعباء لها صلة بدراسة الأسواق الخارجية؛
- التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في المعارض بالخارج؛
- جزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية؛
- تكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية والموجهة للتصدير.
- تمويل التكاليف المتعلقة بتكييف المواد حسب مقتضيات الأسواق الخارجية.

5-الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)

تم انشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، وفقا للمادة من المرسوم التنفيذي 96-94، والتي نصها كالآتي: تنشأ غرفة جزائرية للتجارة والصناعة، تخضع لأحكام هذا المرسوم والقوانين والتنظيمات المعمول بها وتدعى في صلب النص (الغرفة) وبهذه الصفة تنبثق الأجهزة المنتخبة في هذه الغرفة من الأجهزة المنتخبة في غرف التجارة والصناعة[2] ومن أبرز مهامها[3]:

- تزود السلطات العمومية بمبادرة منها، أو بناء على طلب هذه السلطات بالآراء والمقترحات والتوصيات في المسائل والانشغالات التي تخص بطريقة مباشرة أو غير مباشرة الصعيد الوطني، قطاعات التجارة والصناعة والخدمات؛

---

[1] وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/a-fonds-special-pour-la-promotion-des-exportations-fspe ،تاريخ الاطلاع: 2025/05/12، الساعة: 18:00.

[2] المادة 1 من **المرسوم التنفيذي رقم 96-94**، الجريدة الرسمية المؤرخة في 17 شوال 1416، العدد 16، ص20.

[3] المادة 5، من **المرسوم التنفيذي رقم 96-94**، الجريدة الرسمية المؤرخة في 17 شوال 1416، العدد 16، ص20.

- تلخص الآراء والتوصيات والاقتراحات التي تعتمدها غرفة التجارة والصناعة وتلائم برامجها ووسائلها؛
- تقوم بكل عمل يرمي إلى ترقية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وتنميتها وتوسعها، لا سيما في مجال الأسواق الدولية.

6- المؤسسة الجزائرية للمعارض (SAFEX)

هي مؤسسة اقتصادية عمومية، شركة ذات أسهم منبثقة من تغيير النشاط الاجتماعي وتسمية الديوان الوطني (أونافكس) التي نشأت في سنة 1971، يعد المقر الاجتماعي لصافكس في قصر المعارض – ملكية صافكس- الذي يقع على بعد 3 كم من المطار الدولي و10 كم على وسط المدينة، في إطار مهامها الرسمية صافكس تنشط في الميادين التالية [1]:

- تنظيم المعارض العامة و الخاصة على المستوى الدولي، الوطني ، الجهوي و المحلي؛
- تنظيم المعارض الخاصة خارج البلاد؛

وإعانة المتعاملين الاقتصاديين في ميادين ترقية التجارة الخارجية وذلك بفضل:

- الإعلام في ميدان القوانين والتنظيمات التجارية؛
- فرص التعامل الاقتصادي و التجاري مع الشركاء الأجانب؛
- الإعلام الاقتصادي والتجاري؛
- التقارب بين المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين والأجانب؛
- قوانين وترتيبات؛
- تحرير مجلات ونشريات إعلامية اقتصادية وتجارية؛
- تنظيم ملتقيات مهنية، ندوات ومحاضرات متخصصة؛
- تسيير و استغلال كل منشآت قصر المعارض.

المطلب الثالث: دراسة وضعية الواردات والصادرات الجزائرية للفترة 2010-2024

سنقوم في هذا المطلب بتحليل تطورات التجارة الخارجية للفترة الممتدة بين 2010-2024، وذلك باستعراض تطور مبادلات التجارة الخارجية من جهة والواردات والصادرات خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية من جهة أخرى.

أولا- تطور مبادلات التجارة الخارجية للفترة 2010-2024

من خلال الجدول الموالي سنقوم بتحليل الواردات والصادرات الجزائرية للفترة الممتدة بين 2010-2024.

[1] وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/a-fonds-special-pour-la-promotion-des-exportations-fspe ،تاريخ الاطلاع: 2025/05/12، الساعة: 18:00.

الجدول رقم 10: مبادلات التجارة الخارجية للفترة 2010-2024

الوحدة: بالمليون دج.

البيان	قيمة الواردات	قيمة الصادرات خارج المحروقات	قيمة الصادرات الكلية	الميزان التجاري خارج المحروقات	الميزان التجاري الكلي
2010	2,947,269.00	73,320.00	4,333,587.40	-2,873,949.00	1,386,318.40
2011	3,364,108.10	89,569.30	5,374,131.30	-3,274,538.80	2,010,023.20
2012	3,529,713.50	90,974.80	5,687,369.40	-3,438,738.70	2,157,655.90
2013	4,024,987.00	83,817.30	5,217,099.80	-3,941,169.70	1,192,112.80
2014	4,526,791.40	201,473.80	4,917,598.70	-4,325,317.60	390,807.30
2015	4,985,209.40	198,922.90	3,537,186.70	-4,786,286.50	-1,448,022.70
2016	5,004,805.10	197,331.50	3,277,716.40	-4,807,473.60	-1,727,088.70
2017	4,920,017.10	215,399.30	3,928,295.60	-4,704,617.80	-991,721.50
2018	5,314,967.40	342,072.50	4,889,278.60	-4,972,894.90	-425,688.80
2019	4,791,537.50	307,940.40	4,271,648.80	-4,483,597.10	-519,888.70
2020	4,256,562.90	267,571.10	2,846,371.40	-3,988,991.80	-1,410,191.50
2021	5,031,776.60	699,473.80	5,391,935.10	-4,332,302.80	360,158.50
2022	5,467,493.80	1,021,542.40	9,208,452.10	-4,445,951.40	3,740,958.30
2023	5,721,626.60	754,008.90	7,432,427.80	-4,967,617.70	1,710,801.20
2024	5,547,116.63	722,514.73	7,097,968.55	-4,824,601.90	1,550,851.92

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات.

يمثل الجدول السابق، مبادلات التجارة الخارجية للجزائر للفترة الممتدة من 2010-2024، حيث يظهر حجم الواردات والصادرات الغير نفطية من جهة والصادرات الاجمالية (مع المحروقات) من جهة أخرى بالإضافة للميزان التجاري خارج المحروقات والإجمالي.

استنادا بالجدول السابق سنقوم بعرض شكلين بيانين نستطيع من خلالهما تحليل وإظهار أهم النتائج:

الشكل رقم 03: مبادلات التجارة الخارجية الجزائرية للفترة 2010-2024

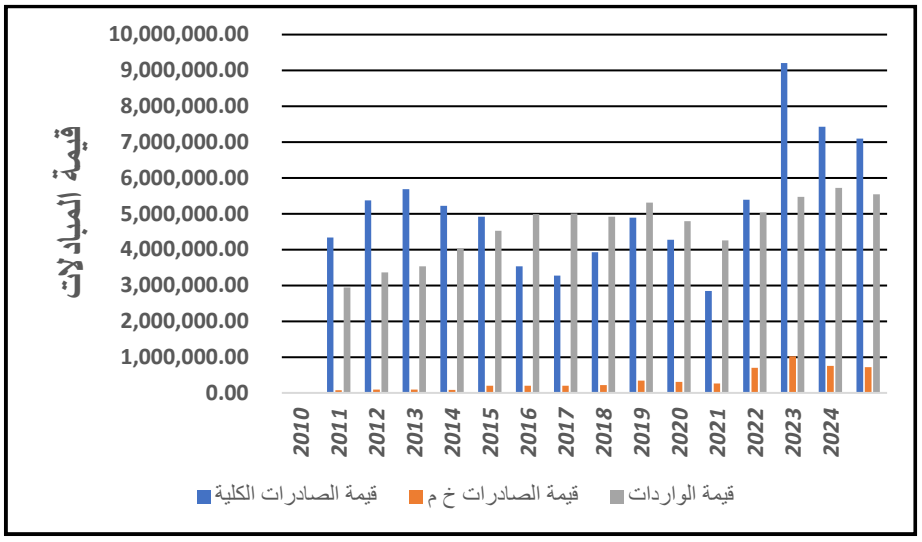

المصدر: من اعداد الطلبين اعتمادا على الجدول رقم (10).

- يمثل الشكل أعمدة بيانية توضح كل من قيمة الواردات، قيمة الصادرات خارج المحروقات وقيمة الصادرات الاجمالية خلال الفترة 2010-2024، نلاحظ أن الواردات سجلت ارتفاعًا متواصلاً إلى غاية 2014، ثم استقرت نسبيًا قبل أن تعرف ذروة جديدة في 2019، وتراجعًا حادًا في 2020 بسبب تأثيرات جائحة كوفيد-19، لتعود لاحقًا إلى التحسن ثم تنخفض قليلاً في 2024 أما الصادرات خارج المحروقات، فتُظهر مستويات ضعيفة جدًا على مدار الفترة، مع تحسن طفيف في السنوات الأخيرة، فيما يخص الصادرات الكلية، فهي تتبع إلى حد بعيد تقلبات أسعار المحروقات، حيث شهدت تراجعًا بعد 2014، ثم انتعشت بشكل واضح في 2022 و2023، قبل أن تتراجع قليلاً في 2024.

الشكل رقم 04: مقارنة بين الميزان التجاري خارج المحروقات والميزان التجاري الكلي للفترة 2010-2024

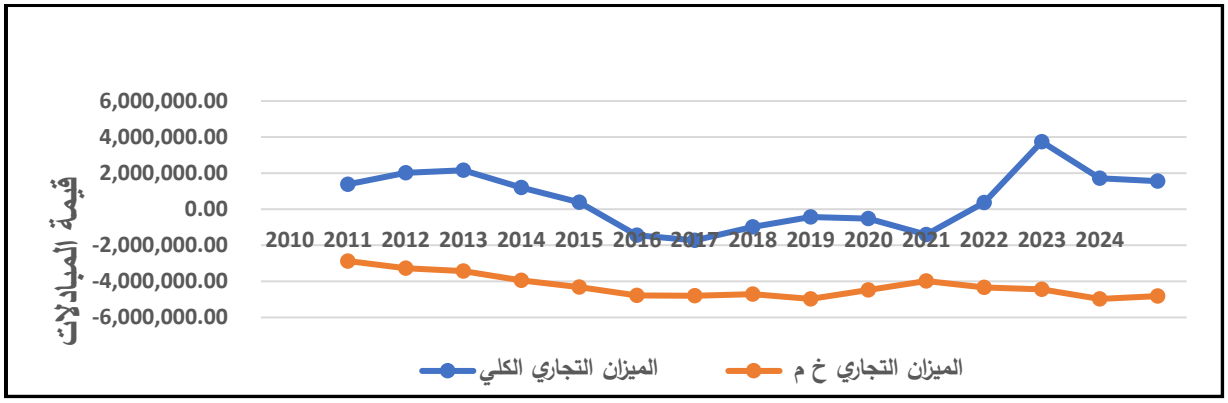

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على الجدول رقم (10).

- يمثل الشكل البياني منحنيين بيانيين يوضحان كل من قيمة الميزان التجاري خارج المحروقات وقيمة الميزان التجاري الكلي للفترة الممتدة من 2010 إلى 2024.

من بيانات الجدول أعلاه والرسمين البيانيين يتضح أن الجزائر شهدت تذبذبا واضحا في تجارتها الخارجية خلال كامل الفترة المدروسة حيث ظلت الواردات مرتفعة، مما يعكس الاعتماد الكبير على الخارج لتلبية الحاجات

الاستهلاكية والإنتاجية، في المقابل شكلت الصادرات مع المحروقات الحصة الأسد من المداخيل ، بينما بقيت الصادرات خارج قطاع المحروقات ضعيفة جدا، ما يؤكد هشاشة القاعدة الإنتاجية خارج قطاع الطاقة، كما أن الميزان التجاري خارج قطاع الطاقة ظل ضعيفا وهامشيا، مما يبرز فشل محاولات تنويع الاقتصاد، في حين سجل الميزان التجاري الإجمالي فائضا في بعض الفترات، لا سيما عند ارتفاع أسعار النفط عالميا، و بهدف تتبع تطور التجارة الخارجية الجزائرية بشكل أدق، ارتأينا تقسيم التحليل إلى ثلاث فترات زمنية وهي:

- الفترة الأولى من 2010 إلى 2014،
- الفترة الثانية من –2015 إلى 2019،
- الفترة الثالثة من 2020 إلى 2024.

الفترة 2010–2014 شهدت تصاعدا في قيمة الواردات حيث ارتفعت من 2.9 إلى 4.5 ألف مليار دج في حين بقيت الصادرات خارج المحروقات ضعيفة جدا، في حين الصادرات الاجمالية فبلغت ذروتها من 4.3 إلى 5.6 ألف مليار دج بفضل انتعاش أسعار النفط عالميا مما سمح بتحقيق فائض في الميزان التجاري الإجمالي، ومع ذلك سجل الميزان التجاري خارج المحروقات عجزا بأكثر من 3 ألاف مليار دج، ما يدل على محدودية نتائج سياسات الدعم الجبائية آنذاك في دعم الصادرات خارج المحروقات وغياب التنوع الصناعي.

أما بخصوص الفترة 2015–2019 ، رغم بداية تراجع تدريجي في الواردات إلا أنها ظللت مرتفعة نسبيا و قد تعرضت التجارة الخارجية لصدمة حادة نتيجة انهيارا أسعار النفط ،ما أدى إلى انخفاض حاد في الصادرات الكلية من 4.9 إلى 3.5 ألف مليار دج، أما الصادرات خارج المحروقات فبقيت هامشية، وفي محاولة لمواجهة هذا التدهور، تبنت الدولة سياسة جبائية تقشفية، من خلال رفع نسبة الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 19% في سنة 2017 و تأسيس الرسم الإضافي الوقائي المؤقت بنسب تتراوح بين 30% و 200% على بعض المنتجات المستوردة في 2018، غير أن تأثير هذه التدابير كان محدودا بفعل غياب البدائل المحلية و ضعف فعالية التحفيزات الجبائية الموجهة للمصدرين.

أخيرا في الفترة 2020–2024 تميزت بتأثيرات مزدوجة بدأت بجائحة كوفيد19 وتداعياتها العالمية من جهة ومحاولات الإنعاش الاقتصادي من جهة أخرى، وقد انخفضت الواردات مؤقتا في بداية الفترة ثم عادت للارتفاع تدريجيا، كما سجلت الصادرات خارج المحروقات تحسنا جوهريا في حين عرفت الصادرات الاجمالية تعافيا واضحا بعد أزمة 2020 ونتج عنه تحسن الميزان التجاري الإجمالي، و رغم الجهود المكثفة للإصلاح الاقتصادي وتنويع مصادر الدخل إلا أن الميزان التجاري خارج المحروقات ظل سالبا مما يستدعي ضرورة توسيع قاعدة التصدير خارج قطاع الطاقة وتدعيم المنظومة الإنتاجية الوطنية.

ثانيا– واردات وصادرات السلع خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية

يتمثل التصنيف الموحد للتجارة الدولية فيما يلي:

- المنتجات الغذائية والحيوانات الحية (CTIC 0) ؛
- المشروبات والتبغ (CTIC 1) ؛

- مواد خام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات(CTIC 2) ؛
- الزيوت، الدهون والشموع ذات أصل حيواني أو نباتي (CTIC 3) ؛
- المواد الكيميائية والمنتجات المرتبطة بها، غير مصنفة في مكان آخر (CTIC 4) ؛
- السلع المصنعة (CTIC 5) ؛
- آلات ومعدات النقل (CTIC 6) ؛
- المواد المصنعة المتنوعة (CTIC 7) ؛
- المواد والصفقات غير المصنفة في مكان آخر(CTIC 8) ؛

1- واردات السلع حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية

الجدول رقم 11: هيكل الواردات السلعي حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024

الوحدة: مليون دج.

البيان	CTIC 0	CTIC 1	CTIC 2	CTIC 3	CTIC 4	CTIC 5	CTIC 6	CTIC 7	CTIC 8
2010	423,873.10	19,632.00	66,142.00	49,546.10	331,314.70	701,458.70	1,234,841.20	120,259.40	201.80
2011	685,857.30	24,558.70	70,096.70	70,972.70	392,749.40	681,489.30	1,280,388.60	157,823.90	171.50
2012	660,485.20	33,429.80	76,908.90	76,611.80	457,354.80	703,526.20	1,364,000.50	156,238.90	1,157.40
2013	712,505.20	34,619.90	82,251.50	76,119.80	495,766.60	758,317.40	1,604,029.70	260,651.90	725.00
2014	837,698.40	38,050.20	92,205.20	65,463.30	586,631.30	883,698.10	1,788,325.00	234,214.00	505.90
2015	874,779.10	47,641.60	96,309.10	71,629.40	645,016.90	1,027,864.50	1,953,642.10	267,446.50	898.20
2016	834,952.60	42,715.10	99,448.60	81,175.10	690,712.20	1,075,262.80	1,879,715.90	291,054.70	768.10
2017	878,969.20	40,939.00	80,887.40	99,702.30	686,160.50	1,024,861.50	1,822,104.50	282,771.00	3,621.70
2018	933,127.00	40,113.70	133,672.10	103,178.80	827,789.30	1,011,487.60	1,998,487.10	266,101.20	1,010.60
2019	829,149.00	49,267.50	15,307.70	101,024.60	784,121.50	966,086.20	1,632,547.40	275,659.30	608.30
2020	953,781.00	48,507.20	204,433.00	101,301.10	769,980.30	762,031.20	1,190,682.40	223,897.60	1,949.10
2021	1,191,667.10	42,345.00	347,616.80	155,895.00	872,076.00	727,375.10	1,424,393.30	268,688.40	1,719.90
2022	1,473,566.40	45,534.80	433,577.60	203,942.90	1,031,411.60	1,002,652.00	1,021,584.20	251,136.40	4,087.90
2023	1,341,949.10	45,188.30	412,198.80	165,987.10	1,027,652.60	974,243.50	1,460,142.60	291,575.90	2,688.70
2024	1,252,038.51	28,378.25	387,879.07	150,882.27	1,045,122.69	907,994.94	1,503,946.88	270,874.01	-
المجموع	13,884,398.21	580,921.05	2,598,934.47	1,573,432.27	10,643,860.39	13,208,349.04	23,158,831.38	3,618,393.11	20,114.1

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات.

يظهر الجدول السابق، هيكل الواردات السلعي حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة الممتدة من 2010-2024، حيث يبيّن التغيرات التي طرأت على بنية الواردات الجزائرية خلال هذه الفترة من حيث القيمة.

استنادا بالجدول السابق سنقوم بعرض مختلف الأشكال البيانية نستطيع من خلالها تحليل وإظهار أهم النتائج:

الشكل رقم 05: تطور الواردات للفترة 2010-2024

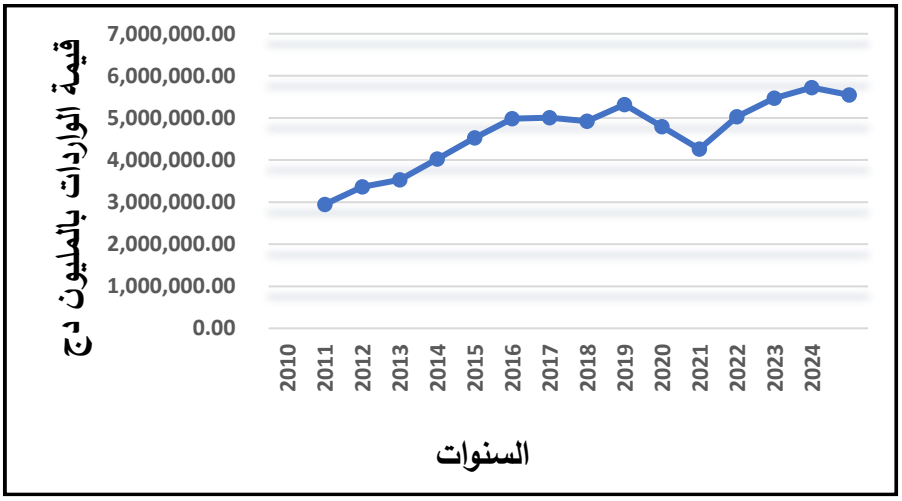

المصدر: من اعداد الطالبين استنادا بمعطيات الجدول رقم (11).

- يبين لنا الشكل منحنى بيانيا لتطور قيمة واردات الجزائر خلال الفترة من 2010 إلى 2024، حيث نلاحظ في البداية ارتفاعًا متواصلًا، بعد ذلك بين سنتي 2016 و2018، استقرت القيمة نسبيًا دون تغييرات كبيرة أما في سنة 2019، فقد سجلت الواردات ذروة جديدة، لكنها تراجعت بشكل واضح في 2020، ذلك نتيجة تأثير جائحة كورونا والقيود المفروضة على الاستيراد، خلال السنوات 2021 إلى 2023، بدأت القيمة في التحسن تدريجيًا، ثم عرفت انخفاضًا طفيفًا من جديد في 2024.

الشكل رقم 06: هيكل الواردات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024

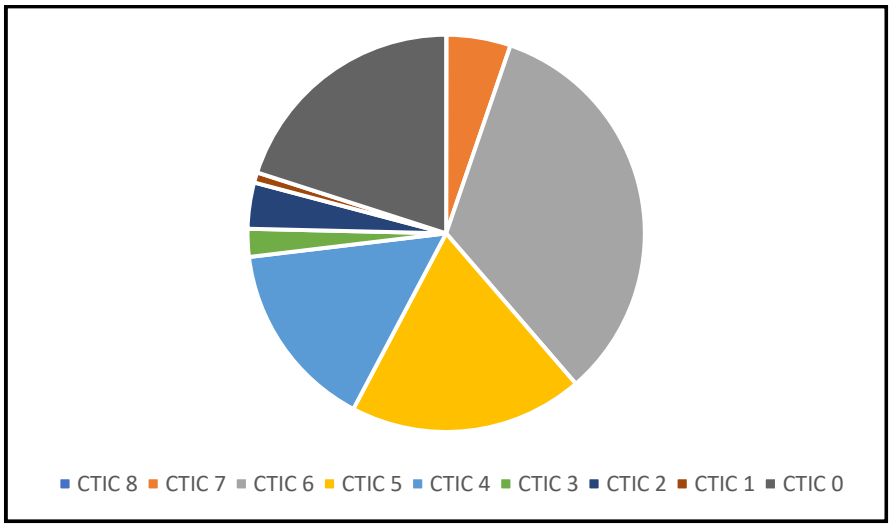

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (11).

- يظهر الشكل دائرة نسبية توضح هيكل الواردات الجزائرية حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية (CTIC) خلال الفترة 2010-2024 أن الفئات CTIC 0، CTIC 4، CTIC 5، وCTIC 6 تستحوذ على الحصة الأكبر من إجمالي الواردات. بالمقابل، تسجل الفئات CTIC 2، CTIC 3، و CTIC 7 نسبًا أقل، في حين كانت الفئة CTIC 1 هي الأقل نسبة.

الشكل رقم 07: الفئات السلعية للواردات للفترة 2010-2024

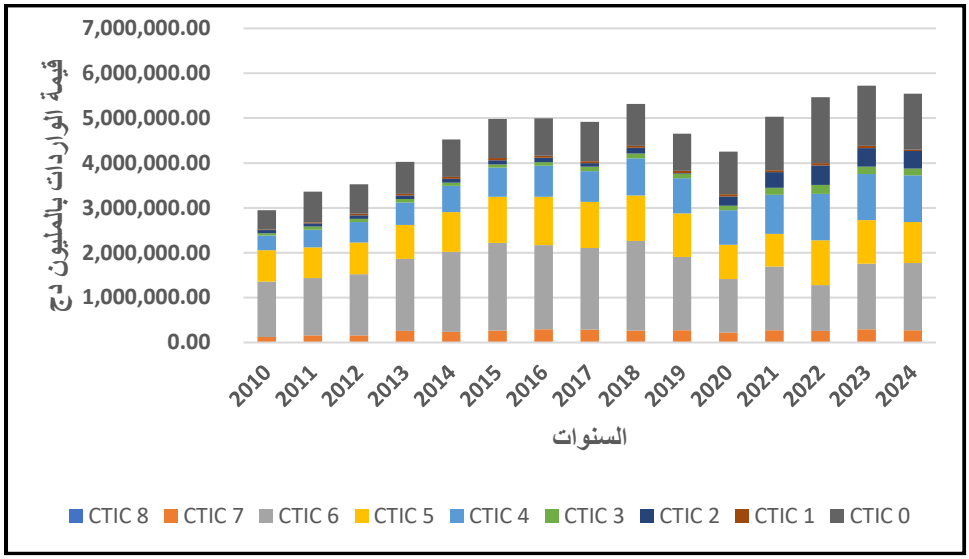

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (11).

- يظهر الرسم البياني، تطور قيمة الواردات الجزائرية حسب فئات المنتجات المصنفة خلال الفترة من 2010 إلى 2024، ونلاحظ أن الفئات CTIC 0، CTIC 4، CTIC 5، و CTIC6تستحوذ على الحصة الأكبر من إجمالي الواردات، تليها الفئات CTIC 2، CTIC 3، و CTIC 7 ، في حين تبقى الفئة CTIC 1 الأقل.

من خلال تتبع واردات الجزائر حسب نوع السلع، تبين لنا أن التبعية للخارج مستمرة، خاصة في القطاع الغذائي والصناعي، رغم التحولات الاقتصادية والجبائية، فعموما نجحت الدولة في تقليص واردات الكماليات، لكن دون تأثير جوهري على بنية الميزان التجاري، أما بخصوص الفترة الأخيرة، فشهدت بداية اصلاح جبائي فعلي، تمثل في فرض الرسم الإضافي المؤقت الوقائي DAPS على أكثر من 1000 منتج كمالي إلى جانب منح إعفاءات على المعدات المستوردة لغرض الإنتاج.

خلال الفترة الأولى 2010-2014 ارتبطت بنية الواردات بشكل وثيق بالتحفيزات الجبائية الموجهة لتطوير قاعدة إنتاج صناعي محلي، غير أن النتائج أظهرت استمرار الاعتماد على الخارج في بعض السلع الاستهلاكية والصناعية، فقد كان أهم بند في الميزان من نصيب آلات ومعدات نقل التي شهدت ارتفاعا ملحوظا بنسبة اجمالية قدرت بـ45% على طول الفترة وذلك نتيجة الامتيازات الجبائية و الإعفاءات الجمركية الممنوحة لبعض المجموعات المستوردة المستعملة في الصناعات التركيبية، خصوصًا في قطاع تركيب السيارات والمركبات، كما نصّت عليه المادة 53 من قانون المالية 2010[1] وتدعّم هذا التوجّه بالمادة 24 من قانون المالية التكميلي 2011[2]، التي منحت نسبًا جمركية تفضيلية للمستثمرين الشباب بـ 5% ، تلتها السلع المصنعة التي عرفت ارتفاعا أيضا من

[1] المادة 53، **قانون رقم 09-09 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتضمن قانون المالية لسنة 2010**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 محرّم عام 1431 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2009 م، العدد 78، ص19.

[2] المادة 24، **قانون رقم 11-11 مؤرخ في 18 يوليو سنة 2011، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 8 شعبان عام 1432 هـ الموافق لـ 20 يوليو سنة 2011 م، العدد40، ص9.

701 مليار دج إلى أكثر من 883 مليار دج، ما يدل على نقص القاعدة الصناعية وسهولة استيراد التجهيزات الجاهزة، أما المنتجات الغذائية والحيوانات الحية فقد عرفت ارتفاعا ضخما من 423 مليار دج سنة 2010 إلى 837 مليار دج في 2014 أي بنسبة أكبر من 97 %، نتيجة زيادة الطلب الداخلي و الإعفاءات على السلع واسعة الاستهلاك، كما هو منصوص عليه في المادة 14 من قانون المالية التكميلي 2011[1]، المتعلقة بإعفاءات على الزيوت والسكر الخام، بالإضافة نصت المادة 64 من قانون المالية 2012[2] التي خصّت حليب الأطفال الطبي بإعفاء من TVA ونسبة 5% كحقوق جمركية، بالنسبة للمواد الكيميائية ، فقد سجلت مستويات عالية نتيجة توجيهها نحو النشاطات الفلاحية والاستثمارية، حيث تطورت بنسبة إيجابية قدرت بـ 77% من 2010 إلى 2014 حيث استفادت من اعفاء شامل من TVA لفائدة الأسمدة والمبيدات، بأنواعها المختلفة كما ورد في المادة 31 من قانون المالية 2010[3]، تليها فئة المواد المصنعة التي عرفت نموا بنسبة 94% أي بقيمة من 120 مليار دج إلى 234 مليار دج، رغم عدم خضوعها لإعفاءات مباشرة، ما يدل على استجابة السوق المحلية للطلب، أما مواد خام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات فشهدت فسجلت مستويات متوسطة حيث ارتفعت بنسبة 40% على طول الفترة أما الزيوت والدهون والشموع ذات الأصل الحيواني والنباتي تطورت نسبيا ب30% من 49 مليار دج إلى 65 مليار دج، أما المشروبات والتبغ فكانت الأقل استيرادا، نظرا لارتفاع الرسوم، بما في ذلك رسم بنسبة 0.5% على رقم أعمال شركات إنتاج واستيراد المشروبات الغازية، الموجه لصندوق مكافحة السرطان، حسب المادة 74 من قانون المالية 2012[4]، في المرتبة الأخيرة نجد المواد والصفقات غير المصنفة في مكان آخر التي بلغت ذروتها سنة 2012 بقيمة مليار دج فقط.

تميزت الفترة الثانية من 2015-2019، بتزايد التوجه نحو حماية الإنتاج المحلي من خلال تقييد الاستيراد وإعادة تفعيل الرسوم الجمركية، في ظل الضغوطات المالية الناتجة عن انخفاض أسعار النفط، فقد واصل بند الآلات ومعدات النقل تصدره لقائمة الواردات، حيث بلغ ذروته سنة 2018 بأكثر من 1984 مليار دج، قبل أن يتراجع في 2019 بنسبة 18%، بسبب انهاء الإعفاءات على مجموعات التركيب CKD وSKD ، مما أدى إلى تراجع وتيرة استيراد هذه المجموعات، تلتها السلع المصنعة، التي احتلت المرتبة الثانية رغم تراجعها من 1075 مليار دج في 2016، إلى 966 مليار دج في 2019، وذلك راجع لتطبيق رسم الفعالية الطاقوية بنسبة 25%

[1] المادة 14، **قانون رقم 11-11 مؤرخ في 18 يوليو سنة 2011، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 8 شعبان عام 1432 هـ الموافق لـ 20 يوليو سنة 2011 م، العدد40، ص7.

[2] المادة 64، **قانون رقم 11-16 مؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 29 ديسمبر سنة 2011 م، العدد72، ص20.

[3] المادة 53، **قانون رقم 09-09 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتضمن قانون المالية لسنة 2010**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 محرّم عام 1431 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2009 م، العدد 78، ص11.

[4] المادة 74، **قانون رقم 11-16 مؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 29 ديسمبر سنة 2011 م، العدد72، ص21.

على الأجهزة غير المصنفة طاقويا حسب المادة 70 من قانون المالية 2017[1]، أما المنتجات الغذائية والحيوانات الحية سجلت أرقاما مرتفعة، حيث بلغت 933 مليار دج في 2018، ما يعكس استمرار حماية القدرة الشرائية، و لا بد من ذكر أن الدولة عملت على تشجيع الصناعات الغذائية ، ومثال عن ذلك ما ورد في المادة 71 من قانون المالية التكميلي للسنة 2015[2]، التي منحت اعفاء من الحقوق الجمركية وخُضوع لمعدل TVA المخفض المقدر بـ 7%، بالنسبة لمجموعة من البذور كفول الصوجا وبذور الكولزا وعباد الشمس، المستوردة من طرف الصناعات الغذائية وتُظهر هذه المادة توجه الحكومة نحو تشجيع استيراد المواد الخام التي تدخل في صناعة الأغذية، أما المواد الكيميائية حافظت على موقع مهم، مسجلة ارتفاعًا بنسبة 28% من 2015إلى 2018 ثم تراجعت بنسبة 5% في 2019 رغم الإعفاءات الجمركية للمواد الكيميائية الموجهة للصناعات الصيدلانية، حسب المادة 118 من قانون المالية 2018[3]، و سجلت المواد خام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات تطورًا ملحوظًا من 96 مليار دج في 2015 إلى أكثر من 153 مليار دج في 2019 أي بنسبة 59% ، بدعم من المادة 110 من قانون المالية 2017[4] التي تعفي المكونات والمواد الأولية المستوردة في إطار الصناعات الميكانيكية، الإلكترونية والكهربائية، من الحقوق الجمركية وTVA لمدة خمس سنوات، أما بالنسبة للمواد المصنعة المتنوعة فبقيت مستقرة نسبيا، لكنها تراجعت لتصل إلى 275 مليار دج في 2019، و يمكن تفسير هذا الانخفاض بما ورد في المادة 2 من قانون المالية التكميلي 2018[5]، الذي نص على تأسيس DAPS على السلع المطروحة للاستهلاك، بنسب تتراوح من 30 % إلى 200% ، أما الزيوت والدهون والشموع ذات أصل حيواني أو نباتي انتقلت من 71 مليار دج في2015 إلى 101 مليار دج في 2019 أي بارتفاع بمعدل 41% ، بفعل زيادة الطلب الغذائي والصناعي ، في حين سجلت المشروبات والتبغ انخفاضًا بنسبة 16% من 2015 إلى 2018 بسبب الرسوم المرتفعة المفروضة عليها TIC وTAPT أما المواد والصفقات غير المصنفة في مكان آخر، فبقيت ضعيفة ما يعكس هامشية هذه الفئة ضمن هيكل الواردات.

الفترة الثالثة 2020–2024 تميزت بإطلاق إصلاحات جبائية عميقة، ركزت على تشجيع الإنتاج المحلي وتقييد الكماليات عبر آليات ضريبية جديدة، وذلك بالتوازي مع تداعيات أزمة كوفيد–19 التي أثرت على الاقتصاد الوطني والعالمي، وأظهرت الحاجة الملحة إلى تعزيز الأمن الغذائي والصحي وتقليص التبعية للخارج، وهو ما

---

[1] المادة 70، **قانون رقم 16–14 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 29 ربيع الأول عام 1438 هـ الموافق لـ 29ديسمبر سنة 2016 م، العدد 77، ص31.

[2] المادة 71، **أمر رقم 01–15 مؤرخ في 7 شوّال عام 1436 الموافق لـ 23 يوليو سنة 2015، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 7شوّال عام 1436 هـ الموافق لـ 23 يوليو سنة 2015 م، العدد72، ص20.

[3] المادة 118، **قانون رقم 11–17 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 27 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 9 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016، العدد76، ص54.

[4] المادة 110، **قانون رقم 16–14 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 29 ربيع الأول عام 1438 هـ الموافق لـ 29ديسمبر سنة 2016 م، العدد 77، ص47.

[5] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، مادة 2 من **قانون رقم 18–13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 من قانون الرسوم على رقم الأعمال**، ص104، 2024.

انعكس بوضوح على تركيبة الواردات وأولويات الدولة، وقد حافظت الآلات ومعدات النقل موقعها كأكبر بند، حيث بلغت أعلى قيمة سنة 2024 بقيمة أكثر من 1500 مليار دج وذلك ما تفسره المواد 110 و 112 من قانون المالية 2020[1] التي ترخص بجمركة السيارات لنقل الأشخاص والبضائع لأقل من 3 سنوات من أجل طرحها للاستهلاك والمادة 149 و150 من قانون المالية 2021[2] التي تنص إعفاءات لنماذج التجميع المعروفة بـCKD وSKD، لفائدة المؤسسات التابعة للجيش الوطني الشعبي، وذلك في إطار نشاطات إنتاج أو تركيب المركبات، تليها المنتجات الغذائية التي واصلت الارتفاع حتى 2022 لتعرف انخفاض طفيف سنتي 2023 و2024 نتيجة استمرار دعم الدولة للسلع واسعة الاستهلاك، خصوصا مع اعفاء استيراد و بيع البقوليات من TVA إلى غاية 31 ديسمبر 2024 حسب المادة 65 من قانون المالية 2024[3]، تليها الواردات من المواد الكيميائية والخام التي عرفت نمو ملحوظا بنسبة 35% لتبلغ قيمتها في 2024 حوالي 1045 مليار دج ، ذلك ما تفسره سياسات دعم الدولة للصناعة الأدوية والفلاحة، أما السلع المصنعة احتلت المرتبة الرابعة وعرفت انخفاضا على العموم مقارنة بالفترة السابقة وذلك يعود لتأثرها بالقيود الجمركية والرسوم الإضافية على السلع المصنعة الموجهة لإعادة البيع على حالها كما نصت المادة 113 من قانون المالية 2022[4]، وارتفعت فئة المواد الخام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات إلى حوالي 433 مليار دج في 2022 ما يعكس توجه الدولة نحو تنويع الصناعة ، كما تراجعت الواردات من المواد المصنعة المتنوعة إلى 270 مليار دج بسبب تطبيق DAPS على السلع الكمالية، أما الزيوت، الدهون، والشموع ذات أصل حيواني أو نباتي تراوحت بين 101 و 204 مليار دج، ما يعكس تطور الطلب، في المرتبة ما قبل الأخيرة نجد المشروبات والتبغ

حيث شهدت هذه الفئة تراجعا كبيرًا خلال هذه الفترة، لتصل إلى 28 مليار دج في 2024 بسبب الرسوم المرتفعة، أخيرا سجلت المواد والصفقات غير المصنفة في مكان آخر أعلى قيمة بـ 4 مليار دج سنة 2022 وتليها سنة 2023 بحوالي 3 مليار دج نتيجة المادة 56 من قانون المالية 2023[5]، التي تعفي من الحقوق الجمركية وTVA ورسم التوطين البنكي، عمليات استيراد المعدات والسلع والخدمات التي تقوم بها مؤسسة مقيمة بالجزائر،

---

[1] المادة 110 و112، **قانون رقم 14-19 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق لـ 11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 3 جمادى الأولى عام 1441 هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2019 م، العدد81، ص40/39.

[2] المادة 149 و150، **قانون رقم 16-20 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 16 جمادى الأولى عام 1442 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2020 م، العدد 83، ص50.

[3] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 65 من **قانون رقم 23-22 مؤرخ في 24 ديسمبر 2023 والمتضمن قانون المالية 2024**، ص129، 2024.

[4] المادة 113، **أمر رقم 21-16 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2021، يتضمن قانون المالية 2022**، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 25 جمادى الأولى عام 1443 هـ، الموافق لـ 30 ديسمبر 2021م، العدد 100، ص42.

[5] المادة 56، **قانون رقم 22-24 مؤرخ في 25 ديسمبر 2022 يتضمن قانون المالية 2023**، الجريدة الرسمية الجزائرية الصادرة بـ 5 جمادى الثانية عام 1444 هـ، الموافق لـ 29 ديسمبر لسنة 2022 م، العدد 89، ص22.

والموجهة لإنجاز مشاريع لصالح بلد آخر وتدخل في إطار أنشطة التعاون والتضامن الدولي، المنفذة من طرف الوكالة الجزائرية للتعاون الدولي من أجل التضامن والتنمية.

يمكن القول إن هيكل الواردات الجزائرية عرف تحولاً تدريجياً نحو ترشيد النفقات وتحفيز التصنيع المحلي، مدفوعًا بمجموعة من القوانين المالية التي هدفت إلى تقليص التبعية للخارج، غير أن استمرار استيراد المواد الأساسية والسلع المصنعة يدل على ضرورة تعميق الإصلاحات في القطاعات الإنتاجية، خاصة في المجال الصناعي والغذائي.

2- صادرات السلع الغير نفطية حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية

الجدول رقم 12: هيكل الصادرات السلعي خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024

الوحدة: بالمليون دج

البيان	CTIC 0	CTIC 1	CTIC 2	CTIC 3	CTIC 4	CTIC 5	CTIC 6	CTIC 7	CTIC 8
2010	21,265.50	2,205.30	7,172.80	718.10	23,681.80	15,624.70	1,071.10	727.30	853.40
2011	23,314.90	2,058.10	12,204.30	873.60	35,001.40	14,372.20	1,232.10	448.10	64.60
2012	21,837.10	2,570.70	13,340.10	900.60	40,181.50	10,299.30	1,214.00	631.50	0.00
2013	29,434.40	2,787.80	8,755.60	279.90	31,387.30	9,296.80	1,229.90	645.60	0.00
2014	24,019.30	1,299.40	8,696.00	30.40	158,834.00	7,060.40	1,089.50	444.80	0.00
2015	23,004.50	1,036.10	10,925.00	75.60	157,243.50	6,186.90	1,785.80	451.30	0.00
2016	34,112.70	801.80	9,280.00	1,329.80	140,487.90	4,911.10	5,814.40	593.80	0.00
2017	36,416.20	1,521.80	8,429.60	1,380.80	149,370.70	8,649.90	8,938.90	691.40	0.00
2018	41,706.60	2,119.10	11,797.30	458.60	253,413.30	19,641.60	11,870.30	1,065.70	0.00
2019	46,208.50	1,914.10	12,217.80	725.40	204,791.80	28,871.80	12,392.90	818.10	0.00
2020	50,832.70	1,808.00	8,640.90	246.40	166,217.60	27,087.70	11,700.50	1,037.30	0.00
2021	72,684.90	2,798.20	21,932.50	5,483.20	391,022.80	175,652.40	28,266.40	1,633.40	0.00
2022	38,464.80	3,199.30	39,667.00	1,659.60	664,038.20	255,370.60	9,489.80	9,653.10	0.00
2023	56,078.60	3,095.20	35,024.40	449.50	367,387.70	281,565.10	8,364.10	2,044.30	0.00
2024	54,003.69	2,822.82	31,311.81	401.85	359,305.17	264,952.76	7,870.62	1,846.00	-

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الديوان الوطني للإحصائيات.

يظهر الجدول السابق، هيكل الصادرات السلعي حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية خارج المحروقات للفترة الممتدة من 2010-2024، حيث يبيّن التغيرات التي طرأت على بنية الصادرات الجزائرية الغير نفطية خلال هذه الفترة من حيث القيمة.

استنادا بالجدول السابق سنقوم بعرض مختلف الأشكال البيانية نستطيع من خلالها تحليل وإظهار أهم النتائج.

الشكل رقم 08: قيمة الصادرات الغير نفطية للفترة 2010-2024

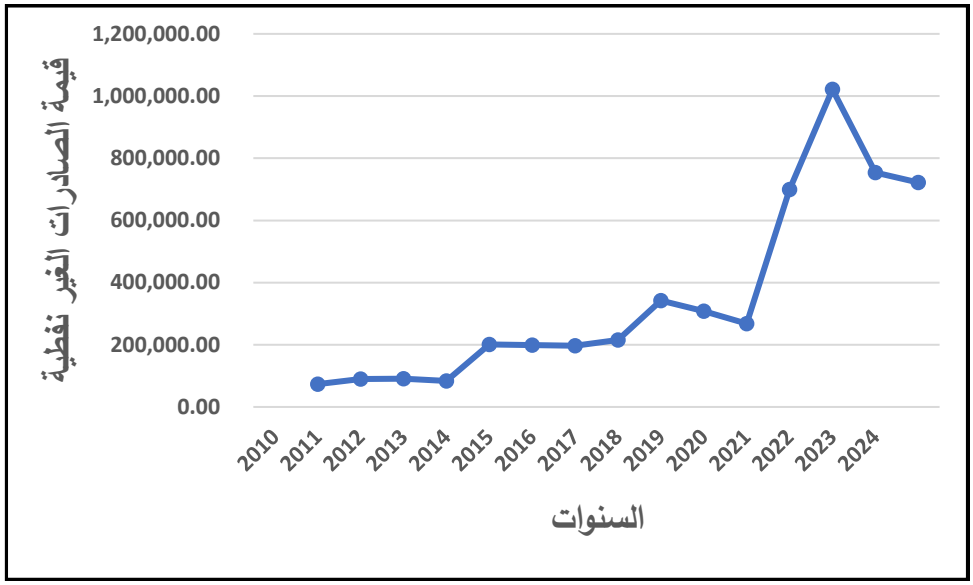

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (12).

- يبين الشكل منحنى بيانيا لتطور قيمة صادرات الجزائر خارج قطاع المحروقات خلال الفترة من 2010 إلى 2024، حيث نلاحظ في البداية استقرارا نسبيا، يليه ارتفاع طفيف في سنة 2015، لتعود إلى الاستقرار مجددا حتى سنة 2018، بعد ذلك سجل ارتفاع طفيف في سنة 2019، لتنخفض بعدها حتى سنة 2021، وخلال السنوات 2022 إلى 2023، بدأت القيمة في تتحسن تدريجيًا، لتعرف انخفاضًا طفيفًا من جديد في سنة 2024.

الشكل رقم 09: هيكل الصادرات الجزائرية خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية للفترة 2010-2024

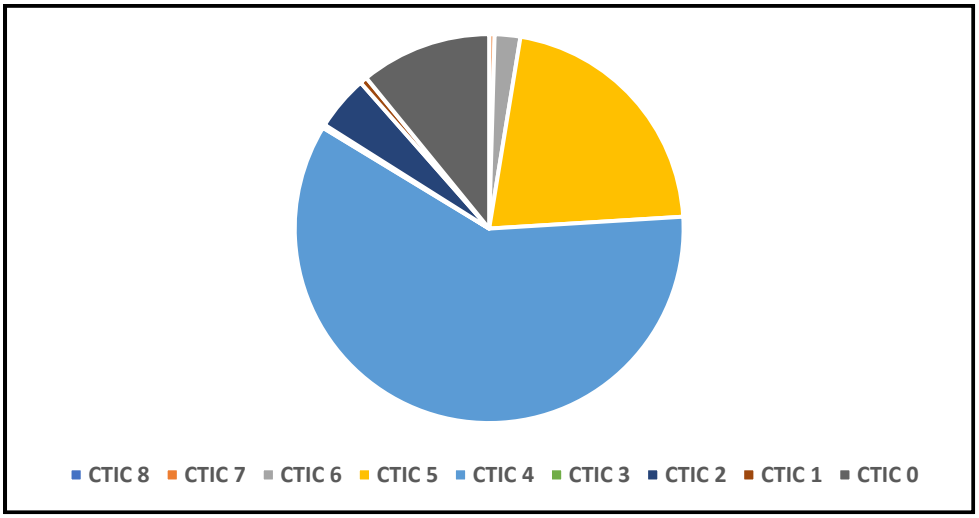

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (12).

- يظهر الشكل دائرة نسبية توضح هيكل الصادرات الجزائرية خارج المحروقات حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية (CTIC) خلال الفترة 2010-2024 حيث أن الفئات CTIC 4، CTIC 5، تستحوذ على الحصة الأكبر

من إجمالي الصادرات الغير نفطية بالمقابل، تسجل الفئات CTIC 1، CTIC 3 CTIC 6، CTIC 7 نسبًا ضعيفة، في حين كانت الفئة CTIC 8 هامشية ومنعدمة.

الشكل رقم 10: الفئات السلعية للواردات للفترة 2010-2024

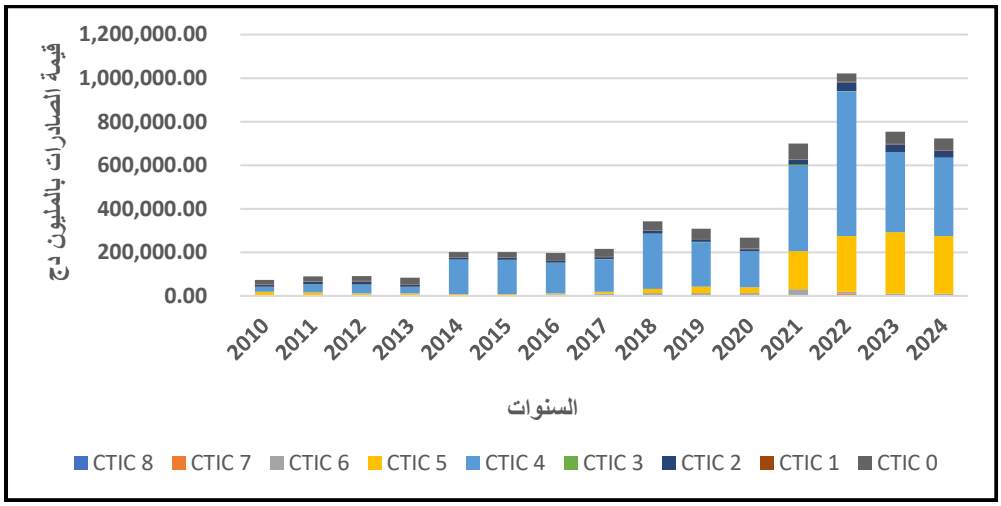

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (12).

- يظهر الرسم البياني، تطور قيمة الصادرات الجزائرية خارج المحروقات حسب فئات المنتجات المصنفة خلال الفترة من 2010 إلى 2024، ونلاحظ أن الفئات CTIC 4 وCTIC 5 تستحوذ على الحصة الأكبر من إجمالي الصادرات، تليها الفئات CTIC 2 وCTIC 0، في حين تبقى الفئات CTIC 1، CTIC 3، CTIC 6، CTIC 7 هامشية أما CTIC 8 كانت منعدمة في أغلب السنوات.

في الجزائر ظلت الصادرات مرتبطة بشكل كبير بقطاع المحروقات، لكن مع تراجع أسعار النفط سعت الدولة إلى تبني إستراتيجيات متتالية تهدف إلى تنويع هيكل الصادرات وتقليل التبعية لقطاع المحروقات، الذي ظل يشكل معظم العائدات الخارجية، وقد تمثلت هذه الإستراتيجيات في مجموعة من الإجراءات التحفيزية والمؤسساتية، إلا أن النتائج المحققة بقيت دون المستوى المأمول، ما يدفع إلى التساؤل حول مدى فعالية هذه التدخلات.

تم اعتماد جملة من التحفيزات والاعفاءات الجبائية على رأسها التسهيلات المالية بداية من القانون رقم 90-02 المؤرخ في سبتمبر 1990م الذي ينص في مادته السابعة على أن يسمح للمصدر التصرف في جزء أو في كل المبالغ المحصل عليها بالعملة الصعبة من خلال قيامه بعملية تصدير منتجات خارج المحروقات، وتمس هذه المادة أيضا مصدري الخدمات، ومن جانب آخر تم إقرار عملية التوطين والتسوية المالية للصادرات خارج المحروقات، أما فيما يخص البنوك التجارية، فقد منح لهذه الأخيرة حرية أكبر في إدارة النقد الأجنبي من حصيلة الصادرات خارج المحروقات وتم تجسيد إعادة تأهيل تشريعاتها وتنظيماتها من خلال إصدار الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 17 جويلية 2003م المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على تصدير واستيراد السلع، ويكرس هذا الأمر مبدأ تحرير استيراد وتصدير السلع ويذكر الأمر نفسه أنه يمكن لكل شخص معنوي أو طبيعي ممارسة التجارة الخارجية شرط خضوعه المرتقبة الصرف ومنذ 1994م أصبح بإمكان المصدرين تسجيل 50% من حصيلة صادراتهم خارج المحروقات ومن منتجاتهم المنجمية بالعملة الصعبة. ومع إنشاء سوق صرف ما بين البنوك في

الجزائر، كان من المهام الأساسية لهذا السوق هو تغطية العمليات التجارية وعمليات زبائنهم المتعلقة أساسا بإعادة تمويل وتقديم تسبيقات حول الحصيلة المتأتية من الصادرات خارج المحروقات والمنتجات المنجمية، إضافة إلى ذلك يتم تقديم الدعم للمصدرين في بعض المواد لا سيما منها التمور حيث أن تصديرها يستفيد من دعم مزدوج طبقا للقرار الوزاري المشترك بين وزارة التجارة والفلاحة سنة 2001م والمتمثل في التكفل ب 80% من نفقات النقل ومنح 5 دج لكل كغ لتشجيع الإنتاج والتصدير. وبموجب المادة 129 من قانون المالية لسنة 1996 تم إنشاء حساب خاص تحت رقم 084-302 بعنوان الصندوق الوطني الخاص بترقية الصادرات وغرض إنشائه هو تقديم المساعدات المالية التي تتمثل في قيمة 80% للمعارض الدولية و80% لتكاليف النقل إضافة إلى تقديم المساعدات في خصوص دراسات الأسواق وتحسين النوعية،[1] بالإضافة للمزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب على المداخيل والإيرادات الناتجة عن عمليات التصدير زيادة عن ذلك، المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالرسم على القيمة المضافة كالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لصالح المبيعات والمصنوعات المتعلقة بالبضائع المصدرة، خيار نظام الخضوع للرسم على القيمة المضافة و يمنح أيضا اعفاء من الرسم على القيمة المضافة على المشتريات أو البضائع المستوردة من قبل المصدر بالإضافة إلى جملة من المزايا الممنوحة فيما يتعلق بالضرائب الغير مباشرة زيادة عن الإعفاءات المذكورة سابقا تعفى عمليات التصدير كذلك من حقوق الطابع للشهادات المنشأة للبضائع الجزائرية الموجهة للتصدير، إلى جانب ذلك تم إنشاء مؤسسات داعمة لمساعدة المصدرين لدخول الأسواق العالمية وعرض سلعهم في المعارض الدولية وتتمثل أبرز هذه المؤسسات فيما يلي الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)، الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX)، الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL)، الصندوق الخاص بترقية الصادرات (FSPE)، الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI) و المؤسسة الجزائرية للمعارض (SAFEX) ، وفي سياق تحسين البيئة التحتية، عملت الدولة على تطوير الموانئ والمطارات، وتحسين قدرات التخزين والنقل (الأنظمة الجمركية الاقتصادية)، غير أن قراءة المعطيات المتعلقة بالتجارة الخارجية، خاصة خارج قطاع المحروقات، توضح محدودية الأثر الفعلي لهذه السياسات، فبالرغم من تسجيل تحسن طفيف في قيمة الصادرات غير النفطية خلال بعض السنوات 2021 إلى 2024 إلا أن هذه الصادرات بقيت تمثل نسبة ضعيفة ولم تتجاوز في أحسن الحالات 1000 مليار دج سنة 2022، وغالبًا ما تتركز في المواد الكيميائية والمنتجات المرتبطة بها، و تمثلت خاصة في الزيوت و المواد المشتقة من عملية تقطير الزفت و كذلك الأمونياك و الأسمدة ، و يعود هذا إلى سبب ارتباط هذه المواد بالبترول وطبعا كلا ارتفعت صادرات البترول ارتفعت هذه المواد نلاحظ شهدت فئة السلع المصنعة تطورًا ملحوظًا خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2024، حيث ارتفعت قيمتها من نحو 23 مليار دينار جزائري إلى ما يفوق 359 مليار دينار ويعزى هذا النمو المتسارع إلى الديناميكية التي عرفها قطاع الصناعات التحويلية، لا سيما في مجالات الصناعات الميكانيكية، الكهربائية، والإلكترونية، والتي شرعت الجزائر في تطويرها تدريجيًا

[1] قوادرية الصديق، **أثر السياسة الجبائية على التجارة الخارجية في ظل التغيرات الاقتصادية الجديدة –حالة الجزائر–**، مذكرة ماستر، تخصص مالية وجباية، جامعة المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2014-2015، ص41.

ضمن استراتيجية تنويع الإنتاج الوطني، كما جاءت المواد الغذائية والحيوانية الحية في المرتبة الثالثة اذ شهدت ارتفاعا تمثلت ذروته في 2021 بقيمة 72 مليار دج وتمثلت خاصة في مادة السكر، التمور والعجائن الغذائية ، وهذا بسبب المجهودات المبذولة من طرف الدولة في تشجيع النشاط الفلاحي، تليها فئة مواد خام غير صالحة للأكل باستثناء المحروقات التي عرفت انتعاشا خصوصا في سنة 2022 بقيمة 39 مليار دج وتمثلت خاصة في الفوسفات و الزنك و النحاس أما باقي الفئات فكانت هامشية الأثر مما يدل على ضعف في القدرة التنافسية، كما أن الأسواق المستقبِلة لهذه الصادرات بقيت محدودة جغرافيًا.

هذا الوضع يعكس جملة من التحديات التي تعرقل ترقية الصادرات خارج المحروقات، أبرزها هشاشة القاعدة الصناعية، وغياب الثقافة التصديرية لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويمكن القول في النهاية، إن الجهود المبذولة لترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر لم تؤت ثمارها بالشكل المنتظر، نتيجة لغياب التكامل بين الإصلاحات الاقتصادية والهيكلية، وضعف التنسيق بين المتدخلين، ما يستدعي مراجعة شاملة لهذه السياسات في ضوء التجارب الدولية الناجحة، وإعادة توجيه الجهود نحو تطوير نسيج إنتاجي متنوع.

المبحث الثالث: دراسة حالة عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة

من خلال هذه الدراسة سنحاول التوصل إلى مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر لذا سيتم في هذا المبحث إبراز طريقة تصميم الدراسة الميدانية وطرق جمع البيانات وعينة الدراسة، كما يتم التطرق إلى صدق الأداة وثباتها ثم سنقوم بشرح مختصر حول الأساليب الإحصائية المتبعة في تحليل البيانات.

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة

أولا-الاستبيان

تم الاعتماد على أداة الاستبيان، والذي هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المعدّة مسبقا يسجل المستجوبون إجاباتهم عليها، وعادة ما تكون هذه الإجابات ضمن بدائل محددة بدقة،[1] وبهدف جمع البيانات، فقد تم تصميم استبيان يتكون من جزئين، الجزء الأول خاص بالبيانات العامة (مواصفات العينة)، والجزء الثاني يتضمن مجموعة من المحاور، خُصص المحور الأول لواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر، أما المحور الثاني فقد اهتم بجباية الاستيراد والتصدير في الجزائر، أما المحور الثالث تمحورت أسئلته حول تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير.

بالنسبة لفقرات متغيرات الدراسة، تم اعتماد مقياس ليكارت Likert الخماسي، حيث طُلب من أفراد العينة إعطاء درجة موافقتهم على كل عبارة من العبارات الأربعة والعشرون وفق هذا المقياس كما يلي:

- **غير موافق بشدة:** ولها درجة واحد (1)؛
- **غير موافق:** ولها درجة اثنان (2)؛
- **محايد:** ولها درجة ثلاثة (3)؛

[1] Bougie & Sekaran: **op.cit**, P 142.

- **موافق:** ولها درجة أربعة (4)؛
- **موافق بشدة:** ولها درجة خمسة (5).

يوضح الجدول التالي المجال الذي تنحصر فيه الدرجات الخمسة لمقياس ليكارت المعتمد في الدراسة:

الجدول رقم 13: مستويات الإجابة لمقياس ليكارت الخماسي

الدرجة	المجال	المستوى
1	[1 – 1.8]	منخفض جدا
2	[1.81 – 2.60]	منخفض
3	[2.61 –3.40]	متوسط
4	[3.41 –4.20]	مرتفع
5	[4.21 –5]	مرتفع جدا

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على (Bougie &. S., 2016, p. 207).

ثانيا– مجتمع الدراسة

للحصول على معلومات من مجتمع البحث الأصلي إذا كان المجتمع كبير ويتعذر المسح الشامل أحيانا يتم اللجوء إلى العينة، أما إذا كان مجتمع البحث صغير يمكن دراسته ككل فمن الأفضل استخدام المسح الشامل لكافة أفراد مجتمع البحث.

ويمكن تعريف مجتمع البحث بأنه: مجموعة عناصر لها خاصية وعدة خصائص مشتركة تميزها عن غيرها من العناصر الأخرى والتي يجري عليها البحث أو التقصي[1].

أما تعريف العينة فهي مجموعة فرعية من المجتمع وتضم بعض الأعضاء المختارين منه[2]، كما تشير العينة إلى مصطلح يستعمل للإشارة إلى المجموعة الأصغر عددا من الأفراد الذين تم انتقاؤهم من مجتمع البحث المستهدف،[3] وتعرف كذلك بأنها: هي مجموعة جزئية من المجتمع الكلي تحوي بعض العناصر يتم اختيارها منه.[4]

شملت الدراسة الحالية عينة تشمل 47 مستورد ومصدر، وقد تم توزيع استبيان إلكتروني لتسهيل عملية جمعها.

المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج الاستبيان

[1] موريس انجريس: **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ترجمة بوزيد صحرواي وآخرون، دار القصبة للنشر، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 298.

[2] Bougie, & Sekaran **, op cit**، P237.

[3] ميل تشيرتون، آلان براون: ترجمة هناء الجوهري، **علم الاجتماع النظرية والمنهج**، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2012، ص434.

[4] فايز جمعة صالح النجار وآخرون: **أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 86.

يرى Bradley Geise Victoria Bernhardt أن: هيكل الأسئلة هو من يملي طريقة تحليل الإجابات، وعرض النتائج المتعلقة بها،[1] وذلك لغرض تحقيق أهداف الدراسة والإجابة على فرضياتها المختلفة، فطريقة تصميم الاستبيان هي في حد ذاتها جوهر الجانب الميداني فبناءه وتصحيحه من طرف الأساتذة المحكمين هو الانطلاقة الصحيحة له فهي توجه الباحث لهيكلة مراحل تحليل نتائجه، نحو عرض كل من نتائج محور البيانات الشخصية والوظيفية، نتائج محور واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر ، نتائج محور جباية الاستيراد والتصدير في الجزائر وكذلك نتائج محور تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر ليأتي بعدها التحليل الإحصائي والتركيبي لكل هذه النتائج.

أولا- التحليل الإحصائي للدراسة

1- صدق وثبات الأداة

بعد عرض أداة الدراسة على مجموعة من الأساتذة المحكمين لغرض تقييمها (أنظر ملحق 01)، وتصحيح الأخطاء، تم القيام بقياس ثبات وصدق أداة الدراسة من خلال معامل (Alpha de Cronbach) وتعد نسبة (60%) مقبولة إحصائيا، ويلاحظ من الجدول الموالي أن نسبة معامل الثبات لفقرات الاستبيان كانت أعلى بكثير من هذه النسبة حيث بلغت (89.2%)، كما أن معامل الصدق (0.944) مما يدل على أن فقرات الاستبيان لها معدلات ثبات عالية جدا.

الجدول رقم 14: نتائج اختبار صدق وثبات أداة الدراسة (معامل ألفا كرونباخ)

حجم العينة	عدد العبارات	(ألفا كرونباخ–Alpha de Cronbach)	معامل الصدق
47	24	0.892	0.944

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

الجدول رقم 15: نتائج اختبار صدق وثبات أداة الدراسة للمحاور (معامل ألفا كرونباخ)

متغيرات الدراسة	عدد العبارات	(ألفا كرونباخ– Alpha de Cronbach)	معامل الصدق
واقع الاستيراد والتصدير	8	0.726	0.852
جباية الاستيراد والتصدير	8	0.824	0.907
تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير	8	0.772	0.878

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

2– اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

[1] Victoria Bernhardt & Bradley Geise: **From Questions to Actions: Using Questionnaire Data for Continuous School Improvement,** Routledge, 2 Edit, New York, USA, 2013, p 75.

ينبغي التأكد من التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة لأن نتائج هذا الاختبار تُحدد أي نوع من اختبارات الفرضيات سيتم استخدامه لاحقًا (اختبارات معلمية أو لا معلمية)، ومن أجل معرفة طبيعة بيانات الاستبيان، تم استخدام اختبار (Kolmogorov–Smirnov) واختبار (Shapiro–Wilk).

ويوضح الجدول الموالي نتائج اختبار طبيعة توزيع البيانات الخاصة بمتغيرات وأبعاد دراستنا:

- **الفرضية الصفرية:** بيانات العينة تتبع التوزيع الطبيعي.
- **الفرضية البديلة:** بيانات العينة لا تتبع التوزيع الطبيعي.

الجدول رقم 16: نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

متغيرات الدراسة	Kolmogorov–Smirnov	مستوى الدلالة	Shapiro–Wilk	مستوى الدلالة
واقع الاستيراد والتصدير	0,123	0,072	0,972	0,321
جباية الاستيراد والتصدير	0,096	0,200	0,972	0,325

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS27.

يتضح من الجدول أن قيمة مستويات الدلالة لمحاور الاستبيان في العينة المدروسة أكبر من مستوى المعنوية 0.05، وعليه نقبل الفرضية الصفرية ونرفض الفرضية البديلة، وبالتالي بيانات الاستبيان تتبع التوزيع الطبيعي، مما يسمح باستخدام الاختبارات الإحصائية المعلمية.

ثانيا– عرض نتائج التحليل الوصفي للمعلومات الوظيفية للمستجوبين من المستوردين والمصدرين

1–مجال النشاط

الجدول رقم 17: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير مجال النشاط

مجال النشاط	التكرار	النسبة المئوية
تجاري	22	46.8
صناعي	17	36.2
صناعي, تجاري	3	6.4
خدماتي	3	6.4
تجاري, خدماتي	2	4.2
المجموع	47	100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS27.

يوضح الجدول أن متغير "مجال النشاط" يظهر توزيعًا غير متوازن إلى حد ما، الفئة الأكثر شيوعًا هي "**تجاري**" بنسبة 46.8% وتكرار 22، متبوعة بـ "**صناعي**" بنسبة 36.2% وتكرار 17 حيث تشكل هاتان الفئتان معا أكثر من 83% من إجمالي الملاحظات.

تظهر الفئات المتبقية (صناعي، تجاري؛ تجاري، خدماتي؛ خدماتي، خدماتي) نسبًا مئوية منخفضة، تتراوح بين 4.2% و6.4% حيث يشير هذا إلى تركيز أغلب الأنشطة إما في المجال التجاري أو الصناعي بشكل منفرد كما أن وجود فئات متداخلة مثل "صناعي، تجاري" و"تجاري، خدماتي" يوحي بأن بعض الأنشطة قد تجمع بين أكثر من مجال لكن نسبة هذه الفئات قليلة، مما يجعلها لا تمثل قطاعًا رئيسيًا.

باختصار، يوضح التحليل تركيزًا واضحًا على القطاعين التجاري والصناعي، مع وجود فئات أخرى بنسب منخفضة نسبيًا، هذا يستدعي إجراء تحليلات إضافية لفهم أعمق للظروف التي تؤثر على كل قطاع، ولتحسين عملية تصنيف البيانات في المستقبل.

2- طبيعة النشاط

الجدول رقم 18: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير طبيعة النشاط

طبيعة النشاط	التكرار	النسبة المئوية
استيراد فقط	27	57.4
استيراد وتصدير	20	42.6
المجموع	47	100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS27.

يُظهر الجدول أنَّ متغير "طبيعة النشاط" يتألف من فئتين رئيسيتين: "استيراد فقط" و"استيراد وتصدير" وعدم وجود واحد من العينة يمارس نشاط التصدير فقط.

- **الفئة الأكثر شيوعًا** :الفئة الأكثر شيوعًا هي "استيراد فقط" بنسبة 57.4% وعدد تكرارات 27. هذا يعني أن غالبية (أكثر من النصف) من المشاركين أو الوحدات قيد الدراسة يقتصر نشاطهم على الاستيراد فقط.

- **التباين في توزيع البيانات** :يوجد تباين معتدل في توزيع البيانات. بينما تسيطر فئة "استيراد فقط" بشكل واضح، إلا أن فئة "استيراد وتصدير" تشكل نسبة لا يستهان بها (42.6%). لا يُعتبر هذا تباينًا شديدًا، لكنه ليس توزيعًا متساوٍيا أيضًا.

باختصار، يُظهر التحليل تفضيلاً واضحًا للاستيراد في النشاط الاقتصادي قيد الدراسة، مع وجود فئة مهمة من الشركات التي تمارس كل من الاستيراد والتصدير، مما يستدعي مزيدًا من البحث والتدقيق.

3- الخبرة في النشاط

الجدول رقم 19: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الخبرة في النشاط

الخبرة في النشاط	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	11	23,4
من 5 إلى 10 سنوات	12	25,5
أكثر من 10 سنوات	24	51,1
المجموع	47	100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS27.

يُظهر جدول التكرارات أن فئة "أكثر من 10 سنوات" هي الفئة الأكثر شيوعًا من حيث الخبرة في النشاط، حيث تمثل 51.1% من العينة، تليها فئة "من 5 إلى 10 سنوات" بنسبة 25.5%، ثم فئة "أقل من 5 سنوات" بنسبة 23.4%.

يُلاحظ تباين واضح في توزيع البيانات حيث هناك تركيز كبير على فئة "أكثر من 10 سنوات"، مما يشير إلى أن أغلبية المشاركين لديهم خبرة واسعة في النشاط المعني والفارق بين هذه الفئة والفئتين الأخريين كبير نسبياً، حيث تفوق الفئة الأولى على كل من الفئتين الأخريين مجتمعتين (51.1% مقابل 48.9%).

يشير التحليل إلى وجود خبرة عالية لدى غالبية المشاركين في النشاط وهذا يمكن أن يكون مؤشرًا إيجابيًا إذا كان النشاط يتطلب خبرة واسعة.

ثالثا- التحليل الوصفي لاتجاهات المستجوبين حول متغيرات الدراسة

في هذا الجزء سنقوم بتحليل اتجاهات المستجوبين حول واقع الاستيراد والتصدير وجباية الاستيراد والتصدير في الجزائر.

1- اتجاهات المستجوبين حول واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر

فيما يلي سنقوم بتحليل اتجاهات المستجوبين حول متغير واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر من خلال تحليل عبارات المحور أي من السؤال رقم (01) إلى السؤال رقم (8)، وفيما يلي نتائج هذا التحليل:

الجدول رقم 20: تقييم المستجوبين حول واقع الاستيراد والتصدير

عبارات المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القرار	مستوى الدلالة
1- ترى مؤسستكم أنها تواجه منافسة شديدة من منتجات أجنبية بأسعار أقل:	3.914	0.951	موافق	0.000
2- تلاحظ مؤسستكم أن كثرة الوثائق الإدارية المطلوبة تعرقل وتؤخر عمليات الاستيراد والتصدير:	4.383	0.573	موافق بشدة	0.000
3- ترى مؤسستكم أن برامج دعم التصدير كالوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية تساهم بشكل فعلي في تعزيز صادراتها:	3.829	0.962	موافق	0.000
4- تجد مؤسستكم أن الإعفاء من الرسوم الجمركية على الآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج يعزز القدرة التنافسية لشركتكم محليا ودوليا:	4.234	0.839	موافق بشدة	0.000
5- ترى مؤسستكم أن إعفاء المواد الأولية المستوردة من الرسوم الجمركية يساعد في تقليل تكاليف الإنتاج المحلي:	4.170	0.962	موافق	0.000
6- ترى مؤسستكم أن تفعيل صندوق ترقية الصادرات ساهم في تسهيل التمويل والمساعدة الفنية للمصدرين الجزائريين:	3.808	0.875	موافق	0.000
7- تجد مؤسستكم أن المسار الأخضر اجراء تسهيلي جمركي فعال:	4.170	0.842	موافق	0.000

8- تجد مؤسستكم أن الهيئات الداعمة للتصدير ساهمت في تحسين قدرة الشركات الجزائرية على التنافس في الأسواق العالمية:	3.766	0.839	موافق	0.000
محور واقع الاستيراد والتصدير	**4.034**	**0.505**	**موافق**	**0.000**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

يُظهر التحليل الإحصائي لمقياس ليكرت الخاص بالمحور 1 اتجاهًا عامًا إيجابيًا وموافقًا بشدة على العناصر المُقاسة، هذا يتضح من خلال:

- **المتوسطات الحسابية المرتفعة:** جميع المتوسطات الحسابية للعناصر (م1ع1 إلى م1ع8) تتجاوز 3.5، وهو ما يشير إلى موافقة إيجابية على العناصر، بعضها يقترب من 4 أو يتجاوزها، مما يُشير إلى موافقة قوية، متوسط المحور ككل (4.034) يؤكد هذه النتيجة مع الأخذ في الاعتبار أن مقياس ليكرت هو عادةً مقياس من 1 إلى 5 أو 7، فإن هذه القيم تُعتبر مرتفعة.
- **الانحرافات المعيارية المنخفضة نسبيًا:** معظم الانحرافات المعيارية منخفضة نسبيًا، مما يُشير إلى أن الإجابات متقاربة حول المتوسط، ويعزز ذلك ثقة النتائج، الانحراف المعياري الأقل (0.573 لـ م1ع2) يشير إلى اتفاق قوي جداً على هذا العنصر بالتحديد.
- **الاتجاه العام:** يدل التحليل على موافقة قوية وواضحة على جميع العناصر المكونة للمحور.

من نتائج الجدول أعلاه، يتضح أن المتوسط الحسابي العام لمؤشر واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر كان مرتفعا حيث بلغت قيمته (4.034) بانحراف معياري قيمته (0.505)، وهذا ما يعني أن المستجوبين يُجمعون بدرجة كبيرة على أن مؤسساتهم تواجه واقعًا ملموسًا يتأثر بالعوامل المرتبطة بالإجراءات المرتبطة بالاستيراد والتصدير وللتعمّق أكثر في الجوانب التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي، سنقوم برصد العبارات التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي العام، حيث سجلت العبارة (02) والتي مفادها أن (كثرة الوثائق الإدارية المطلوبة تعرقل وتؤخر عمليات الاستيراد والتصدير) أعلى متوسط حسابي قدره (4.383) بانحراف معياري منخفض (0.573)، ما يدل على وجود إجماع قوي بين المستجوبين (المؤسسات) بأن البيروقراطية تشكّل عائقًا فعليًا يؤثر سلبا على عمليات التجارية الخارجية، وهو ما يعكس الحاجة إلى إصلاحات تنظيمية وتبسيط الإجراءات، تليها العبارات (04، 05، 07) بمتوسطات حسابية بلغت (4.234، 4.170، 4.170) وبانحرافات معيارية قدرت بـ (0.839، 0.962، 0.842) على التوالي ما يعكس أن الإعفاءات والتسهيلات الجمركية التي تمنحها الدولة في هذا المجال لها أثر إيجابي واضح على البيئة الاستثمارية وعلى الأداء التنافسي للمستجوبين من جهة و أن فعالية المسار الأخضر كإجراء تسهيلي جمركي يدعم المؤسسات في تسريع المعاملات التجارية ويخفف من الضغط الإداري، كما ساهمت العبارات (01، 03، 06، 08) في رفع قيمة هذا المؤشر بمتوسطات حسابية قدرت بـ (3.914، 3.829، 3.808، 3.77) بانحرافات معيارية بلغت على التوالي (0.951، 0.962، 0.875، 0.839) ما يبين أن المستجوبين (المؤسسات) تواجه منافسة شديدة من منتجات أجنبية أقل سعرًا، كما بيّنته العبار(01) ما يعكس ضعف تنافسية المنتج الوطني وضرورة تكثيف التدخلات الجبائية الداعمة وفي ذات

السياق، أشارت النتائج إلى أن برامج دعم التصدير، كالوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية ، وتفعيل صندوق ترقية الصادرات، إلى جانب مساهمة الهيئات الداعمة للتصدير، قد لاقت قبولًا إيجابيًا من طرف المستجوبين (المؤسسات)، ما يشير أن الاطار المؤسساتي في تنمية الصادرات له تأثير إيجابي بشكل ملموس من خلال تحسين أداء المؤسسات وفتح آفاق التصدير لها.

يتضح من هذه النتائج أن واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر يشهد تحسنا تدريجيا، خاصة بفعل الإصلاحات التي شرعت فيها الدولة خلال السنوات الأخيرة، فالعديد من الإجراءات، كالإعفاءات الجمركية على المعدات والمواد الأولية، وتفعيل برامج الدعم المختلفة، إلى جانب التسهيلات كالمسار الأخضر، ساهمت بشكل ملموس في تخفيف الأعباء على المؤسسات وفتح المجال أمامها لتعزيز نشاطها في السوق الخارجية.

2-اتجاهات المستجوبين حول جباية الاستيراد والتصدير في الجزائر

فيما يلي سنقوم بتحليل اتجاهات المستجوبين حول متغير جباية الاستيراد والتصدير في الجزائر من خلال تحليل عبارات المحور أي من السؤال رقم (01) إلى السؤال رقم (8)، وفيما يلي نتائج هذا التحليل:

الجدول رقم 21: تقييم المستجوبين حول جباية الاستيراد والتصدير

عبارات المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القرار	مستوى الدلالة
1- تجد مؤسستكم أن شروط الاستفادة من الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، بسيطة وواضحة:	3.553	1.138	موافق	0.001
2- ترى مؤسستكم أن خيار الخضوع الطوعي للرسم على القيمة المضافة مفيد للمصدرين ويدعم نشاطهم:	3.851	0.833	موافق	0.000
3- تعتقد مؤسستكم أن شرط تقديم وثيقة إثبات دفع الإيرادات بالعملة الصعبة يمثل عائقًا أمام الاستفادة من الإعفاء:	3.404	1.096	موافق	0.015
4- ترى مؤسستكم أن فرض الضرائب على المواد المستوردة التي لا تدخل في العمليات الإنتاجية يساعد في تعزيز الصناعة المحلية:	3.808	0.992	موافق	0.000
5- تعتبر مؤسستكم أن إجراءات الحصول على اعتماد الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ميسرة:	3.574	1.078	موافق	0.000
6- تعتقد مؤسستكم أن النظام الجبائي الجزائري يحفز الاستيراد كأداة رئيسية لدعم الإنتاج الوطني في الصناعات التي تعتمد على المواد المستوردة:	3.446	1.119	موافق	0.008
7- ترى مؤسستكم أن فرض العقوبات المالية وسحب الاعتماد في حالة الغش أو المخالفات في تطبيق رخص الشراء بالإعفاء يساعد في الحفاظ على نزاهة النظام الجبائي:	4.127	0.769	موافق	0.000
8- ترى مؤسستكم أن الإجراءات المتعلقة بالشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة تحفز الشركات على الالتزام بالقوانين وتعزز من التنافسية في السوق المحلية والدولية:	3.872	0.923	موافق	0.000

محور جباية الاستيراد والتصدير	3.704	0.670	موافق	0.000

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

يشير التحليل الإحصائي لمقياس ليكرت الخاص بالمحور 2 إلى وجود **اتفاق واضح** حول الموافقة على العناصر المكونة للمحور. جميع المتوسطات الحسابية (م2ع1 إلى م2ع8) أعلى من نقطة المنتصف، مما يشير إلى غلبة الموافقة على كل عنصر من عناصر المحور.

تفصيل النتائج:

- **المتوسطات الحسابية** :تتراوح المتوسطات الحسابية بين 3.40 و4.13، وهي قريبة نسبياً من بعضها البعض، مع ميل عام نحو الموافقة (القيم العالية). يشير هذا إلى وجود اتساق نسبي في آراء المشاركين عبر جميع العناصر المكونة للمحور.
- **الانحرافات المعيارية** :الانحرافات المعيارية منخفضة نسبياً (بين 0.77 و1.14)، مما يشير إلى تجانس في آراء المشاركين حول كل عنصر. أي أن الآراء غير متفرقة بشكل كبير حول كل عنصر.
- **المتوسط العام للمحور الثاني** :متوسط المحور 2 (3.70) يعكس الاتجاه العام للموافقة، وقيمة اختبار t عالية جداً ومستوى الدلالة 0.000 يؤكد على دلالة هذا الاتجاه.

- **الاتجاه العام** :الاتجاه العام هو الموافقة الواضحة على العناصر التي تشكل المحور الثاني، وبما أن النتائج ذات دلالة إحصائية عالية، فإنها تدعم بقوة فرضية الدراسة المتعلقة بالمحور 2.

من نتائج الجدول السابق، يتضح أن المتوسط الحسابي العام لمؤشر جباية الاستيراد والتصدير كان مرتفعا حيث بلغت قيمته (3.704) ، وهذا ما يعني أن المؤسسات المستجوبة ترى في النظام الجبائي المتعلق بالاستيراد والتصدير مجموعة من الإجراءات التحفيزية والمشجعة على النشاط الاقتصادي، سواء من خلال الإعفاءات الجبائية، أو سهولة الإجراءات، أو فعالية الرقابة الجبائية التي تسهم في حماية التنافسية والنزاهة كما يعني الانحراف المعياري المنخفض (0.670) على تقارب وجهات نظر المستجوبون وللتعمّق أكثر في الجوانب التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي، سنقوم برصد العبارات التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي العام، حيث سجلت العبارة (07) والتي مفادها أن (ترى مؤسستكم أن فرض العقوبات المالية وسحب الاعتماد في حالة الغش أو المخالفات في تطبيق رخص الشراء بالإعفاء يساعد في الحفاظ على نزاهة النظام الجبائي) أعلى متوسط حسابي قدره (4.127) بأقل انحراف معياري (0.769)، ما يعكس على اجماع قوي من طرف المستجوبين (المؤسسات) على أن فرض العقوبات المالية و سحب الاعتماد في حالة غش أو مخالفات يعد إجراء ضروري للحفاظ على نزاهة النظام يعد إجراء ضروريا للحفاظ على نزاهة النظام الجبائي وضمان شفافيته، تليها العبارات (08، 02، 04) بمتوسطات حسابية بلغت (3.872، 3.851، 3.808) وبانحرافات معيارية قدرت بـ (0.923، 0.833، 0.992) على التوالي ما يعكس اتفاق المستجوبون على أن النظام الجبائي يُستخدم كأداة تحفيزية تدعم التزام الشركات بالقوانين، تشجع التصدير، وتحمي الإنتاج الوطني عن طريق سياسة مكافحة الإغراق ما يشير على ادراك المؤسسات المستجوبة لدور الجباية في تعزيز التنافسية وتهيئة بيئة اقتصادية أكثر استقرارًا، كما ساهمت

العبارات (05، 01، 06، 03) في رفع قيمة هذا المؤشر بمتوسطات حسابية قدرت بـ (3.574، 3.553، 3.446، 3.404) بانحرافات معيارية بلغت على التوالي (1.078، 1.138، 1.119، 1.096) ما يبين أن المستجوبين (المؤسسات) يرون أن شروط وإجراءات الاستفادة من الإعفاءات الجبائية تتّسم بقدر من الوضوح والسهولة، سواء فيما يتعلق بالحصول على اعتماد الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة أو بالإعفاء من الضرائب المباشرة (العبارتان 05 و 01) ، ومع ذلك تعتقد المؤسسات المستجوبة أن شرط تقديم وثيقة إثبات دفع الإيرادات بالعملة الصعبة يمثل عائقًا أمام استفادتها من الاعفاء (العبارة 03) مما يشير إلى ضرورة إعادة النظر في هذا الشرط لتسهيل العملية على المتعاملين، في حين يرى المستجوبون أن النظام الجبائي الجزائري يحفز الاستيراد كأداة رئيسية لدعم الإنتاج الوطني، خاصة في الصناعات التي تعتمد على المواد الأولية المستوردة ما يعكس إدراك المؤسسات لأهمية تشجيع الاستيراد لتوفير مستلزمات الإنتاج المحلي، (العبارة 06).

يتضح من هذه النتائج أن جباية الاستيراد والتصدير تلعب دورًا أساسيًا في دعم المؤسسات، حيث تساهم في تعزيز الالتزام بالقوانين وزيادة القدرة التنافسية في الأسواق المحلية والدولية، كما تساعد هذه السياسات في دعم الصناعات الوطنية عبر تشجيع استيراد المواد الأولية الضرورية ومع ذلك، تواجه بعض المؤسسات صعوبات بسبب بعض الشروط مثل تقديم وثيقة إثبات دفع الإيرادات بالعملة الصعبة.

3- اتجاهات المستجوبين حول تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير في الجزائر

فيما يلي سنقوم بتحليل اتجاهات المستجوبين حول محور تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير في الجزائر من خلال تحليل عبارات المحور أي من السؤال رقم (01) إلى السؤال رقم (8)، وفيما يلي نتائج هذا التحليل:

الجدول رقم 22: تقييم المستجوبين حول تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير

عبارات المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القرار	مستوى الدلالة
1- تعتبر مؤسستكم أن التغييرات المستمرة في القوانين الجبائية تؤثر سلبا على استقرارها وخططها:	4.404	0.712	موافق بشدة	0.000
2- ترى مؤسستكم أن الرسوم الجمركية المرتفعة تزيد بشكل واضح تكاليف الاستيراد:	4.383	0.677	موافق بشدة	0.000
3- ترى مؤسستكم أن بعض الرسوم الجمركية والضرائب لا تتماشى مع طبيعة المنتجات المصدرة أو المستوردة:	4.063	0.818	موافق	0.000
4- ترى مؤسستكم أن السياسة الجبائية التحفيزية أثرت إيجابا على توسعها في الأسواق الخارجية:	3.829	1.028	موافق	0.000
5- ترى مؤسستكم أن الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي لعمليات التصدير يمثل حافزاً فعّالاً لدعم النشاط التصديري:	4.042	0.779	موافق	0.000

6- تعتبر مؤسستكم أن الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند التصدير يساهم في تقليص كلفة العملية التصديرية:	3.957	0.858	موافق	0.000
7- تجد مؤسستكم أن وجود إعفاءات ضريبية على بعض السلع المستوردة المستخدمة في التصنيع يساعد في تقليل التكاليف الإجمالية للشركة ويعزز قدرتها التنافسية:	4.085	0.775	موافق	0.000
8- ترى مؤسستكم أن تخصيص حصة سنوية للمشتريات بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بناءً على مبيعات السنة السابقة يساعد في تخطيط العمليات الاستيرادية بشكل أكثر فعالية:	3.978	0.872	موافق	0.000
محور تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير	**4.093**	**0.507**	**موافق**	**0.000**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

يشير تحليل نتائج مقياس ليكرت للمحور 3 إلى **اتفاق عام قوي** بين المشاركين حول العناصر المختلفة ضمن هذا المحور. جميع العناصر (م3ع1 إلى م3ع8) أظهرت متوسطات حسابية عالية تتراوح بين 3.83 و4.40 (على افتراض أن مقياس ليكرت يتراوح من 1 إلى 5، حيث 5 تعني "موافق بشدة"). كما أن قيم اختبار t لجميع العناصر عالية (أكثر من 5) ومستوى دلالة (p-value) أقل من 0.05 في جميع الحالات، مما يشير إلى دلالة إحصائية عالية. هذا يعني أن المتوسطات ليست نتيجة للصدفة، وأن هناك فرقاً ذا معنى إحصائياً بين متوسط كل عنصر وفرض الصفر (الذي يُفترض عادة أنه متوسط 2.5 في مقياس من 5 درجات).

الاتجاه العام :الاتجاه العام هو **الموافقة** على العناصر المشمولة ضمن المحور 3، مع ميل نحو "الموافقة بشدة" في معظمها. العناصر م3ع1 وم3ع2 أظهرت أعلى درجات الموافقة، بينما العناصر م3ع4 وم3ع6 وم3ع8 أظهرت أقل درجات الموافقة، لكنها لا تزال ضمن نطاق الموافقة، الاختلافات بين العناصر ليست كبيرة بشكل ملحوظ، مما يشير إلى اتساق نسبي في الآراء.

الدلالة الإحصائية :الدلالة الإحصائية العالية (p=0.0) في جميع العناصر وفي المحور 3 ككل تشير إلى **اتفاق واضح** بين المشاركين حول المواقف المعبر عنها في المحور. لا يوجد دليل إحصائي على تباين كبير في الآراء.

من نتائج الجدول أعلاه، يتضح أن المتوسط الحسابي العام لمؤشر تأثير الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير كان مرتفعا حيث بلغت قيمته (4.093) ، ما يعكس أن المؤسسات المستجوبة يوافقون بشكل كبير أن النظام الجبائي يشكّل عاملاً مؤثرًا ومحفزًا لنشاط الاستيراد والتصدير ويُظهر الانحراف المعياري المنخفض (0.507) تقاربًا في آراء المستجوبين، ما يعزز من قوة النتائج المستخلصة وللتعمّق أكثر في الجوانب التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي، سنقوم برصد العبارات التي ساهمت في رفع هذا المتوسط الحسابي العام، حيث سجلت العبارتان (01، 02) أعلى متوسطين حسابيين (4.404 ،4.383) بانحرافات معيارية قدرت على التوالي بـ (0.677 ، 0.712) على التوالي ما يعكس موافقة مطلقة لدى المؤسسات بأن التعديلات المستمرة في القوانين الجبائية تؤثر سلبًا على استقرارها وخططها، كما أن الرسوم الجمركية المرتفعة تزيد من تكاليف الاستيراد بشكل

واضح، وهو ما يُعد من أبرز العراقيل الهيكلية التي تواجهها المؤسسات، تليها العبارات (07، 03، 05) بمتوسطات حسابية بلغت (4.085، 4.063، 4.042) و انحرافات معيارية قدرت بـ (0.775، 0.818، 0.779) على التوالي ما يعكس اتفاق المستجوبون على أن الإعفاءات الجبائية آلية تحفيزية فعّالة لدعم الأنشطة الاقتصادية، حيث يُمثل الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي في إطار عمليات التصدير حافزًا مباشراً لتشجيع الانفتاح على الأسواق الخارجية في حين الإعفاءات الجمركية والضريبية على السلع الوسيطة المستوردة الموجّهة للإنتاج تساهم في خفض تكلفة الإنتاج، مما يعزّز قدرتها التنافسية (العبارتان 07 و 05) ومع ذلك ترى المؤسسات المستجوبة أن بعض الرسوم والضرائب غير ملائمة لطبيعة السلع، مما يزيد من التكاليف ويؤثر سلبًا على كفاءة تخصيص الموارد وقدرة المؤسسات على المنافسة، مما يعكس الحاجة إلى إصلاحات في السياسة الجبائية لتكون أكثر توافقًا مع خصائص الأنشطة الاقتصادية (العبارة 03)، كما ساهمت العبارات (08، 06، 04) في رفع قيمة هذا المؤشر بمتوسطات حسابية قدرت بـ (3.978، 3.957، 3.829) بانحرافات معيارية بلغت على التوالي (0.872، 0.858، 1.028) ما يبين أن المستجوبين (المؤسسات) يجمعون أن السياسة الجبائية التحفيزية من الأدوات الاقتصادية الفاعلة التي تساهم في تحقيق استدامة نموها الاقتصادي.

يتضح من هذه النتائج أن النظام الجبائي يؤثر بشكل مباشر على نشاط الاستيراد والتصدير في الجزائر، حيث ترى المؤسسات المستجوبة أن بعض الإجراءات الجبائية تساهم في دعم نشاطها الاقتصادي من خلال الإعفاءات التي تقلل من تكاليف الإنتاج وتعزز من القدرة التنافسية، خصوصًا في مجال التصدير، غير أن هذه النتائج كشفت أيضًا عن مجموعة من النقائص التي تعيق فعالية النظام الجبائي، أبرزها التعديلات المتكررة في القوانين، والتي تؤثر سلبا على قرارات المؤسسات على المدى المتوسط والطويل، بالإضافة إلى ارتفاع الرسوم الجمركية والضرائب المفروضة على بعض السلع، والتي لا تتماشى مع طبيعتها وهو ما ينعكس سلبًا على أداء المؤسسات وعليه، فإن تطوير النظام الجبائي بما يضمن الاستقرار والملاءمة مع طبيعة الأنشطة الاقتصادية يُعد ضرورة لتعزيز فعالية التجارة الخارجية وتحقيق نمو مستدام.

رابعا– العلاقة بين جباية الاستيراد والتصدير وواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر من وجهة نظر المستجوبين

قصد التمهيد لدراسة أثر جباية الاستيراد والتصدير على واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر، ارتأينا دراسة قوة واتجاه علاقة هذين المتغيرين بعضهما البعض.

الجدول رقم 23: الارتباط بين جباية الاستيراد والتصدير وواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر

النموذج		واقع الاستيراد والتصدير	جباية الاستيراد والتصدير
واقع الاستيراد والتصدير	Corrélation de Pearson	1	0,694**
	Sig. (bilatérale)		,000
	N	47	47
	Corrélation de Pearson	0,694**	1

جباية الاستيراد والتصدير	Sig. (bilatérale)	,000	
	N	47	47

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27.

وفقا لـ(Saunders, M. N. K., Lewis, P., & Thornhill, A) [1] فإن قيم معامل الارتباط التي تكون أقل من (±0.2) تعتبر منعدمة، وتلك التي أقل من (±0.35) تعتبر ضعيفة، أما التي أقل من (±0.6) فهي متوسطة، بينما القيم التي تقع تحت (±0.8) فهي قوية، وأكبر من ذلك يعتبر جد قوي.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن معامل الارتباط بيرسون يساوي 0.694 بمستوى دلالة أقل من 0.05، أي أن هناك ارتباط قوي في العلاقة الارتباطية بنسبة 69% بين المغيرين، أي أن هناك علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.05) بين جباية الاستيراد والتصدير وواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر حسب العينة محل الدراسة.

1- دراسة أثر جباية الاستيراد والتصدير على واقع الاستيراد والتصدير في الجزائر

الجدول رقم 24: تحليل الانحدار البسيط لأثر جباية الاستيراد والتصدير وعلاقته الاستيراد والتصدير في الجزائر

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	T	Sig.
		B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,374	,340		6,977	,000
	المحور2	,448	,090	,694	4,956	,000

a. Variable dépendante : المحور1

ANOVA[a]

Modèle	Somme des carrés	Ddl	Carré moyen	F	Sig.
Régression	4,157	1	4,157	24,566	,000[b]
de Student	7,615	45	,169		
Total	11,772	46			

a. Variable dépendante : المحور1

b. Prédicteurs : (Constante), المحور2

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation

[1] Saunders, M. N. K., Lewis, P., & Thornhill, A.**: Research Methods for Business Students,** 8th Ed, Pearson Education Limite, 2019, P180.

1	,694[a]	,653	,639	,41136
a. Prédicteurs : (Constante), المحور2				

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات SPSS.27

من خلال النتائج الواردة في الجدول نلاحظ أن معامل التحديد يقدر بقيمة 0.653 وهذا ما يدل على أن نسبة 65.3% من التغير الذي يطرأ على مستوى واقع الاستيراد والتصدير يعود سببه إلى الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير أما الباقي فتفسره متغيرات أخرى، كما يتضح لنا وجود أثر معنوي عند مستوى الدلالة 0.05 =a للمتغيرين، إذ بلغت قيمة **F** 24.566 بمستوى دلالة 0.000 وهذا الأخير هو أقل من مستوى الدلالة المعتمد، هذا ما يدل على أنه أثر للإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير حسب المستجوبين. كما أن قيمة معامل الانحدار قدرت بـ 0.448، وهذا ما يشير إلى أن تغير إلى الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير بوحدة واحدة يؤدي إلى تغير وضعية وحالة الاستيراد والتصدير بمقدار 0.448.

وعليه يمكن القول إن الإجراءات الجبائية على الاستيراد والتصدير تأثر إيجابياً على الاستيراد والتصدير، ويعود ذلك إلى أن الرسوم والضرائب المفروضة على الاستيراد والتصدير تؤثر بشكل مباشر على قرارات المؤسسات الاقتصادية، حيث إن كلما كانت هذه الإجراءات الجبائية متوازنة ومحفّزة، كلما ساهمت في تنشيط حركة مبادلات التجارة الخارجية أما في حال كانت الأعباء الجبائية مرتفعة أو غير متكيفة مع طبيعة النشاط الاقتصادي، فإنها تؤدي إلى كبح حركة التجارة الخارجية، مما يحد من فرص التوسع.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل تم تقديم دراسة تحليلية احصائية لأثر الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر من خلال تحليل معطيات التجارة الخارجية الجزائرية للفترة 2010-2024، بالإضافة إلى ذلك، قمنا بعرض دراسة تحليلية لأراء عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة، وذلك بتوزيع استبيان على عينة مكونة من 47 فردا، وبعد جمع الإجابات المقدمة من طرفهم تم تحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، حيث تم ملاحظة وجود علاقة تأثير موجبة بين الإجراءات الجبائية ونشاط الاستيراد والتصدير في الجزائر، وبعد تحليل النتائج، توصلنا إلى أن الإجراءات الجبائية تعد من بين أهم العوامل التي تأثر في نشاط الاستيراد والتصدير وبالتالي يمكن اعتبارها أداة استراتيجية في توجيه التجارة الخارجية للجزائر، إذ تسمح بخلق بيئة أكثر مناسبة للمؤسسات الاقتصادية، خاصة في ظل سعي الدولة إلى تنويع اقتصادها وتقليص الاعتماد خارج قطاع المحروقات.

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال معالجة موضوع تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر للفترة 2010-2024، وتسليط الضوء على الدور المحوري الذي يلعبه النظام الجبائي في تحفيز التجارة الخارجية، وإبراز تلك الإضافة النوعية التي تقدمها الإجراءات الجبائية كونها عاملا مؤثرا يرتقي بمجال الاستيراد والتصدير، وتوجيهًا اقتصاديًا فعالًا يعكس توجهات الدولة نحو تنويع اقتصادها.

من خلال هذا العرض تبين أن للإجراءات الجبائية دورا أساسيا في توجيه الاستيراد والتصدير في الجزائر، سواء من حيث تشجيع الإنتاج المحلي والسعي في تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات كما أظهرت نتائج الدراسة الميدانية والتحليل الإحصائي أن لهذه الإجراءات أثرًا إيجابيًا ملموسًا على أداء المؤسسات الاقتصادية، وأن فعالية هذه السياسات ترتبط بمدى وضوحها، استقرارها وملاءمتها لخصوصيات الواقع الاقتصادي الجزائري.

اختبار صحة الفرضيات:

- بخصوص **الفرضية الرئيسية** التي مفادها "هناك تأثير إيجابي بين الإجراءات الجبائية وعملية الاستيراد والتصدير في الجزائر"، **صحيحة** حيث هناك علاقة ارتباط موجبة ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 بين الإجراءات الجبائية ونشاط الاستيراد والتصدير، حيث قدر معامل الارتباط بيرسون 0.694 وهو معامل ارتباط متوسط ودال احصائيا عند مستوى معنوية أقل من 0.05، وهذا ما يثبت العلاقة الطردية بين الإجراءات الجبائية ونشاط الاستيراد والتصدير.

- بخصوص الفرضية الأولى والتي مفادها "توجد العديد من التعديلات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري على الاستيراد والتصدير خلال الفترة الممتدة 2010-2024" **صحيحة** وهو ما أثبتناه من خلال الإطار التطبيقي لدراستنا إذ تبين أن الإطار الجبائي المتعلق بالتجارة الخارجية شهد العديد من التعديلات والإصلاحات، تمثلت أبرزها في الزيادة في المعدل العادي لـ TVA من 17% إلى 19% والمعدل المخفض من 7% إلى 9% بموجب صدور القانون رقم 16-14 المؤرخ في 2016/12/28 المتضمن قانون المالية لسنة 2017، كما تم ادراج بموجب مادة 2 من قانون رقم 18-13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 الرسم الإضافي الوقائي المؤقت DAPS، كآلية جبائية تهدف إلى حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية؛ بالإضافة أنه في إطار الإصلاحات الجبائية قامت الدولة بتفعيل دور عدة مؤسسات وهيئات تلعب دورا محوريا في مرافقة المصدرين ومن خلال التحليل الإحصائي، تأكدت صحة الفرضية حيث تم تسجيل متوسطات بلغت (4.404، 3.829)، مع انحرافات معيارية قدرها (0.712، 0.962) وتعكس هذه النتائج وجود وعي واسع لدى الفاعلين الاقتصاديين بالتغيرات التي مست النظام الجبائي، وما نتج عنها من تأثيرات على استقرار نشاطاهم و خططهم وتجدر الإشارة إلى أن هذه التعديلات الجبائية ترافقت مع تعزيز جهود الدولة في دعم ومرافقة المؤسسات الفاعلة في التجارة الخارجية، من خلال تفعيل دور عدة هيئات ومؤسسات مختصة، مما ساهم في توفير بيئة أكثر احترافية وتشجيعا على التصدير.

- بخصوص **الفرضية الثانية** والتي مفادها أن "يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في الاستيراد" **صحيحة** حيث تم اثباتها في الدراسة الاحصائية بواسطة متوسطات حسابية قدرت بـ

(4.234، 4.170، 4.085)، بانحرافات معيارية قدرت بـ (0.839، 0.962، 0.775) على التوالي، إذ أبدت المؤسسات المستوردة، على مستوى التدابير التحفيزية، تأييدا للإعفاءات من الرسوم الجمركية على الآلات، المعدات والمواد الأولية المستخدمة في الإنتاج، باعتبارها إجراءات تساهم في تقليل التكاليف وتعزيز القدرة التنافسية كما تم تأكيد صحة الفرضية أيضا من خلال تسجيل متوسط حسابي قدره 3.851 بانحراف معياري قدر بـ 0.833، حيث اعتبرت المؤسسات أن فرض ضرائب على المواد المستوردة غير الموجّهة للنشاط الإنتاجي يعد خيارا مدروسا يهدف إلى دعم الصناعة الوطنية، وهو ما يشير إلى الوعي المتزايد لدى الفاعلين الاقتصاديين بأهمية التعديلات الجبائية كأداة لتحقيق أهداف اقتصادية إنتاجية.

– بخصوص **الفرضية الثالثة** والتي مفادها أن "يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية للتعديلات الجبائية على المؤسسات الناشطة في التصدير" **صحيحة** حيث تم اثباتها في الدراسة الاحصائية بواسطة متوسطات حسابية قدرت بـ (4.170، 4.042، 3.851، 3.829) وبانحرافات معيارية قدرت بـ (0.842، 0.779، 0.833، 1.028) على التوالي إذ أن السياسات الجبائية والجمركية التحفيزية، مثل المسار الأخضر، الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي، وخيار الخضوع الطوعي للرسم على القيمة المضافة، قد ساهمت بشكل فعال في دعم النشاط التصديري للمؤسسات، من خلال تقليص الأعباء المالية وتسهيل الإجراءات، مما انعكس إيجابا على قدرتها على التوسع في الأسواق الخارجية.

- **نتائج الدراسة:** من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية خلصنا إلى النتائج التالية منها نتائج تختبر صحة فرضياتنا:

– تعتبر الإجراءات الجبائية من أهم المحددات التي تؤثر إيجابا بنشاط الاستيراد والتصدير.

– شهد النظام الجبائي الجزائري خلال الفترة 2010–2024 عدة تغييرات وتعديلات جوهرية، ركزت في مجملها على تقليص استيراد السلع الكمالية وغير الضرورية، من خلال فرض رسوم إضافية وتقييدية، في مقابل تشجيع الإنتاج المحلي وترقية الصادرات، خاصة خارج قطاع المحروقات وقد جاءت هذه السياسات في إطار استراتيجية أوسع تهدف إلى إعادة توجيه النشاط الاقتصادي نحو التصنيع وتخفيف التبعية للواردات.

– أجمع أفراد العينة على أن هناك علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية بين جباية الاستيراد والتصدير وواقع الاستيراد والتصدير في الجزائر حسب العينة محل الدراسة.

– للإجراءات الجبائية أهمية بالغة في توجيه نشاط الاستيراد والتصدير في الجزائر.

– تساهم برامج وهيئات الدعم على غرار الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وصندوق ترقية الصادرات، في مرافقة المؤسسات وتشجيعها على ولوج الأسواق الخارجية، من خلال الدعم المالي والفني وتسهيل الإجراءات الإدارية.

– يوجد بعض العراقيل التي تؤثر في نشاط الاستيراد والتصدير، أبرزها كثرة الوثائق المطلوبة، والتغيرات المتكررة في النصوص القانونية الجبائية، ما يؤثر على استقرار المؤسسات ويضعف من قدرتها على التخطيط المالي والتجاري على المدى المتوسط والطويل.

– ساعد تطبيق آليات جمركية مثل المسار الأخضر والأنظمة الجمركية الاقتصادية في تحسين مسار التخليص الجمركي، والحد من التأخر في عمليات الاستيراد والتصدير، وهو ما اعتبرته المؤسسات المستجوبة نقطة إيجابية تعكس وعي الإدارة الجمركية بضرورة تسهيل المعاملات.

– أجمع أعضاء العينة أن بعض الرسوم الجمركية والضرائب لا تتماشى مع طبيعة المنتجات المصدرة أو المستوردة.

– الإعفاءات الجبائية، لاسيما المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة والضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، تُعد من بين أهم الآليات التحفيزية التي استفادت منها المؤسسات المصدرة، وقد اعتبرتها أغلب المؤسسات المستجوبة أدوات فعّالة في تخفيض تكلفة العملية التصديرية مما يُعزز من تنافسيتها في الأسواق الخارجية.

– اعتبرت المؤسسات المستجوبة أن نظام الحصص السنوية للمشتريات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة، والمبني على أساس مبيعات السنة السابقة، يُعد خيارًا عمليًا ومنظمًا..

آفاق الدراسة: لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

– دراسة مقارنة بين النظام الجبائي للاستيراد والتصدير المطبق في الجزائر وتلك المعتمدة في بعض الدول النامية أو الناشئة في مجال دعم الصادرات.

– قياس أثر التحفيزات الجبائية على نمو الصادرات خارج المحروقات حسب كل قطاع اقتصادي (الفلاحي، الصناعي، الخدماتي).

– تقييم فعالية الأنظمة الاقتصادية الجمركية في دعم تنافسية المؤسسات الجزائرية في الأسواق الخارجية.

– دور الرقمنة في تحسين فعالية الإدارة الجبائية والجمركية وتسهيل المعاملات الخارجية.

قائمة المراجع

القرآن الكريم:

1- الآية الكريمة 57 سورة القَصَص.

المراجع باللغة العربية:

أولا – الكتب

1- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، المجلد الأول، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2008.

2- أمينة بن خزناجي وصالح بزة، جباية المؤسسة دروس وتمارين محلولة، دار الباحث للطباعة والنشر والتوزيع برج بوعريريج، 2022.

3- بن اسماعيل حياة، تطوير إيرادات الموازنة العامة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2009.

4- ثامر البكري، التسويق (أسس ومفاهيم معاصرة)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة العربية 2006.

5- جاسم محمد، التجارة الدولية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2002.

6- حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.

7- خالد عليان عليمان، علي أحمد المشاقبة، إدارة التخليص الجمركي، دار صفاء، الأردن، ،2009.

8- خليل عواد أبو حشيش، المحاسبة الضريبية، الطبعة 1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن،2010.

9- خيري أسامة، الإدارة العامة، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2013.

10- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار العلوم للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2014.

11- رضوان المحمود العمر، التسويق الدولي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2007.

12- زغدود علي، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، ط4، 2011.

13- صديق محمد عفيفي، التسويق الدولي (نظم التصدير والاستيراد)، مكتبة عين شمس، الإسكندرية، الطبعة العاشرة، 2003.

14- عادل أحمد حشيش وآخرون، الاقتصاد الكلي، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، 2003.

15- عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

16- فايز جمعة صالح النجار وآخرون: أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

17- فوضيل نادية، القانون التجاري الجزائري: الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري، الطبعة الحادية عشر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011.

18- موريس انجريس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، ترجمة بوزيد صحرواي وآخرون، دار القصبة للنشر، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 298..

19- ميل تشيرتون، آلان براون: ترجمة هناء الجوهري، علم الاجتماع النظرية والمنهج، المركز القومي للترجمة، القاهرة، مصر، 2012.

20- ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية،2011.

21- نظام موسى سويدان، التسويق المعاصر بمفاهيم جديدة طرأت بعد عامي(2004 و2007)، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2010.

22- نظام موسى سويدان، شفيق براهيم حداد، التسويق (مفاهيم معاصرة)، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، طبعة 2003.

23- واثق علي الموسوي، موسوعة التجارة الخارجية الجزء الثالث، دار الأيتام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2018.

ثانيا- الرسائل الجامعية

1- بالحبيب عبد الكامل، أثر تحرير التجارة الخارجية على الميزان التجاري دراسة حالة الجزائر، مذكرة شهادة الماجستير، تخصص تجارة دولية، المركز الجامعي غرداية، 2011.

2- بلوفي عبد الحكيم، ترشيد نظام الجباية العقارية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011-2012.

3- جمام محمود، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2010.

4- حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة الماجيستير، جامعة مسيلة،2006.

5- سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي (دراسة حالة بالمديرية العامة للضرائب مصلحة الأبحاث والمراجعة بسكرة)، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015.

6- شلغوم حنان، أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة ممن متطلبات نيل شهادة ماجيستر، جامعة قسنطينة، 2012.

7- قاشي يوسف، واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية للبنوك، جامعة بومرداس، 2015.

8- قوادرية الصديق، أثر السياسة الجبائية على التجارة الخارجية في ظل التغيرات الاقتصادية الجديدة –حالة الجزائر–، مذكرة ماستر، تخصص مالية وجباية، جامعة المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2014-2015.

9- معاشو مصطفى، قياس تأثير التوزيع الدولي في تنمية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة (2008-2018)، أطروحة دكتوراه، تخصص تجارة دولية وتسويق دولي، جامعة الجزائر 3، 2019-2020.

ثالثا- المجلات والملتقيات العلمية

1- بن خزناجي أمينة، دراسة لتطور الجباية العادية في الجزائر خلال الفترة 2010-2017، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 2، العدد 2، 2018.

2- ششوي حسنى، عبان شهرزاد، أثر مداخيل الجباية العادية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة تحليلية قياسية خلال الفترة 2000-2019، مجلة الدراسات الجبائية، المجلد 9، العدد 2، ديسمبر 2020.

3- فاتح أحمية، تقييم مؤشرات أداء النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة (2010-2014)، مجلة الأبعاد الاقتصادية، المجلد08، العدد01 ،2017.

4- كمال رزيق، تقييم السياسة الجبائية في الجزائر، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 13-15 أكتوبر 2009.

5- نجلاء هراقمي، بارك نعيمة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لتنويع الصادرات خارج المحروقات بالجزائر الواقع والمأمول، الملتقى الدولي حول "الاتجاهات الحديثة للتجارة الدولية وتحديات التنمية المستدامة نحو رؤى مستقبلية واعدة للدول النامية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، يومي02-2019/12/03.

6- وصاف سعيدي، نحو استراتيجية تسويقية فعالة في قطاع التصدير، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسة التسويقية، المركز الجامعي بشار، الجزائر، يومي 21/20 أفريل 2004.

رابعا- التشريعات القانونية

1- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **المديرية العامة للضرائب**، المادة 25 من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

2- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 28 مكرر من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

3- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 2 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024.

4- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 42 من قانون الضرائب الغير مباشرة،.2024

5- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 45 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024.

6- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 47 من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024.

7- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 70 من القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017، من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

8- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 76 من قانون رقم 23-22 المؤرخ في 24 ديسمبر 2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024 من قانون الرسم على رقم الأعمال، 2024.

9- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، مادة 2 من قانون رقم 18-13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2024.

10- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 452 من قانون الضرائب الغير مباشرة، 2024.

11- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 485 مكرر من قانون الضرائب الغير مباشرة،2024.

12- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 485 مكرر7 من قانون الضرائب الغير مباشرة، 2024.

13- المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94، الجريدة الرسمية المؤرخة في 17 شوال 1416، العدد 16.

14- المادة 5، من المرسوم التنفيذي رقم 96-94، الجريدة الرسمية المؤرخة في 17 شوال 1416، العدد 16.

15- المادة 70، قانون رقم 16-14 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 29 ربيع الأول عام 1438 هـ الموافق لـ 29ديسمبر سنة 2016 م، العدد 77.

16- المادة 110، قانون رقم 16-14 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 29 ربيع الأول عام 1438 هـ الموافق لـ 29ديسمبر سنة 2016 م، العدد 77.

17- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، مادة 2 من قانون رقم 18-13 مؤرخ في 11 جويلية 2018 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2018 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2024.

18- المادة 110 و112، قانون رقم 14-19 مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق لـ 11 ديسمبر سنة 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 3 جمادى الأولى عام 1441 هـ الموافق لـ 30 ديسمبر سنة 2019 م، العدد81.

19- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، المديرية العامة للضرائب، المادة 65 من قانون رقم 23-22 مؤرخ في 24 ديسمبر 2023 والمتضمن قانون المالية 2024، 2024.

20- المادة 53، قانون رقم 09-09 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتضمن قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 محرّم عام 1431 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2009 م، العدد 78.

21- المادة 53، قانون رقم 09-09 مؤرخ في 30 ديسمبر 2009 يتضمن قانون المالية لسنة 2010، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 محرّم عام 1431 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2009 م، العدد 78.

22- المادة 56، قانون رقم 22-24 مؤرخ في 25 ديسمبر 2022 يتضمن قانون المالية 2023، الجريدة الرسمية الجزائرية الصادرة بـ 5 جمادى الثانية عام 1444 هـ، الموافق لـ 29 ديسمبر لسنة 2022 م، العدد 89.

23- المادة 29، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

24- المادة 30، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

25- المادة 42، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

26- المادة 42، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

27- المادة 39، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة في 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

28- المادة 62، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

29- المادة 63، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

30- المادة 69، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

31- المادة 70، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

32- المادة 72، النظام 07-01، المتعلق بالقواعد المطبقة على عمليات التجارة الخارجية الخاصة بالسلع والخدمات، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة 25 ربيع الثاني 1428هـ الموافق لـ 13 مايو 2007، العدد 31.

33- المادة 36، الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، جريدة رسمية عدد 44، الصادرة في 04 شعبان 1430 هـ الموافق لـ في 26 جويلية 2009م.

34- المادة 71، أمر رقم 01-15 مؤرخ في 7 شوّال عام 1436 الموافق لـ 23 يوليو سنة 2015، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 7شوّال عام 1436 هـ الموافق لـ 23 يوليو سنة 2015 م، العدد72.

35- المادة 64، قانون رقم 11-16 مؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 29 ديسمبر سنة 2011 م، العدد72.

36- المادة 74، قانون رقم 11-16 مؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق لـ 28 ديسمبر سنة 2011، يتضمن قانون المالية لسنة 2012، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 4 صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 29 ديسمبر سنة 2011 م، العدد72.

37- المادة 04، الأمر 03-04، المتعلق بالقواعد العامة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بتاريخ 20 جمادى الأولى 1424 الموافق لـ 20 يوليو 2003.

38- المادة 149 و150، قانون رقم 16-20 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 16 جمادى الأولى عام 1442 هـ الموافق لـ 31 ديسمبر سنة 2020 م، العدد 83.

39- المادة 24، قانون رقم 11-11 مؤرخ في 18 يوليو سنة 2011، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 8 شعبان عام 1432 هـ الموافق لـ 20 يوليو سنة 2011 م، العدد40.

40- المادة 14، قانون رقم 11-11 مؤرخ في 18 يوليو سنة 2011، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 8 شعبان عام 1432 هـ الموافق لـ 20 يوليو سنة 2011 م، العدد40.

41- المادة 118، قانون رقم 11-17 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 27 ديسمبر سنة 2016، يتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 9 ربيع الثاني عام 1439 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016، العدد76.

42- المادة 113، أمر رقم 21-16 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2021، يتضمن قانون المالية 2022، الجريدة الرسمية الجزائرية، الصادرة بـ 25 جمادى الأولى عام 1443 هـ، الموافق لـ 30 ديسمبر 2021م، العدد 100.

خامسا-المطبوعات الجامعية:

1- بن شني عبد القادر، مطبوعة في تسيير عمليات التجارة الدولية، جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم-2022-2023.

2- دحو سليمان ورواني بوحفص، مطبوعة في مقياس إجراءات استيراد والتصدير، جامعة غرداية،2018-2019.

المراجع باللغة الأجنبية:

1- Bougie & Sekaran: op.cit.
2- Ghislaine Legrand, Guide Général de commerce international (M.L.P) echtion, 2008
3- HADID Youcef, Mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention du diplôme de master en sciences commerciales, intitulé Fiscalité douanières (l'impact de la fiscalité douanières sur les importations), option commerce et finance internationale, université Mouloud MAMMERI de tizi ouzou, faculté des sciences économiques, commerciales et des sciences de gestion, 2016-2017.
4- Saunders, M. N. K., Lewis, P., & Thornhill, A. :Research Methods for Business Students, 8th Ed, Pearson Education Limite, 2019.
5- Victoria Bernhardt & Bradley Geise: From Questions to Actions: Using Questionnaire Data for Continuous School Improvement, Routledge, 2 Edit, New York, USA, 2013.

المواقع الالكترونية:

1- قانون الجمارك الجزائري، الموقع: https://codedouanesdz.com/article/350/ .

2- مديرية التجارة لولاية بسكرة، الموقع: https://www.dcwbiskra.dz/index.php?option=com_content&view=article&id=363&Itemid=83.

3- المديرية العامة للجمارك، الموقع: https://douane.gov.dz/spip.php?article475 .

4- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/ibs-ar.

5- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi#3.

6- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/regime-reel-arabe.

7- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-forfaitaire-unique-ar/ifu-ar.

8- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-simplifier-ar/le-regime-simplifie-ar.

9- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar/tva-ar.

10- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar

11- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar.

12- المديرية العامة للضرائب، الموقع: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-fisc-spec-ar/fiscalite-ecologique-ar.

13- موقع (ANEXAL): https://anexal.dz/presentation/.

14- الموقع الالكتروني لمعجم المعاني https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D9%8A%D8%B1/.

15- الموقع الرسمي لوزارة التجارة وترقية الصادرات https://www.commerce.gov.dz/.

16- وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/agence-nationale-de-la-promotion-du-commerce-exterieur-algex.

17- وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/a-fonds-special-pour-la-promotion-des-exportations-fspe.

18- وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، الموقع: https://www.commerce.gov.dz/a-fonds-special-pour-la-promotion-des-exportations-fspe.

الملاحق

الملحق رقم 01: الأساتذة المحكمين

الأساتذة	البريد الالكتروني
أ.د/ بزة صالح	salah.bozza@univ-bba.dz
د/ طبيب أسامة	oussama.tebib@univ-bba.dz
د/ سحنون أسامة	oussama.sahnoune@univ-bba.dz
د/ بلميهوب أسمى	isma.belmihoub@univ-bba.dz
د/ بن محياوي سميحة	samiha.benmehaiaoui@univ-bba.dz

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
ملخص الدراسة	I
قائمة المحتويات	II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
قائمة الملاحق	V
قائمة الرموز	VI
مقدمة	أ-د
الفصل الأول: الإطار النظري للنظام الجبائي الجزائري وعملية الاستيراد والتصدير	
تمهيد	05
المبحث الأول: الإطار العام للنظام الجبائي الجزائري	06
المطلب الأول: مفهوم الجباية	06
المطلب الثاني: عموميات حول النظام الجبائي	09
المطلب الثالث: الجباية في الجزائر	11
المبحث الثاني: عموميات حول الاستيراد والتصدير	14
المطلب الأول: ماهية الاستيراد	14
المطلب الثاني: ماهية التصدير	16
المطلب الثالث: شروط وإجراءات عمليات الاستيراد والتصدير	19
المبحث الثالث: الدراسات السابقة	26
المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية	26
المطلب الثاني: الدراسات باللغة الأجنبية	28
خلاصة الفصل الأول	30
الفصل الثاني: دراسة تحليلية احصائية لأثر الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير	
تمهيد	32
المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج	33
المطلب الأول: التعريف بالمديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج	33
المطلب الثاني: مهام المديرية الولائية للضرائب لولاية برج بوعريريج	35
المبحث الثاني: دراسة مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير	36
المطلب الأول: جباية عمليتي الاستيراد والتصدير	36
المطلب الثاني: آليات ترقية الصادرات خارج المحروقات	48
المطلب الثالث: دراسة وضعية الواردات والصادرات الجزائرية للفترة 2010-2024	54
المبحث الثالث: دراسة حالة عينة من المؤسسات الجزائرية المستوردة والمصدرة	67

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة	68
المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج الاستبيان	69
خلاصة الفصل الثاني	81
الخاتمة	83
قائمة المراجع	87
الملاحق	97
فهرس المحتويات	99

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تبيان مدى تأثير الإجراءات الجبائية على عملية الاستيراد والتصدير في الجزائر خلال الفترة 2010–2024، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي باستخدام أسلوب التحليل وذلك من خلال التعريف بمتغيرات الدراسة من جهة، تحليل معطيات التجارة الخارجية وتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات الواردة في الاستبيان ومعالجتها احصائيا من جهة أخرى، مع استخدام أداة هي الاستبيان وزعت على 47 مؤسسة مستوردة ومصدرة بصفتهم الفاعلين في مجال الاستيراد والتصدير.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن الإجراءات الجبائية من أهم المحددات التي تؤثر في التجارة الخارجية وأن النظام الجبائي الجزائري شهد عدة تغيرات أثرت على نشاط الاستيراد والتصدير في الفترة الممتدة من 2010–2024، كما خلصت الدراسة إلى أن هناك علاقة إيجابية بين الإجراءات الجبائية وعملية الاستيراد والتصدير في الجزائر، أي كلما كانت الإجراءات الجبائية أكثر تحفيزا وتيسيرا، كلما زادت حركة الاستيراد والتصدير.

الكلمات المفتاحية: النظام الجبائي، الإجراءات الجبائية، الاستيراد، التصدير، التجارة الخارجية، الجزائر.

Abstract:

This study aimed to show the extent to which tax measures affects the import and export process in Algeria during the period 2010–2024, and to a that end, a descriptive approach was followed based on the method of analysis, This was done throught by introducing the study variables on one hand, and analyzing foreign trade data along and analyzing the responses of the study sample individuals to the statements included in the questionnaire on the other, the questionnaire was distributed to 47 importing and exporting companies, as they are active players in the field of import and export.

The study reached several conclusions, the most important of which is that tax measures are among the key determinants influencing foreign trade It also revealed that the Algerian tax system went into several changes that impacted import and export activities during the period 2010–2024, moreover, the study concluded that there is a positive relationship between tax measures and the import-export process in Algeria , that is, the more stimulating and facilitating the tax measures are, the more they contribute to the growth of import and export activities .

Keywords: tax system, tax measures, import, export, foreign trade, Algeria.